جامعة الشرق الأوسط
MIDDLE EAST UNIVERSITY
Amman - Jordan

المعايير المهنية والأخلاقية التي تحكم أداء الإعلاميين الأردنيين في غرف الأخبار – دراسة مسحية

The Professional and Ethical Standards that Govern Journalists' Performance in the Newsroom- Survey Study

إعداد

صفاء برغش خوالده

إشراف

الأستاذ الدكتور عزت محمد حجاب

قدمت هذه الرسالة استكمالا لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في الإعلام

قسم الإعلام

كلية الإعلام

جامعة الشرق الأوسط

حزيران، 2021

تفويض

أنا **صفاء برغش محمد خوالده**، أفوّض جامعة الشرق الأوسط بتزويد نسخ من رسالتي ورقيا والكترونيا للمكتبات، أو المنظمات، أو الهيئات والمؤسسات المعنية بالأبحاث والدراسات العلمية عند طلبها.

الاسم: صفاء برغش محمد خوالده.

التاريخ: 2021/6/5

التوقيع: صفاء

قرار لجنة المناقشة

نوقشت هذه الرسالة والموسومة بـ : المعايير المهنية والأخلاقية التي تحكم أداء الإعلاميين الأردنيين في غرف الأخبار / دراسة مسحية.

للباحثة: صفاء برغش خوالدة.

وأجيزت بتاريخ: 05 / 06 / 2021.

أعضاء لجنة المناقشة

الاسم	الصفة	جهة العمل	التوقيع
د. كامل خورشيد مراد	عضوًا من داخل الجامعة ورئيسًا	جامعة الشرق الأوسط	.....
أ. د. عزت محمد حجاب	مشرفًا	جامعة الشرق الأوسط	.....
د. ليلى أحمد جرار	عضوًا من داخل الجامعة	جامعة الشرق الأوسط	.....
أ. د. علي عقلة نجادات	عضوًا من خارج الجامعة	جامعة اليرموك	.....

شكر وتقدير

الشكر لله، من قبلُ، ومن بعد ... والحمدُ للهِ حمدًا كثيرًا، طيّبًا مُباركًا فيه.

ومن ثم فالشكر **للأستاذ الدكتور عزت حجاب،** المشرف على هذه الرسالة، والذي أرشدني ودعمني ووجّهني في كل خطوة لغاية الانتهاء من أعمالها، و**أشكر جميع الأساتذة في كلية الإعلام** الذين تتلمذتُ على أيديهم، وتعلمتُ منهم الكثير، وقدموا لي من وقتهم وجهدهم، حفظهم الله وزادهم فوق علمهم علمًا ...

ولا يسعني إلا أن أشكر **كل من ساندني على إتمام هذه المرحلة الدراسية** التي كانت لتكون أكثر صعوبة لولا دعمكم، سواء بنصيحة، أو بكلمة، أو إرشاد رغم كل التحديات ...

وجزيلُ الامتنان لكُلِّ من أراد لي الخير دائمًا، خالص التقدير لكم أحبّتي جميعًا ...

الباحثة:

صفاء برغش خوالدة

الإهداء

إلى الرجل والمعلم الأول في حياتي، إلى الذي أرهق نفسه لأجلنا لنكون الأفضل، إلى الذي لم يدخر جهدا لأجلي وأصر أن استمر وأكمل "**والدي**" صاحب الفضل الكبير.

إلى التي حضنتني بدفئها ودعائها، إلى التي جعلتني أتم هذه المرحلة على أكمل وجه، إلى الإنسانة الأقرب لقلبي ومستودع أحلامي وطموحاتي "**أمي**".

إلى **إخوتي، وأخواتي** الأحبة الذين وقفوا معي في كل لحظة ...

إلى **المختلفين** الذين لا يشبهوا أحد، وبقوا جدارا أستند عليه في كل الأوقات وضموني بحبهم...

إلى الذين تشعل قلوبهم نار الشغف والعلم والمعرفة ...

إلى كلِّ المؤسسات الإعلامية التي تهتم بتوفير بيئة أمثل في غرف أخبارها للعاملين فيها؛ لأداء رسالة هذه المهنة.

وحتّى إنجازٍ آخر؛
هذا نجاحي الآن مُهدىً إليكم؛
تحيّة وخالص مودّتي ...

صفاء برغش خوالدة

فهرس المحتويات

العنوان.....أ
تفويض .....ب
قرار لجنة المناقشة .....ج
شكر وتقدير ..... د
الإهداء ..... هـ
فهرس المحتويات.....و
قائمة الجداول .....ح
قائمة الملحقات.....ط
الملخّص باللغة العربية ..... ي
الملخّص باللغة الإنجليزية .....ك

الفصل الأول: خلفية الدراسة وأهميتها

المقدمة 1
مشكلة الدراسة.....3
هدف الدراسة.....4
أهمية الدراسة 5
أسئلة الدراسة.....6
حدود الدراسة.....7
محددات الدراسة.....7
مصطلحات الدراسة.....7

الفصل الثاني: الإطار النظري والدراسات السابقة

تمهيد 10
أولا: النظرية المستخدمة 10
ثانيا: الأدب النظري 13
المبحث الأول: مفهوم وأهمية المعايير المهنية والأخلاقية 13
المبحث الثاني: القوانين والتشريعات الصحفية 30
المبحث الثالث: مواثيق الشرف الإعلامي 45
المبحث الرابع: القنوات التلفزيونية الأردنية..... 52

ثالثاً: الدراسات السابقة..... 57
التعليق على الدراسات السابقة..... 67

الفصل الثالث: منهجية الدراسة (الطريقة والإجراءات)

منهج الدراسة..... 69
مجتمع الدراسة 70
عينة الدراسة 70
أداة الدراسة 72
متغيرات الدراسة..... 73
صدق وثبات أداة الدراسة 73
تصحيح أداة الدراسة..... 74
المعالجة الإحصائية 75

الفصل الرابع: نتائج الدراسة

النتائج المتعلقة بالسؤال الأول 76
النتائج المتعلقة بالسؤال الثاني..... 79
النتائج المتعلقة بالسؤال الثالث 82
النتائج المتعلقة بالسؤال الرابع 85
النتائج المتعلقة بالسؤال الخامس..... 88
النتائج المتعلقة بالسؤال السادس..... 90

الفصل الخامس: النتائج والتوصيات

النتائج 92
التوصيات..... 93

المصادر والمراجع

المراجع العربية..... 95
المراجع الأجنبية..... 100
المواقع الإلكترونية..... 101
المقابلات 102
الملحقات..... 103

قائمة الجداول

رقم الفصل– رقم الجدول	محتوى الجدول	الصفحة
3 – 1	العوامل الديموغرافية لعينة الدراسة.	71
3 – 2	معاملات ثبات مجالات الاستبانة.	74
4 – 3	المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لاستجابات الإعلاميين الأردنيين على فقرات مجال تأثير قيم المهنة وأخلاقياتها على الأداء المهني بغرفة الأخبار.	76
4 – 4	المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لاستجابات الإعلاميين الأردنيين على فقرات مجال تأثير السياسة التحريرية للقناة على أدائي المهني بغرفة الأخبار.	80
4 – 5	المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لاستجابات الإعلاميين الأردنيين على فقرات مجال تأثير العمل الإعلامي في القناة على أدائي المهني.	82
4 – 6	المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لاستجابات الإعلاميين الأردنيين على فقرات مجال تأثير القوانين والتشريعات الصحفية على أدائي المهني في غرفة الأخبار.	86
4 – 7	المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية مستوى الأداء المهني للإعلاميين الأردنيين في غرف الأخبار تبعاً للمتغيرات: الجنس، العمر، المؤهل الأكاديمي، سنوات الخبرة، مكان العمل.	89
4 – 8	تحليل التباين المتعدد (WAY ANOVA 5) للفروق في مستوى الأداء المهني للإعلاميين الأردنيين في غرف الأخبار تعزى للمتغيرات: الجنس، العمر، المؤهل الأكاديمي، سنوات الخبرة، مكان العمل.	90
4 – 9	قيم معامل ارتباط بيرسون بين الأداء المهني والمتغيرات الديموغرافية (الجنس، العمر، المؤهل الأكاديمي، سنوات الخبرة، مكان العمل).	91

قائمة الملحقات

الرقم	المحتوى	الصفحة
1	أداة الدراسة (الإستبانة)	104
2	قائمة بأسماء السادة المحكمين	110

المعايير المهنية والأخلاقية التي تحكم أداء الإعلاميين الأردنيين في غرف الأخبار
دراسة مسحية

إعداد: صفاء برغش محمد خوالده

اشراف الأستاذ الدكتور: عزت محمد حجاب

الملخّص

هدفت هذه الدراسة إلى معرفة المعايير المهنية والأخلاقية التي تحكم أداء الإعلاميين الأردنيين العاملين في غرف الأخبار، واستخدمت الدراسة المنهج الوصفي المسحي من خلال استخدام منهج المسح الميداني على (100) شخص جرى اختيارهم بطريقة العينة الحصصية العشوائية البسيطة من الإعلاميين والصحفيين الأردنيين العاملين في غرف الأخبار في القنوات التلفزيونية المبحوثة (التلفزيون الأردني، قناة المملكة وقناة رؤيا) والبالغ عددهم (180).

وتوصلت الدراسة إلى أن "العلاقات الجيدة بين الإدارة العليا والإعلاميين العاملين بغرف الأخبار تؤثر إيجابياً على أدائهم المهني"، قد جاءت في مقدمة تأثيرات العمل الإعلامي في القناة على الإعلاميين، وبخصوص تأثيرات السياسة التحريرية للقناة على الأداء المهني للإعلاميين العاملين بغرف الأخبار تمثلت في ان: " القناة تبث ما يتفق مع سياستها التحريرية فقط"، كما أظهرت الدراسة أن "عدم وجود القوانين والتشريعات الكافية لحماية حرية العمل الإعلامي"، تؤثر على الأداء المهني للإعلاميين العاملين بغرف الأخبار.

وأشارت الدراسة إلى أن أبرز تأثيرات قيم المهنة وأخلاقياتها على الأداء المهني للإعلاميين العاملين بغرف الأخبار هي: " تحري الدقة عند معالجة مختلف الموضوعات والقضايا"، أخيراً بينت الدراسة أن نسبة الإعلاميات والصحفيات العاملات بغرف الأخبار ما زالت متواضعة مقارنة مع الإعلاميين.

الكلمات المفتاحية: غرف الأخبار، المعايير المهنية، المعايير الأخلاقية، القنوات التلفزيونية الأردنية.

The Professional and Ethical Standards that Govern the Performance of Jordanian Media Professionals in Newsrooms. - Survey Study

Prepared by: Safa'a Barghash Mohammad Kawaldeh

Supervised by: Prof. Ezzat Moh'd Hijab

Abstract

This study aimed to know the professional and ethical standards that govern the performance of Jordanian media professionals who working in newsrooms. The study has used the descriptive survey approach according to a field survey method on a simple random sample includes 100 persons from Jordanian media professionals and journalists working in newsrooms in the searched TV channels, totaling (180), therefore, they were chosen by the simple random quota sampling method, involving workers in the newsrooms of Jordan TV, Al-Mamlaka & and Roya Channels.

The study concluded that "good relations between senior management and media professionals working in newsrooms positively affect their professional performance" came at the forefront of the effects of media work in the channel on media professionals, too, the most prominent effects of the editorial policy of the channel on the professional performance of media professionals working in newsrooms are: "The channel broadcasts only according to its editorial policy", and, that the most prominent effects of media laws and legislations on the professional performance of media professionals working in newsrooms are: "The lack of adequate legislation to protect the freedom of media work".

The study indicated that the most prominent effects of the profession's values and ethics on the professional performance of media professionals working in newsrooms are: "Exercising accuracy when dealing with various topics and issues," and that the percentage of female media workers and journalists working in newsrooms is still modest compared to media professionals.

Keywords: Newsroom, Professional Standards, Ethical Standards, Jordanian TV Channels.

الفصل الأول
خلفية الدراسة وأهميتها

يقدم هذا الفصل تمهيدا لموضوع الدراسة، وعرضا للمشكلة والأسئلة التي تثيرها الدراسة، إضافة إلى أهمية الدراسة وأهدافها ومحدداتها، وتعريفات للمصطلحات المستخدمة.

المقدمة

تعد وسائل الإعلام من أهم مصادر المعلومات للجمهور، وتساعد أفراده على اتخاذ القرارات والتأثير في ترتيب أولوياتهم agenda setting وتشكيل الصورة الذهنية stereo type image في أذهان الناس.

وعلى الرغم من التطورات المتسارعة في تكنولوجيا المعلومات والهواتف الذكية إلا أن "التلفزيون" ما زال أول مصدر للمعلومات عند الأردنيين، حيث بيَّن استطلاع حديث للرأي العام أجراه مركز الدراسات الاستراتيجية بالجامعة الأردنية (خلال الفترة من 9-14\12\2019)، على عينة ممثلة للمجتمع الأردني ومن المحافظات كافة حجمها (1800) مستجيبا، أن "التلفزيون" هو أول مصدر للمعلومات عند الأردنيين وبنسبة (48,4%)، فيما حلَّت الصحف اليومية في آخر القائمة وبنسبة (0,3%) (مركز الدراسات الاستراتيجية بالجامعة الأردنية، 2019).

وتتحقق مصلحة المجتمع بقيام وسائل الإعلام بدورها عبر ثلاثة أسس رئيسية هي: مهنية جيدة للإعلاميين، وبيئة تشريعية تضمن الحريات الإعلامية (يعرف فيها الإعلامي حقوقه وواجباته، والمباح والمعاقب عليه)، والالتزام بأخلاقيات المهنة، وإن أي إخلال في واحدة أو أكثر من الأسس الثلاثة السابقة ستؤثر سلباً على حق الجمهور بالمعرفة. ويعتقد واضعو هذه الأخلاقيات أنه إذا

تبنت وسائل الإعلام هذه المبادئ وطبقتها فستزداد مصداقية الصحافة وزيادة ثقة الجمهور بها (شقير، 2011. ص 9 –36).

وينص قانون الإعلام المرئي والمسموع (رقم 26 لسنة 2015) على التزامات ايجابية positive obligations وأخرى سلبية negative obligation على الإعلاميين العاملين بغرف الأخبار. وكمثال على الالتزامات الايجابية يشترط القانون على المرخّص له الالتزام باحترام الشخصية الإنسانية وحرية الغير وحقوقهم والطابع التعددي للتعبير عن الأفكار والآراء وموضوعية بث الأخبار والأحداث والمحافظة على النظام العام وحاجات الأمن الوطني ومقتضيات المصلحة العامة، والتزامه باحترام حقوق الغير الأدبية والفنية والفكرية (المادة 20–ل/1و2 من القانون). وكمثال على الالتزامات السلبية يشترط القانون عدم بث المواد الكاذبة التي تسيء إلى علاقات المملكة بالدول الأخرى، وعدم بث مواد إعلامية أو إعلانية تروج للشعوذة والتضليل والابتزاز وخداع المستهلك (المادة 20–ل/3 و4 من القانون).

كما ينص ميثاق الشرف المهني الخاص بالعاملين في قطاع الإعلام المرئي والمسموع في الأردن (والذي جرى التوقيع عليه من قبل المحطات الإذاعية والتلفزيونية العاملة في المملكة بتاريخ 2010/4/26) على عدد من الالتزامات المهنية والأخلاقية للإعلاميين خاصة في غرف الأخبار. ويؤكد الميثاق على أنه "سلطة معنوية" يلتزم به الإعلامي طوعا، واحترامه نابع من داخله وتطبيقه يستند إلى إيمانه بمبادئه. كما ينص على ألا يتقاضى الإعلامي أي أجر مادي أو مكافأة أو هدايا أو امتيازات من أية جهة مقابل بثه خبرا أو مادة إعلامية معينة، بل يتقاضى أجره من المؤسسة الإعلامية التي يعمل بها. ويراعي الإعلامي في مادته التي تبث في وسيلة الإعلام حماية الأطفال من المواد التي تؤثر سلبا على نموهم النفسي، كما يمتنع عن استغلال الطفل أو المرأة بطريقة غير

مشروعة في أية مادة إعلامية أو إعلانية (ميثاق الشرف المهني الخاص بالعاملين في قطاع الإعلام المرئي والمسموع، 2016).

وتتولى لجنة شكاوى الإعلام المرئي والمسموع (المشكلة عام 2016 بموجب نص المادة (4/ي) من قانون الإعلام المرئي والمسموع)، بالسهر على تطبيق أخلاقيات المهنة في الإعلام المرئي والمسموع في الأردن (التقرير السنوي للجنة الشكاوى، 2019).

وبما أن أغلب العاملين في غرف الأخبار أعضاء في نقابة الصحفيين الأردنيين فيطبق عليهم أيضاً قانون النقابة (رقم 15 لسنة 1998 بتعديلاته)، كما أنهم ملتزمون بميثاق الشرف الصحفي الصادر عن نقابة الصحفيين الأردنيين.

مشكلة الدراسة

تتناول هذه الدراسة المعايير المهنية والأخلاقية التي تحكم أداء الإعلاميين الأردنيين في غرف الأخبار–دراسة مسحية، حيث لاحظت الباحثة ومن خلال عملها الإعلامي كمراسلة لقناة المملكة في العقبة، اختلاف التغطية الإعلامية للموضوع الواحد بين القنوات الثلاث (التلفزيون الأردني، فضائية المملكة، وقناة رؤيا)، وان العديد من الإعلاميين لا يلتزموا بأخلاقيات المهنة، ويقعون في مشاكل قانونية لعدم التزامهم وفي بعض الأحيان عدم معرفتهم بالقوانين والتشريعات ومواثيق الشرف التي تحكم العمل الإعلامي في الأردن.

وتأتي هذه الدراسة للتعرف على المعايير المهنية والاخلاقية التي تحكم أداء الإعلاميين الأردنيين العاملين في غرف الأخبار في القنوات التلفزيونية ألاردنية: التلفزيون الأردني، وقناة المملكة وقناة رؤيا.

أهداف الدراسة

هدف الدراسة الرئيس هو: التعرف على المعايير المهنية والأخلاقية التي تحكم أداء الإعلاميين في غرف الأخبار. ويتفرع من الهدف الرئيس الأهداف الفرعية التالية:

1- التعرف على تأثير المعايير المهنية والأخلاقية على أداء الإعلاميين الأردنيين في غرف الأخبار.

2- التعرف على تأثير السياسة التحريرية للقنوات التلفزيونية على الاداء المهني للإعلاميين في غرف الأخبار.

3- التعرف على تأثير العمل الإعلامي في غرف الأخبار على الأداء المهني للإعلاميين الأردنيين في غرف الأخبار في كل من: التلفزيون الأردني، فضائية المملكة، وقناة رؤيا.

4- التعرف على تأثير القوانين والتشريعات الصحفية والإعلامية على الاداء المهني للإعلاميين في غرف الأخبار.

5- التعرف على فيما الفروقات (إذا وجدت) ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة (α=0.05) في مستوى الأداء المهني للإعلاميين الأردنيين في غرف الأخبار تعزى للمتغيرات: الجنس، العمر، المؤهل الأكاديمي، سنوات الخبرة، مكان العمل.

6- التعرف على وجود علاقة ارتباطية ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة (α=0.05) بين الأداء المهني والمتغيرات الديموغرافية (الجنس، العمر، المؤهل الأكاديمي، سنوات الخبرة، مكان العمل) للإعلاميين الأردنيين في غرف الأخبار؟

أهمية الدراسة

تنبع أهمية هذه الدراسة من الدور الذي تؤديه المعايير المهنية والأخلاقية التي تحكم أداء الإعلاميين الأردنيين في غرف الأخبار في ايصال رسالة إعلامية واضحة ذات مصداقية للجمهور المتلقي. ومن المؤمل أن تستفيد عدة جهات من الدراسة ومنها:

الأهمية الموضوعية

يعد الالتزام بالمعايير المهنية والأخلاقية من أهم المؤثرات على أداء الإعلاميين في غرف الأخبار حيث يضمن تطبيق هذه المعايير وصول رسالة إعلامية للجمهور واضحة ذات مصداقية بعيدة عن التشويش للجمهور المتلقي.

الأهمية التطبيقية

أ. القائمون على العملية الاتصالية في القنوات الثلاث المبحوثة (التلفزيون الأردني، فضائية المملكة، وقناة رؤيا).

ب. الجهات الإعلامية المعنية بالتشريع وأخلاقيات العمل الإعلامي.

ج. مراكز تدريب الإعلاميين.

الأهمية العلمية

الباحثون: خاصة طلبة الدراسات العليا الذين يجرون دراسات وأبحاث حول المعايير المهنية والأخلاقية التي تحكم أداء الإعلاميين في تغطياتهم الإخبارية المختلفة، بالإضافة إلى مراكز الدراسات والبحوث التي تهتم بالشأن الإعلامي.

أسئلة الدراسة

تبحث الدراسة في الاجابة على السؤال الرئيس التالي: ماهي المعايير المهنية والأخلاقية التي تحكم أداء الإعلاميين في غرف الأخبار؟ ويتفرع من السؤال الرئيس الأسئلة الفرعية التالية:

1. كيف تؤثر القيم المهنية والأخلاقية على الأداء المهني للإعلاميين الأردنيين في غرف الأخبار؟
2. كيف تؤثر السياسة التحريرية للقنوات التلفزيونية (التلفزيون الأردني، رؤيا، المملكة) على الأداء المهني للإعلاميين في غرف الأخبار؟
3. كيف يؤثر العمل الإعلامي في غرف الأخبار في كل من: التلفزيون الأردني، فضائية المملكة، وقناة رؤيا على الاداء المهني للإعلاميين؟
4. كيف تؤثر القوانين والتشريعات الصحفية على الاداء المهني للإعلاميين الأردنيين في غرف الأخبار؟
5. هل توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة (α=0.05) في مستوى الأداء المهني للإعلاميين الأردنيين في غرف الأخبار تعزى للمتغيرات: الجنس، العمر، المؤهل الأكاديمي، سنوات الخبرة، مكان العمل؟
6. هل توجد علاقة ارتباطية ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة (α=0.05) بين الأداء المهني والمتغيرات الديموغرافية (الجنس، العمر، المؤهل الأكاديمي، سنوات الخبرة، مكان العمل) للإعلاميين الأردنيين في غرف الأخبار؟

حدود الدراسة

- **الحدود المكانية:** القنوات التلفزيونية الثلاث (التلفزيون الأردني، فضائية المملكة، وقناة رؤيا) في عمان–الأردن.
- **الحدود الزمانية:** خلال الفصل الدراسي الثاني من العام 2020–2021.
- **الحدود البشرية:** العاملون داخل غرف الأخبار في وسائل الإعلام المحلية.

محددات الدراسة

يتحدد تعميم نتائج أي دراسة بالآتي:

- دلالات صدق وثبات استجابات أفراد العينة على الأسئلة التي تم تصميمها لأغراض هذه الدراسة.
- جدية المبحوثين بالإجابة على أسئلة الدراسة.

وبعد تنفيذ الدراسة، وتحليل إجابات المبحوثين على أسئلة الدراسة، ومن خلال الطرق الإحصائية التي استخدمتها الباحثة لقياس متغيرات الدراسة والعلاقة بينها، تستطيع الباحثة القول إنه يمكن تعميم نتائج هذه الدراسة.

مصطلحات الدراسة

- **المعايير المهنية:** المهنية في اللغة تعني الحِذْق، يقال حَذِقَ العمَل أي مارسه وأتقنه، ويقال حَذَقَ عَمَلَه أي أمْهرَهُ وأتقنه (معجم المعاني الجامع). والمهنية professionalism هي وظيفة مبنية على أساس من العمل والخبرة، اختيرت اختياراً مناسباً حسب مجال العمل الخاص بها، وهي تتضمن مهارات وتخصصات معينة، وتحكمها قوانين وآداب خاصة.

ولأغراض هذه الدراسة يقصد بالمعايير المهنية إجرائياً: المقاييس التي تحكم اداء الإعلاميين الأردنيين في القنوات الثلاث (التلفزيون الأردني، فضائية المملكة، وقناة رؤيا). إستناداً إلى قوانين: الإعلام المرئي والمسموع والمطبوعات والنشر وقانون الصحفيين الأردنيين، وميثاق الشرف المهني الخاص بالعاملين في قطاع الإعلام المرئي والمسموع في الأردن، وميثاق الشرف الصحفي الصادر عن نقابة الصحفيين الأردنيين.

- **المعايير الأخلاقية:** تعرف أخلاقيات الصحافة بأنها مجموعة المعايير والقيم المرتبطة بمهنة الصحافة، والتي يلتزم بها الصحافيون في عملية استقاء الأنباء ونشرها، والتعليق عليها، وفي طرحهم لآرائهم، وهذه المعايير تقوي إحساس الصحفي بمسؤوليته الاجتماعي (الدبيسي 2011 ص 92). وترتبط مصداقية الصحافة بمدى التزامها بالحقيقة، وبمدى التزامها بتحقيق الدقة والنزاهة والموضوعية والتمييز الواضح بين الأخبار والدعاية، واحترام القيم الأخلاقية والمهنية مسؤولية ملقاة على عاتق الصحافيين ووسائل الاتصال (الدبيسي، 2011).

ولأغراض هذه الدراسة يقصد بالمعايير الأخلاقية إجرائياً: مجموعة من الآداب والقيم أو القواعد التي تعتبر صوابا بين الإعلاميين الأردنيين في القنوات الثلاث (التلفزيون الأردني، فضائية المملكة، وقناة رؤيا). والمبادئ والمعايير التي يلتزم بها الإعلاميون في هذه القنوات اثناء تغطياتهم الإخبارية والمكتوبة في مدونة السلوك.

- **الإعلام:** الإعلام مصدر الفعل الرباعي أعلمَ، يقال: أعلَمَ يُعلِمُ إعلاماً ... وأعلمتُه بالأمر: أبلغته إياه، وأطلعته عليه، جاء في لغة العرب: "استعلم لي خبر فلان وأعلمني حتى أعلمه، واستعلَمَني الخبر فأعلمته إياه ". (لسان العرب، 1988، ج 9، ص 371).

الإعلام اصطلاحاً: هو نشر الأخبار وإيصال المعلومات للأفراد. ويعرفه د. إبراهيم إمام بأنه: "نشر للحقائق والأخبار والأفكار والآراء بوسائل الإعلام المختلفة". (إمام، 1969، ص 12).

ولأغراض هذه الدراسة يعرف الاعلاميون إجرائياً: الإعلاميون هم العاملون في غرف الأخبار في القنوات الثلاث (التلفزيون الأردني، فضائية المملكة، وقناة رؤيا)، وهم معدوا البرامج والنشرات الإخبارية والمذيعون والمراسلون الذين يقومون بنقل الأخبار والمعلومات للجمهور وكل من يساهم في تشكيل المادة الإعلامية قبيل نقلها للجمهور.

الفصل الثاني
الإطار النظري والدراسات السابقة

تمهيد

تتناول الباحثة من خلال هذه الدراسة موضوع المعايير المهنية والأخلاقية التي تحكم أداء الإعلاميين اثناء تغطياتهم الاختبارية، وتتطرق الباحثة لذلك من خلال مناقشة مفهوم الأخلاقيات والمعايير المهنية التي تحكم المهنة بالنظر اليهما كأصل ومفهوم عام وكيف تطور المفهومان وصولا إلى مواثيق الشرف التي انبثقت وصدرت بهذا الشأن، والتعرف على اصل مواثيق الشرف الصحفي والمبادئ والمضامين التي تشملها هذه المواثيق، ويعتبر البحث بالأخلاقيات التي تحكم مهنة الصحافة مهمة، لما لها من دور حيوي يضمن وجود المهنية في المجال الإعلامي لمنع فقدان ثقة الجمهور بمهنية الوسائل الإعلامية والتي تحمل دورا ومسؤولية مجتمعية تجاه مختلف جماهيرها، خاصة مع الانتشار الواسع للتكنولوجيا والذي تحولت معه الوسائل الإعلامية بطريقة عملها من تقليدية إلى تفاعلية عبر الفضاء الرقمي.

ويشمل هذا الفصل في بدايته التعرف على النظرية المستخدمة في الدراسة (نظرية المسؤولية الاجتماعية)، ومراجعة لأدبيات المتعلقة بموضوع الدراسة، ويعرض الجزء الأخير من هذا الفصل الدراسات السابقة ذات الصلة بموضوع الدراسة، وأهم ما يميز هذه الدراسة عن الدراسات السابقة.

أولا: النظرية المستخدمة

استخدمت الباحثة نظرية المسؤولية الاجتماعية كون هذه النظرية متكاملة ومرتبطة بموضوع الدراسة. فالدراسة تبحث في المعايير المهنية والأخلاقية التي تحكم العاملين في غرف الأخبار في (التلفزيون الأردني، فضائية المملكة، وقناة رؤيا)، ومدى التزامهم بهذه القوانين والتشريعات ومواثيق

الشرف التي تحكم العملية الإعلامية، ومدى التزام الصحفيين في عملية استقاء الأنباء ونشرها، والتعليق عليها، وفي طرحهم لآرائهم، ومدى التزام الصحافة بالمصداقية والتزامها بالحقيقة، وبمدى التزامها بتحقيق الدقة والنزاهة والموضوعية والتمييز الواضح بين الأخبار والدعاية، واحترام القيم الأخلاقية والمهنية مسؤولية ملقاة على عاتق الصحافيين ووسائل الاتصال، وهذه المعايير تقوي إحساس الصحفي بمسؤوليته الاجتماعي وهي جوهر نظرية المسؤولية الاجتماعية. وستستخدم الباحثة هذه النظرية لدى تقديم التوصيات لوسائل الإعلام للقيام بمسؤوليتها الاجتماعية في غرف الأخبار.

نظرية المسؤولية الاجتماعية

يرجع نشوء نظرية المسؤولية الاجتماعية إلى عام 1947، حيث صدرت دراسة اميركية بتمويل من مجلة "تايم" و"دائرة المعارف البريطانية" وجاءت الدراسة تحت عنوان "صحافة حرة مسؤولة"، ودراسة اخرى بعنوان "حرية الصحافة: إطار المبدأ". واقرت لجنة البروفيسور هوتشنز أنه لا يمكن ان تبقى حرية الصحافة سائبة على الصحافة الصفراء، كان لا بد من تحديد مسؤولية من قبل المجتمع باعتبار أن الصحفي لديه مثل وقيم وأخلاق ولا يصح ان يستغل حريته المطلقة في الاساءة للمجتمع، وقامت اللجنة بدعوة لتفعيل مجلس الصحافة والذي يتشكل من الصحفيين أنفسهم.

وتقوم هذه النظرية على ممارسة العملية الإعلامية بحرية قائمة على المسؤولية الاجتماعية، وظهرت القواعد والقوانين التي تجعل الرأي العام رقيبا على آداب المهنة، ويرى أصحاب هذه النظرية ان الحرية حق وواجب ومسؤولية في نفس الوقت، ولذلك يجب أن تقبل وسائل الإعلام القيام بالتزامات معينة تجاه المجتمع، ويمكنها القيام بهذه الالتزامات من خلال وضع مستويات أو

معايير مهنية للإعلام مثل الصدق، والموضوعية، التوزان والدقة، ويجب على وسائل الإعلام قبول هذه الالتزامات أن تتولى تنظيم أمورها في إطار القانون والمؤسسات القائمة مع مراعاة أن تكون وسائل الإعلام تعددية تعكس تنوع الآراء والأفكار في المجتمع من خلال إتاحة الفرصة للجميع من خلال النشر والعرض. (مراد، 2014، 249–250).

وقد ساهمت أفكار جون ميلتون وجيفرسون في ظهور مفهوم أخلاقيات الصحافة في عشرينيات القرن العشرين في الولايات المتحدة الأمريكية تلك الأفكار التي اعتبرت من أهم الأسس التي قامت عليها نظرية المسؤولية الاجتماعية في الولايات المتحدة عام 1948م، وحددت التزامات الصحافة ووسائل الاتصال تجاه المجتمع من خلال الالتزام بالمعايير المهنية لنقل المعلومات مثل الحقيقة والدقة والموضوعية والتوازن. (حسام الدين، 2003، 140).

وفرضت نظرية المسؤولية الاجتماعية Responsibility Social واقعا مهنيا معاصرا لمفهوم حرية العالم الذي يتسم بالمرونة، وذلك بعد أن أثبتت الممارسات أن الحرية التي لا ترتبط بالمسؤولية تؤدي إلى الفوضى في المجتمعات ولذلك لا ينبغي لحرية الصحافة أن تطغى على حرية الآخرين وقيم المجتمع (بوتر، 2006، 58).

وتنص المبادئ الرئيسية لنظرية المسؤولية الاجتماعية على الركائز الأساسية التالية:

(Siebert, Peterson, Schramm 1984, p 37-104)

- الوسيلة الإعلامية عليها التزام نحو قيم المجتمع وتزويده بالمعلومات لتمكينه من اتخاذ القرارات.
- حماية حقوق الأفراد من خلال عملها كحارس watchdog ورقيب على الحكومة.
- تؤكد على مسؤولية وسائل الإعلام في تعزيز الإنتاجية والابتكار من خلال التعددية الثقافية.

ويرى بعض الباحثين أن ثمة علاقة متكاملة بين المعايير المهنية والأخلاقية من جهة والحريات الإعلامية من جهة أخرى، فلا ضوابط مهنية أو أخلاقية مقيدة الحرية، ولا يوجد حرية دون مسؤولية مهنية أو أخلاقية، وتعد حرية الصحافة إحدى أهم قواعد السلوك المهني والأخلاقي، وتقدم مهنة الإعلام خدمة اجتماعية من خلال أخلاقيات المهنة العالمية التي نجدها في كثير من مدونات السلوك والتي تركز على احترام حق إعلام المواطن والدفاع عنه وعن الوسائل الكفيلة بتحقيقه، ولمهنة الإعلام أهداف مجتمعية، ويقصد بذلك أنها تقوم بإشباع أو مواجهة احتياج مجتمعي وتستمد شرعية وجودها من إحساس الناس بضرورة القيام بنشاط معين من الممكن ان يشبع احتياجاتهم، وتعتمد المهنة بشكل عام إلى قاعدة علمية، متضمنة قوانين ومبادئ ونظريات علمية لفهم المشاكل وتحديد الحلول المناسبة لها، وتتميز المهنة بقبول واعتراف المجتمع بها وتحملها لمسؤولياتها تجاه جمهورها وجماعاتها والنظم في المجتمع وهذا ما يجعلها تكتسب شرعية وجودها، إضافة إلى أن وجود قواعد أخلاقية ومواثيق شرف صحفية تجعل من المهنة يقع على عاتقها دورا مجتمعيا كبيرا (فهمي، 1984، 82).

ثانيا: الأدب النظري

تتناول الباحثة مناقشة مفهوم الأخلاقيات الإعلامية وفلسفتها، بواسطة الرجوع إلى أصل الأخلاق كمفهوم، والفلسفة والمبادئ التي يقوم عليها هذا المفهوم، مرورا بتطور أخلاقيات المهنة، وصولا إلى مواثيق المهنة وما صدر عنها من مواثيق الشرف الإعلامية ومدونات السلوك المختلفة.

المبحث الأول: مفهوم وأهمية المعايير المهنية والأخلاقية

تعتبر وسائل الاتصال الجماهيرية المختلفة أحد أهم الركائز لتطوير المجتمعات والحفاظ على حضارة المجتمع وثقافته وأخلاقياته، باعتبارها وسيلة اتصال ما بين القائم بالاتصال والجمهور

المتلقي لها، خاصة وكون الاتصال برز منذ القدم كنشاط انساني ولذلك أولى المختصون في العلوم الإنسانية أهمية كبيرة للأخلاقيات المهنية لمختلف المهن، وفي مقدمتها مهنة الصحافة، فالباحثة ترى ان مهنة الصحافة يجب أن تتميز بأخلاقيات لكونها تخاطب شرائح مختلفة من جماهيرها، وكل مهنة بالعالم تحتاج إلى معايير مهنية وأخلاقية تحتم على ممارس المهنة الالتزام بها، معايير وأخلاقيات المهن تعتبر مهمة جدا لكونها تمكن الموظف ان يميز بين ما هو صواب وخطأ ولمعرفة ما هو مقبول أو غير مقبول اثناء ممارسته للسلوك المهني فضلا عن كونها تسهم في تشكيل صورة عامة عن المهنة.

1- تطور مفهوم الأخلاق

الأخلاق في اللغة تعني السجية أو الطبيعة. (المرسي، 2000، 536) ويراد بها الطبع والسجية والمروءة والدين. (الفيروزآبادي، 2005، ص 881).

والأخلاق اصطلاحا كما عرفها الإمام الغزالي هي هيئة في النفس راسخة، تصدر عنها الأفعال بسهولة ويسر من غير حاجة إلى فكر وروية، وقال هو عبارة عن هيئة في النفس وصورتها الباطنة. (الغزالي، 56).

بينما عرف ابن القيم الأخلاق بحديثه: "الخلق هيئة مركبة من علوم صادقة وارادات زاكية وأعمال ظاهرة وباطنة موافقة للعدل والحكمة والمصلحة وأقوال مطابقة للحق تصدر تلك الاقوال والأعمال عن تلك العلوم والإرادات فتكتسب النفس بها أخلاقا هي أزكى الأخلاق وأشرفها وأفضلها. (أفضل، 2009، 27).

وتميل الباحثة إلى تأييد تعريف ابن القيم للأخلاق، حيث انها ترى فيه الدقة والشمول والوضوح للمعنى، ظهر الفكر الذي تحدث عن الأخلاق لأول مرة عام 500 ق. م في اليونان، وكان الفضل في ذلك لمجموعة من فلاسفة اليونان مثل (هيراقليطس، وديمقريطس) والذين اتبعهم الكثير من السوفسطائيين على اعتبار أن الحس يتبع لصاحبه، وأن العقل خط مشترك بين الناس، واعتبر هيراقليطس ان المعرفة تتبع الحس رافضا اعتبار أن المعرفة تتبع العقل دون الحس.

واعتبر ديمقريطس ان كل شيء في الحياة يمر في تغير مستمر، وعليه طالما لا يوجد مقياس نعرف به الحق والباطل، فليس لدينا مقياس نعرف من خلاله الخير والشر، وعليه اعتبرت النظرية السوفسطائية أن الأخلاق مسألة نسبية تتغير بتغير الزمان والمكان وأنها تختلف باختلاف الزمان والمكان. (ابو عرقوب، 2010، 18)

واعتبر السوفسطائيون أن قوانين الأخلاق تعاكس طبيعة النفس البشرية التي تميل غالبا نحو اللذة والشهوات المتواجدة بالأصل في الطبيعة البشرية نتيجة كره الخضوع للقوانين وتوجهم نحو الحرية والحياة الخالية من القيود، ويعتبر السوفسطائيون من الأشخاص الذين عاشوا صراعا مع الأخلاق، حيث كان يتجه الضعفاء منهم لوضع قوانين أخلاقية تكبح جماح شهواتهم، ليتساووا مع الأقوياء في مجتمعهم، وبهذه الطريقة وجدوا إطارا لحمايتهم من سيطرة الأقوياء عبر القوانين والمعايير الأخلاقية، والعفة جاءت نتيجة عدم القدرة على اشباع شهواتهم، والعدل مرده القصور عن التفوق عن الآخرين ولذا يتوجب على الإنسان ان يستخدم ذكاءه لإشباع رغباته من خلال التظاهر بالصفات الأخلاقية. (ابو عرقوب، 2010، 18-19).

غير سقراط بعض المصطلحات التي توصل اليها السوفسطائيون المتعلقة بالمعرفة والأخلاق، وأصبح العلم عند سقراط هو العلم بالنفس من أجل تقويمها، وكان سقراط أول من أطلق شعار

"اعرف نفسك بنفسك". وربط سقراط الإنسان بالروح والعقل على اعتبار أنهما يسيطران على الحس، ووجد ان يحترم القوانين والعدالة والقانون الالهي يحترم العقل"، والإنسان في نظره "يجنح إلى الخير ويهرب من الشر"، والإنسان الذي يعرف داخله ويجد طريقا لفهم نفسه يكون فاعلا للخير، أما الإنسان الذي لا يعرف نفسه، ولا يجد قناة للتعرف عليها فإنه يفعل الشر لجهله بنفسه، ويمكن القول أن موقف سقراط من الأخلاق يقوم بشكل أساسي على فكرة أن العدل والفضائل الأخرى تتلخص في الحكمة ومعرفة الخير الذي يعتبر ترجمة للسلوكيات الأخلاقية، ويلاحظ ذلك في فلسفة سقراط، من خلال ايمانه باعتماد الأخلاق على العقل، وألغى سقراط أي دور لسلطة خارجية في تحقيق الأخلاق عند الإنسان. (ابو عرقوب، 2010، 19)

وتطورت مفاهيم الأخلاق وفلسفتها في عصر أفلاطون والذي يعد من تلاميذ سقراط وقد سايره في موقفه تجاه معارضة السوفسطائية، وخلص أفلاطون إلى حقيقة أن الوجود والكمال هو الخير الأسمى مبطلا " نسبية الحقائق " في مجال المعرفة، ونسبية القيم في مجال الأخلاق. (الطويل، 1960، ص65)

وشهدت فلسفة الأخلاق قربا واقعيا في عهد أرسطو تلميذ أفلاطون، حيث اتخذ من الأخلاق منهجا مختلفا عن منهج أستاذه في التعامل مع قيم الخير التي تجسد وتشكل الأخلاق، وربط أرسطو بين الأخلاق والسياسة وتوصل إلى أن علم الأخلاق ينظر في أفعال الإنسان، والإنسان بطبيعته لا يتمتع بالكمال إلا بالمدينة والمدن بشكل عام تسير وفق نظام سياسي، ولذلك اعتبر أرسطو الأخلاق جزء من علم السياسة وهو الأمر الذي اعتبر فارقا في علم الأخلاق ونشأته (الشين، 2003، ص 86).

واستمر علم الأخلاق بتطوره بظهور مدرستين في فلسفة الأخلاق (مدرسة الرواقية والمدرسة الأبيقورية)، وكانت تتنافس المدرستان على دعوة الناس إلى السعادة رغم التناقض الكبير بينهما، فالأولى رأت أن السعادة تتواجد في الهروب من اللذات، والأبيقورية رأت أن السعادة تكمن في الإكثار من اللذات.

جاء الدين المسيحي لينشر التعاليم الدينية الخاصة به والتي ركزت على ان الله هو مصدر الأخلاق، وان عمل وفعل الخير يكمن في حب الله، وكان هنالك تأثير للمدرسة الرواقية على المسيحية وهو السبب في ظهور الرهبانية والتي تعرف على أنها نوع من أنواع السلوك الأخلاقي والمتمثل في الهروب من اللذات، والاهتمام بحب الله باعتباره مصدرا للأخلاق (ابو عرقوب، 2010، 21).

واهتم الدين الاسلامي بالأخلاق باعتباره دينا يدعو لمكارم الأخلاق والفضيلة وفي ذلك قال النبي محمد صلى الله عليه وسلم "انما جئت لأتمم مكارم الأخلاق"، ويعتبر الفارابي (ابو نصر محمد بن ترخان الفارابي 872- 953 هجرية) من أهم الفلاسفة الاسلاميين الذين شرعوا البحث والاهتمام في فلسفة الأخلاق، وبحث في فطرية الأخلاق حيث يرى أن الإنسان لديه القوة التي تمكنه من فعل الخير كقوة فطرية، وتعمق في مصطلح السعادة، ورأى ان الإنسان بطبيعته يسعى إلى بلوغ اقصى درجة من الكمال في حياته، وان البشر يختلفون في تحديد ما هي السعادة التي يبحثون عنها باختلاف مراتبهم، وسمي الفارابي " بالمعلم الثاني" لأنه دون وترجم من أرسطو الذي سمي " المعلم الأول" (ناصر، 2005، 359).

وتطورت فلسفة الأخلاق على يد العالم (كانت) المؤسس لما يعرف بمتافيزيقا الأخلاق، ويرى (كانت) أن حرية الإرادة في الفلسفة تتخذ من اتجاهين هما (ناصر، 2005، 359):

1- اتجاه يرى ان الإنسان حر ومسؤول عن سلوكياته وأفعاله، وأن سلوك الأفراد مستقل عن المؤثرات الخارجية والداخلية.

2- اتجاه يقوم على فكرة " الحتمية" ويؤمن ان الفرد يملك حرية الاختيار الكاملة.

وظل مفهوم الأخلاق في تطور مستمر حتى تمكن الباحثون في وقتنا الحالي من ايجاد تعريف واضح للأخلاق، ويعرف الباحث (جنسن) الأخلاق على أنها "المسؤولية المعنوية في الاختيار بين ما يجب على الإنسان أن يقوم به مثل الخير والفضيلة وما يجب أن يتجنبه في سلوكه كالرذيلة وإخفاء الحقيقة" (Jensen، ص 10).

2- أخلاقيات المهن

ظهر الاهتمام بأخلاق المهن والوظائف نظرا لوجود تعامل بين البشر وهو الأمر الذي يتطلب ضبط العملية الاتصالية بشكل عام بضوابط معروفة بين أفراد العملية، ومن هنا ظهرت مواثيق أخلاقية تنظم اهم المهن كالطب أو المحاماة أو التعليم وصولا إلى مهنة الصحافة.

يعرف كوهين واليوت الأخلاقيات بانها ما يجب أن يفعله الإنسان، ويعرف كابلر ومايتر الأخلاقيات بانها ذلك الفرع من الفلسفة الذي يهتم بعملية صنع القرار من الأخلاقية، فيما عرف لامبرج الأخلاقيات بانها مجموعة من القيم Valuesوالتي يبنى عليها الحكم بالصح والخطأ وتتفق الباحثة مع لامبرج باعتبارها قواعد منظمة ومقاييس للقيام باي فعل وتعتبر كبنود يعود اليها الفرد وصاحب القرار وبالتالي من خلالها يتبين له فيما إذا كان فعله الإنساني صحيحاً أم خاطئاً. ويرى أحد الباحثين أن "الأخلاقيات هي مسألة فردية تتعلق بالضمير، والضمير متميز من فرد لآخر وتركيزها على الفردية ومحاولة التقليل إلى اقصى حد من المعايير والشروط العامة الإنسانية

والمجتمعية إلى تحكم عملية اتخاذ الفرد لقراراته أو تحكم عملية اتخاذ القرارات على مستوى المجتمع والدولة". (صالح، 2012)

تعرف المهنة على أنها العمل الذي يقوم الفرد بغض النظر عن الصناعة التي يتم بها هذا العمل وعن مركز الفرد أو الوظيفة، وتعرف أيضا على أنها مجموعة الأعمال المترابطة المتميزة والتي يمتهنها الفرد غالبا، واستنادا إلى هذين التعريفين فإن مصطلح أخلاقيات المهن يدلل على المبادئ والمعايير التي تعد أساسا لسلوك أفراد مهنة محددة، حيث يلتزمون بها، ويدلل مصطلح أخلاقيات المهن إلى مبادئ وسلوكيات أصحاب المهن والتي يمتثلون إليها في مجالات تعاملهم مع الآخرين سواءا في المجتمع المحلي أو مجتمع المهنة عينها (ناصر، 2005، ص 308- 305).

ويصنف قسم (أبقراط) في الطب، على أنه أول ميثاق شرف أخلاقي، وصاغه أبقراط (460- 357 ق.م) ليكون مرجعا للأطباء بهدف المحافظة على شرف مهنة الطب، ويتلخص القسم في واجب الطبيب لعمله وواجبه نحو المرضى وزملاء مهنته واهمية الحفاظ على أسرار المهنة التي تتعلق بصحة الإنسان وحياته (أبو عرقوب، 2010، 24).

3- أخلاقيات الصحافة

اهتم العالم بدراسة الإعلام متجاهلا البعد الأخلاقي للمؤسسات الإعلامية في العالم العربي والعالم بشكل عام، ورغم ان مواثيق الشرف الصحفي ظهرت في أمريكا خلال فترة العشرينيات من القرن الماضي، إلا أنه لا تزال هنالك بعض المشكلات الأخلاقية في مؤسسات صحفية وعاملين بها، وما زال هنالك صراع ما بين الناشرين والقوى الاخرى التي تسعى إلى استقطاب الصحافة لمصالحها. (ابو عرقوب، 2010، 24)

المشكلة الحقيقية التي يواجها الصحفي عموما في دول العالم الثالث بحسب (هستر) "ان الموظفين العموميين ينظرون إلى الصحفيين على انهم يفتقرون إلى المصداقية وانهم يميلون إلى قبول الرشاوى بالإضافة إلى أنهم على استعداد لبيع أنفسهم لمن يدفع أكثر"، وهو الأمر الذي له علاقة بمدى التصاق الأخلاقيات بالصحافة بشكل عام. (هستر، 1992، ص 30)

وقد ساهمت أفكار جون ميلتون وجيفرسون في ظهور مفهوم أخلاقيات الصحافة في عشرينيات القرن العشرين في امريكا، تلك الأفكار التي اعتبرت من أهم الأسس التي قامت عليها نظرية المسؤولية الاجتماعية في الولايات المتحدة الاميركية عام 1948، وحددت التزامات الصحافة ووسائل الاتصال تجاه المجتمع من خلال الالتزام بالمعايير المهنية لنقل المعلومات مثل الحقيقة والدقة والموضوعية والتوازن. (حسام الدين، 2003، ص 140)

عرف "كوهين واليوت" أخلاقيات الصحافة أنها " الفرع من الأخلاقيات المهنية الذي يتناول المشكلات المتعلقة بسلوك المندوبين الصحفيين والمحررين والمصورين الفوتوغرافيين والمنتجين وجميع المهنيين الذين يعملون في انتاج الأخبار وتوزيعها" (Elliott, P.28 28)

ويشير مفهوم أخلاقيات المهنة إلى التعليمات والممارسات التي تجمع بين التشريعات أو القواعد التي تحكم الأداء الإعلامي، وهي ملزمة أخلاقياً للقائمين بالاتصال، ولكن ليس لها جهاز إداري أو قانوني، ونادراً ما يترتب على مخالفتها أية عقوبات (القادري، 2009، ص 6)، أي أنها مجموعة القيم والمعايير المرتبطة بالمهنة الإعلامية، التي يلتزم بها الصحفيون أثناء عملية انتقاء الأخبار واستقائها ونشرها والتعليق عليها، وفي طرحهم لآرائهم ووجهات نظرهم، وقد فرض تطور العمل الإعلامي وضع دليل يتضمن هذه المعايير والأخلاقيات (حجاب، 2004، ص 33).

وتعمل أخلاقيات المهنة الإعلامية على تناول المشكلات المتعلقة بسلوك الإعلاميين وجميع من يعملون في إنتاج الأخبار ونشرها وتوزيعها (المشاقبة، 2012، ص 69)، فهنالك بعض الإعلاميين يقومون بانتهاك أخلاقيات المهنة مبررين ذلك بوجود عوائق مهنية تدفعهم إلى ارتكاب الأخطاء بغض النظر عن المعايير الأخلاقية، مما يجعل من الصحفي ينساق تحت ضغوط المنافسة وعامل الوقت إلى كتابة أخبار غير مؤكدة، دون النظر لمصداقية المعلومات ومصادرها، أو رفض الوصول إلى موقع الحدث أو عدم تحري الدقة والموضوعية، الأمر الذي يفسر الإفراط في عدم ذكر المصادر، والاكتفاء بتوصيفات معينة مثل (مصادر مطلعة، مؤكدة، إلخ)، إلى جانب التعرض للحياة الخاصة للأفراد، والكتابة مقابل المال، أو الاستجابة لجماعات الضغط، والتركيز على قضايا دون غيرها بتوجيه من جهات تمارس ضغوطا اقتصادية أو سياسية على الصحفي والوسيلة التي يعمل بها (بوشيخ، 2014، 154). وربط الباحث (صالح، 2005 ص 22-40) ظهور أخلاقيات الصحافة بعوامل مختلفة دعت إلى اهمية وجود منظومة أخلاقية تحكم اداء الصحفي والمؤسسات الإعلامية مما يجعل الصحافة مسؤولة امام جمهورها عن البحث والتقصي حول الحقائق والمعلومات، وكيفية نشرها ضمن معايير أخلاقية لا تؤثر بالجمهور، ومن هذه العوامل:

1- تطور تكنولوجيا الاتصال وثورة المعلومات أثرها على وسائل الإعلام.

2- أزمة المصداقية في وسائل الإعلام.

3- تجنب اصدار قوانين تؤثر على حرية الإعلام.

4- تحسين نوعية المضمون الذي تقدمه وسائل الإعلام.

ويرى رئيس تحرير صحيفة الأهرام اليومية ومدير معهد الأهرام الإقليمي للصحافة (أسامة سرايا) فيما يتعلق بإشكالية مفهوم الأخلاق، ان الحوار القائم بين أفراد المجتمع يعتبر هو الطريق للوصول إلى أهم المعايير الأخلاقية كالكفاءة وغيرها من القيم، ويشير سرايا إلى أنه كثير ما تضحي وسائل الإعلام بالأخلاقيات في ممارستهم الإعلامية بهدف جني الارباح وتحصيل السبق الصحفي، وهو ما يتعارض مع حق الجمهور في الحفاظ على قيمه وتقاليده وأمنه، وحق المواطنين بالحفاظ على حركة حياتهم الخاصة.

ويعتقد واضعو هذه الأخلاقيات أنه إذا تبنت وسائل الإعلام هذه المبادئ وطبقتها فستزداد مصداقية الصحافة وزيادة ثقة الجمهور بها بما يعني في النهاية زيادة مبيعاتها واشتراكاتها وإعلاناتها. (شقير، 2011، ص 36-37).

في العمل الإعلامي هناك عدة مواثيق شرف أو أدلة للسلوك المهني:

1) **دولية:** كميثاق الشرف الصادر عن الاتحاد الدولي للصحفيين الذي يتخذ من بروكسل-بلجيكا مقراً له.
2) **اقليمية:** مثل ميثاق شرف الصحفي العربي الصادر عن اتحاد الصحفيين العرب.
3) **وطنية:** مثل ميثاق شرف الصحفيين الأردنيين.
4) **داخلية:** وهي مواثيق أو ادلة تضعها المؤسسة الإعلامية للعاملين فيها.

وحسب شقير فإن ما يجمع هذه المواثيق كأصل عام هو:

1 – انها نابعة من الإعلاميين أنفسهم بدون ضغوطات.

2- ليس لها قوة قانونية انما أخلاقية.

وفي الأردن فإن الالتزام بأخلاقيات المهنة هو التزام قانوني وليس أخلاقيا فقط. وينص قانون المطبوعات والنشر، إضافة لما ينص عليه قانون نقابة الصحفيين ويفصله ميثاق الشرف الصحفي الصادر عن النقابة، على احترام أخلاقيات المهنة الصحفية، وهناك عقوبات على المخالفين.

وتنص **المادة 4 من قانون المطبوعات والنشر**: تمارس الصحافة مهمتها بحرية في تقديم الأخبار والمعلومات والتعليقات وتسهم في نشر الفكر والثقافة والعلوم في حدود القانون وفي إطار الحفاظ على الحريات والحقوق والواجبات العامة واحترام حرية الحياة الخاصة للآخرين وحرمتها.

المادة 5 من قانون المطبوعات والنشر: على المطبوعات احترام الحقيقة والامتناع عن نشر ما يتعارض مع مبادئ الحرية والمسؤولية الوطنية وحقوق الإنسان وقيم الأمة العربية والإسلامية.

المادة 7من قانون المطبوعات والنشر: آداب مهنة الصحافة وأخلاقياتها ملزمة للصحفي، وتشمل:

أ. احترام الحريات العامة للآخرين وحفظ حقوقهم وعدم المس بحرمة حياتهم الخاصة.

ب. اعتبار حرية الفكر والرأي والتعبير والاطلاع حقا للصحافة والمواطن على السواء.

ج. التوازن والموضوعية والنزاهة في عرض المادة الصحفية.

د. الامتناع عن نشر كل ما من شأنه أن يثير العنف أو يدعو إلى إثارة الفرقة بين المواطنين بأي شكل من الأشكال.

هـ. الامتناع عن جلب الإعلانات أو الحصول عليها.

و. الالتزام بأحكام ومبادئ ميثاق الشرف الصحفي الصادر عن النقابة.

إن مصطلحات مهنية في الصحافة كالتوازن والموضوعية والنزاهة ليس موقعها القانون إنما مواثيق الشرف الصحفي أو أدلة السلوك المهني.

ولمزيد من الضمانات عمدت بعض المؤسسات الإعلامية الى تعيين News Ombudsman يقوم من تلقاء نفسه أو بناء على شكوى بفحص إن كانت المادة الإعلامية تتوافق مع معايير السلوك المهني.

4- مفهوم المعايير المهنية

المهنية تعني باللغة العربية "الحذق" ويقال حذق العمل أي مارسه وأتقنه، ويقال حذق عمله أي أمهره. (معجم المعاني الجامع).

وتتضمن المهنية مهارات وتخصصات عديدة وتبنى على الخبرة التي يكتسبها الفرد مع مرور السنين، وتتحكم بها قوانين وآداب خاصة بالمهن المختلفة.

يعرف الكاتب الأمريكي جون هوهنبرج، أخلاقيات المهنة الصحفية في كتابه الصحفي المحترف بأنها: الأزمات الأساسية التي يجب أن يتحلى بها الصحفي والمتمثلة أساسا في ضرورة العمل من أجل الوصول إلى تغطية منصفة شاملة ودقيقة صادقة وواضحة مع مراعاة حماية المصادر وتحقيق الصالح العام لا غير، عن طريق احترام القانون وحقوق الحياة الخاصة للأشخاص وتصحيح الأخطاء حال وجودها. (هوهنبرج، 1990، 495)

ويعرف الأداء المهني في العمل الإعلامي بأنه "مستوى فاعلية وكفاءة العاملين في المؤسسات الإعلامية، وشعورهم بالرضا عن وظائفهم، وقدرتهم على إنجاز المهام الموكلة إليهم على أكمل وجه، بما ينسجم مع أهداف المؤسسة التي يعملون بها". (شلط، 2018، 53)

ويرى آخرون أن تعريف الأداء المهني يرتبط بأداء القائم بالاتصال، حيث تم تعريفه بأنه "أداء القائم بالاتصال لمهامه التي تكلّفه به الوسيلة التي يعمل بها، فهو الطريقة أو الأسلوب الذي

يمارس به الإعلامي وظيفته تبعاً لأهداف الوسيلة الإعلامية التي يعمل بها" Michell, (2006,148)، وعرفه بعض العلماء انه "قدرة الإعلامي على القيام بالمهام الموكلة إليه بكفاءة ومهارة في ضوء الالتزام بقواعد العمل الإعلامي وأخلاقيته، والذي يتأثر بمعتقدات القائم بالاتصال ودوافعه وتنشئته الاجتماعية والصورة الذاتية المهنية والمعرفة الشخصية والخبرة في مجال العمل الإعلامي وممارسة المهنة (Blasi, 2004, 3).

يتأثر الأداء المهني للإعلاميين بالعديد من الظروف الاجتماعية والسياسية والثقافية والاقتصادية المختلفة، إذ أن الأداء يتطور ويتغير بمرور الوقت وفقا للظروف والتجارب التي تمر بها المجتمعات، باعتبار أن المحتوى الإعلامي لا تقتصر وظيفته على الجانب الترفيهي أو الإخباري فقط؛ بل يعمل على نقل القيم الثقافية، والمعايير والمعتقدات الاجتماعية التي تسهم في تشكيل توجهات الجمهور المتلقي ومعتقداتهم وأفكارهم، مما يعني توجيه خيارات الإعلاميين والتأثير على ممارستهم المهنية، وإذا كان هناك تأثير لإدراك القائم بالاتصال لأدواره ووظائفه على أداءه المهني، ونوع المضامين الإعلامية التي يعالجها؛ فإن هذا الإدراك خاضع للعديد من العوامل، لكون أن الأداء المهني هو ناتج تفاعل وتقاطع مجموعة من العوامل الداخلية أبرزها: أهداف الوسيلة الإعلامية، وسياستها التحريرية، والقيود التنظيمية، إلى جانب العوامل الخارجية مثل علاقات الصحفي مع المصادر الإخبارية والمالكين، والنظم السياسية والاقتصادية والاجتماعية للدولة التي تعمل في إطارها القناة، وطبيعة أدوار رؤساء التحرير أو رؤساء الوسيلة الإعلامية عموماً، وغيرها من العوامل الأخرى (الصبيحي، 2017، 58).

والمعايير المهنية هي مجموعة المعايير والقيم المرتبطة بمهنة الصحافة، والتي يلتزم بها الصحافيون في عملية استقاء الأنباء ونشرها، والتعليق عليها، وفي طرحهم لآرائهم، وهذه المعايير تقوي إحساس الصحفي بمسؤوليته الاجتماعية (الدبيسي، 2011، 92).

وتعرف الباحثة المعايير المهنية اجرائيا بأنها: المقاييس التي تحكم اداء الإعلاميين الأردنيين في القنوات الثلاث (التلفزيون الأردني، فضائية المملكة، وقناة رؤيا). استناداً إلى قوانين: الإعلام المرئي والمسموع والمطبوعات والنشر وقانون الصحفيين الأردنيين، وميثاق الشرف المهني الخاص بالعاملين في قطاع الإعلام المرئي والمسموع في الأردن، وميثاق الشرف الصحفي الصادر عن نقابة الصحفيين الأردنيين.

اهمية المعايير المهنية والأخلاقية

كل مهنة بالعالم تحتاج إلى معايير مهنية وأخلاقية تحتم على ممارس المهنة الالتزام بها، وتتفق الباحثة مع ذلك باعتبار ان الالتزام بمعايير وأخلاقيات المهن يعتبر مهماً جداً لكونه يمكن الموظف من التمييز ما بين الصواب والخطأ، ولمعرفة ما هو مقبول أو غير مقبول أثناء ممارسته للسلوك المهني، فضلا عن كون المعايير المهنية والأخلاقية تسهمان في تشكيل صورة عامة عن المهنة.

العمل بمجال الإعلام والصحافة كسائر غيره من القطاعات يحتاج لمعايير مهنية وأخلاقية تنظم طريقة عمل الأفراد به ولصياغة العلاقة بين الإعلاميين والمجتمع، خاصة في ظل وجود مسؤولية اجتماعية تقع على عاتق الإعلاميين تجاه مجتمعاتهم، ولذلك بات من الضروري أن تتسع رقعة الأبحاث التي تدرس جانب المعايير المهنية والأخلاقية في إطار المسؤولية.

وتعتبر دراسة الأخلاقيات في غاية الأهمية وذلك بالنظر إلى ان المعايير المهنية تسهم في تشكيل القوانين الأساسية الخاصة، والأنظمة الداخلية التي تحكم مهنة ما إضافة إلى العقود، وفي بعض الأحيان تكون هذه القوانين ناقصة أو غير قادرة على تغطية كافة الجوانب في المهن، ولذلك تبرز هنا الحاجة إلى مدونة أخلاقيات المهنة بشكل ضروري لسد النقص الذي يكتنف التشريعات القانونية والأحكام المنظمة للمهن بشكل عام في المجتمع (العسولي، 2017، ص 27).

يتضح الفرق ما بين المعايير المهنية والأخلاقية من خلال التفريق ما بين المعايير المهنية والتي تعتبر مجموعة القواعد والمبادئ والقيم الأساسية، والمعايير الأخلاقية التي تأتي من خلل الالتزام بهذه المعايير وتطبيقها كسلوكيات أخلاقية تترجم من خلال الممارسة المهنية لها.

وتأخذ أخلاقيات الصحافة حيزا كبيرا خاصة في الدول الغربية، والتي تتميز بتمتعها بقسط كبير من الحرية، وتحتاج الصحافة في هذه الدول إلى "التنزيه"، وتشجيع الممارسة الإعلامية وفق معايير وأسس أخلاقية، ولا تعتبر الحرية كافية لوجود صحافة مسؤولة وذلك باعتبار ان الحرية دون إطار أخلاقي تتحول إلى فوضى قد تؤدي إلى الحاق الضرر بالمهنة والجمهور المتلقي للرسائل الإعلامية. (صدقة، 2009، ص 7). وإذا كان هنالك ثمة فرق ما بين الأخلاقيات والممارسة، فإن الأخلاقيات تعبر عن السلوك والأداء المهني المطلوب من القائمين بوسائل الاتصال الالتزام بها، وتبقى هذه الأخلاقيات بلا فائدة ما لم تترجم إلى واقع عملي ملموس خلال الممارسة المهنية للصحفيين (مهدي، 196).

ان الكثير من الصحفيين العاملين في وسائل الاتصال يفتقدون للاهتمام بالسلوكيات الأخلاقية، وهذا ما يعني انهم يفقدون التزاماتهم المعنوية نحو السلوكيات الأخلاقية والمعايير المهنية، إلا أن

هناك استثناءات تشمل العديد من العاملين في مجال الصحافة الذين لا تنطبق عليهم تلك الانتقادات، أي أنهم يهتمون بالأخلاقيات وسلوكياتها (مهدي، 196).

ولا يتطلب العمل في مجال الإعلام فقط معرفة الإعلامي بالمعايير، بل ان الأمر يتعدى ذلك ليحتاج إلى التوصل إلى الأمانة والكرامة والخصال التي تدعم التزامه المهني والأخلاقي، وهذا ما يمكنه من القيام بدور المسؤولية الاجتماعية والأخلاقية الواقعة على عاتقه تجاه المجتمع، وبذلك فإن التزام العاملين في مجال الصحافة والإعلام بالمعايير المهنية والأخلاقية، من شأنه إيجاد بيئة عمل مهنية وآمنة، باعتبار أن الرسالة الإعلامية لها تأثير كبير على شرائح المجتمع المختلفة، إضافة إلى ان أخلاقيات المهنة بشكل عام تعتبر جزء من منظومة الأخلاق التي تسهم في تشكيل أساس تقدم الأمم وحضارتها ومبادئها وثمرة عقيدتها ولهذا نجد ان الرسالات السماوية جاءت لتحث الناس على الالتزام بالأخلاق (العسولي، 2017، 26).

وتجد الباحثة ان الجانب الأخلاقي يمثل جانبا مهما في بنية وتركيب المجتمع، ويسبب النقص في هذا الجانب كثير من المشاكل التي نراها اليوم، فكثير من المشاكل تنتج عن انعدام الشعور بالمسؤولية، فنجد ان غالبية هذه المشاكل هي أخلاقية في صميمها، مما يدل على أهمية الأخلاق ومدى حاجتنا للالتزام بها في مجتمعاتنا.

وتشير الباحثة إلى أن أهمية المعايير المهنية تقترن بشكل مباشر بأهمية تلقي الإعلاميين العاملين في غرف الأخبار للتدريبات الأخلاقية، فكل منهما ينعكس على الآخر، فليس من المنطق أن يكون الإعلامي أثناء تغطياته غير صادق ويدعي النزاهة ولذلك يحتاج إلى المعرفة العميقة بالأخلاقيات كمعرفته بالمعايير المهنية.

السياسة التحريرية

يشير مفهوم السياسة التحريرية للمبادئ والقواعد والخطوط التي تحدد أساليب أو طرق تقديم المضمون الإعلامي، وهي قواعد مفهومة ضمنا لدى الجهاز التحريري والقائمين بالاتصال في القنوات التلفزيونية، ولا تكون مكتوبة غالبا، وتظهر في سلوكهم وممارستهم الإعلامية، إضافة إلى أنها قد تخضع للمرونة التي تختلف في درجتها من قناة تلفزيونية إلى أخرى (علاوي وعلو، 2015، ص 137)، ويتبين الالتزام بالسياسة التحريرية بواسطة عمليات مراجعة وتدقيق القائمون بالاتصال للمحتوى الإعلامي المقدّم للقناة التلفزيونية لكي يتناسب مع مبادئها، وقواعدها والتي تتسم بالاتفاق مع أهداف القناة التلفزيونية ومصالحها واتجاهاتها نحو موضوع التغطية الإعلامية (فرغل، 2013، ص 173).

وتتأثر السياسة التحريرية بمجموعة من العوامل التي قد تكون من داخل القناة التلفزيونية أو من خارجها، ويتمثل أبرزها في سقف الحرية التي يسمح بها النظام السياسي للدولة، إضافة إلى القوانين والتشريعات الناظمة للعمل الإعلامي، وانتماءات وتوجهات مالكي القنوات، ونمط الفكر الإداري والتنظيمي المتبع داخل القناة، والسياسات الإعلانية، وجودة وكفاءة القائمين بالاتصال ، ودرجة تقيدهم بقيم العمل الإعلامي وأخلاقياته، ومدى حرص القناة على اختيار القضايا والموضوعات التي يهتم بها الجمهور، ومناخ الرأي السائد داخل المجتمع، إلى جانب الإمكانات المادية والتكنولوجية التي تتمتع بها القناة (أبو حصيرة، 2019، ص 104).

ويظهر تأثيرات السياسة التحريرية على الإعلاميين في القنوات التلفزيونية من خلال توافقهم مع سياسة القناة التي يعملون بها، والتوقعات التي تحدد أدوارهم في نظام الاتصال، حيث تتعدد هذه التأثيرات لتشمل نمط الملكية والنظم الإدارية ووجود قنوات منافسة، ومما يجدر ذكره أن لكل قناة

تلفزيونية سياستها التحريرية الخاصة التي تؤدي إلى إهمال أو تحريف قصص معينة، أو الالتزام بمعايير الممارسة المهنية، كما تتعدد الأسباب التي تجعل الإعلامي يخضع للسياسة التحريرية للقناة من ضمنها: تطلعاته لتحقيق أرباح أكبر من خلال وظيفته، عدم وجود تكتل لمعارضة السياسة التحريرية، توقعات المالكين، وغيرها من الأسباب (مزاهرة، 2012، ص 245).

ويشعر القائمون بالاتصال أنهم مدينون بالولاء للسياسات التحريرية في الوسائل التي يعملون بها، اما بشكل ظاهري وعلني أو بشكل خفي ومستتر، وبالتالي تؤثر التعليمات والتوجيهات التحريرية على اختياراتهم وأساليب بنائهم ومعالجتهم لمختلف القضايا والموضوعات (عمران، 2002، ص 6)، ولا يقتصر تأثير السياسة التحريرية على اتخاذ قرار نشر أو بث المادة الإعلامية من عدمه، أو الإجابة عن ماذا أنشر؟ وكيف أنشر؟، وإنما يطال تأثيرها ليشمل كل مرحلة من مراحل إعداد المادة الإعلامية قبل بثها، بدءًا من اختيار الفكرة أو الموضوع، وكيفية معالجتها، والتركيز على جوانب معينة وإغفال جوانب أخرى، وانتهاء بعملية نشرها، وهذا ما يدل على تأثيرها على مجمل أبعاد الأداء المهني للقائمين بالاتصال في مختلف وسائل الإعلام (واصل، 2017، ص 59).

المبحث الثاني: القوانين والتشريعات الصحفية

أولاً: القوانين والتشريعات الصحفية

يدل مفهوم القوانين والتشريعات الصحفية على "مجموعة القواعد القانونية التي تضع الضوابط العامة المحدِّدة لسلوك الأفراد بصدد ما يمكن أن ينعقد بينهم من علاقات في مجال الإعلام، وقد تسعى هذه الضوابط إلى الحد من حريات الأفراد أو تقييدها في حدود الحفاظ على حريات الآخرين، وعلى المصلحة العامة، وتأتي هذه القواعد القانونية من خلال: النصوص الدستورية المتعلقة بحرية

الصحافة والإعلام، وقوانين المطبوعات والنشر، وقوانين العقوبات وما يترتب على إساءة النشر، وقوانين النقابات والاتحادات والجمعيات الخاصة بالصحافة والإعلام، ومواثيق أخلاقيات المهنة أو مواثيق الشرف الصحفي". (عبد المجيد، 2005، 81)

وتؤثر القوانين والتشريعات الإعلامية على أداء القائمين بالاتصال في القنوات التلفزيونية عموماً حيث تساهم في كثير من الأحيان في تراجع سقف الحريات الإعلامية، وحرية الرأي والتعبير، والتضييق على ممارسة الإعلاميين لوظيفتهم في نقل الحقائق والمعلومات للجمهور، الأمر الذي يؤثر على الاداء المهني، وعلى مصداقية القناة التي يعمل بها، فالجمهور الذي لا يجد المعلومات والحقائق في قناة معينة، سيتجه إلى البحث عن وسائل أخرى للحصول على هذه المعلومات وخصوصا تلك التي تتمتع بسقف حرية أعلى (أبو حصيرة، 2019، 116).

تتسم التشريعات الأردنية في مجال الإعلام بعدم الاستقرار، فقد خضعت هذه التشريعات لتعديلات مستمرة على مدى السنوات الماضية، فعُدّل قانون المطبوعات والنشر تسع مرات خلال الفترة الواقعة ما بين 1998–2015.

وترى الباحثة من خلال عملها في تغطية مختلف الأحداث المحلية وجود تأثير للقوانين والتشريعات الإعلامية على أداء القائمين بالاتصال، ويتضح ذلك من خلال حجب العديد من الموضوعات، ومنع تداولها في وسائل الإعلام، وخصوصا بعد صدور أحكام قضائية تحظر النشر فيها، وتستطرد الباحثة هنا حول تعامل وسائل الإعلام مع قضية نقابة المعلمين والتي القت القبض خلالها القوات الأمنية على أبرز قادة النقابة في الخامس والعشرين من تموز عام 2020، إلا أن قرار منع النشر والصادر عن محكمة صلح جزاء عمان بتاريخ التاسع من أغسطس من نفس العام عملا بأحكام المادة 225 من قانون العقوبات، والمادة 39/أ من قانون المطبوعات والنشر، كان

حائلا أمام تغطية الإعلاميين للحدث، حيث قررت المحكمة حظر نشر وسائل الإعلام والمطبوعات ومنصات التواصل الاجتماعي لأي أخبار أو منشورات أو التعليق على مجريات المحاكمة في الدعوى القضائية المتعلقة بنقابة المعلمين، مما دفع الإعلاميين إلى تجنب القضية وعدم تغطيتها.

وفي غالبية الدول خصوصا العربية منها، تتخذ السلطة السياسية قوانين لحجب النشر، لفرض سيطرتها على وسائل الإعلام، وتبرر منع معالجة بعض القضايا من قبل وسائل الإعلام بذريعة "حماية النظام العام"، وتلاحظ الباحثة اتخاذ الرقابة القانونية على وسائل الإعلام بعدد من الأشكال أهمها: الرقابة المسبقة قبل عملية النشر أو البث أو بعدها.

ويشير تقرير الحريات الإعلامية في الأردن الصادر عن مركز حماية وحرية الصحفيين لسنة (2017) أن (62%) من الإعلاميين الأردنيين يرون أن التشريعات والقوانين الإعلامية تشكل قيدا على حرية الممارسة الإعلامية، وأكد (59.5%) أن التعديلات المقترحة لقانون الجرائم الإلكترونية ساهم في تزايد حالات توقيف الإعلاميين، بينما يرى (84.1%) أن عقوبات سجن الصحفيين وتغريمهم هي عقوبات مبالغ فيها (مركز حماية وحرية الصحفيين، 2017، ص 12)، وبذلك يظهر تأثير القوانين والتشريعات الإعلامية على الإعلاميين من خلال توقيفهم، وفرض رقابة على المضامين التي يقدمونها، أو تعيين المدراء والإعلاميين وتحديد مسؤولياتهم وصلاحياتهم، ووضع السياسة الإعلامية للقناة، وتحديد ميزانيتها، وعدم الأخذ بمبدأ تكافؤ الفرص والكفاءة والخبرة، مما يؤثر تأثيراً سلبياً على الأداء المهني للإعلاميين العاملين في غرف الأخبار الأردنية.

1- قانون المطبوعات والنشر في الأردن

مرت الحالة التشريعية للصحافة بالأردن بمرحلتين كما يوضح (الموسى، 1998) وهما:

أ) مرحلة ما قبل 1952: شهدت هذه المرحلة اصدار عدد من القوانين المنظمة للصحافة الأردنية، والتي استمدت من (قانون المطبوعات العثماني)، الذي صدر 1909، ويعتبر تشريع

(تعليمات مديرية المطبوعات والجريدة الرسمية) هو اول تشريع تصدره حكومة إمارة شرق الأردن عام 1927، وفي العام الذي يليه صدر (قانون تعديل قانون المطبوعات والنشر لسنة 1933)، وفي عام 1945 صدر (قانون مؤقت معدل لقانوني المطبوعات والمطابع العثمانيين رقم 20).

ويرى الموسى ان هذه القوانين الخاصة بتنظيم الصحافة في تلك الفترة كانت مستمدة من قوانين المطبوعات والمطابع العثمانية التي كانت تتمتع وتتميز " بسلطويتها" (الموسى، 1998، ص 46-49).

ب) مرحلة ما بعد عام 1952 حتى منتصف التسعينات: شهدت هذه المرحلة صدور خمسة قوانين للمطبوعات والنشر حتى عام 1993، وكانا القانونان الأول والثاني يعتبران " ليبراليين متحررين لم يضعا عراقيل أمام صدور الصحف أو حرية التعبير، أما القوانين الثلاثة الأخرى فقد كانت سلطوية في طابعها متسقة إلى حد بعيد مع أحكام المرحلة العرفية" (المصدر السابق، ص 46).

وتستعرض الباحثة قوانين المطبوعات والنشر الأردنية والتعديلات التي جرت عليها:

أولا: قانون نظام المطبوعات رقم 6 لسنة 1953

أهم ما جاء في هذا القانون أنه ألغى العمل بقانون المطبوعات العثماني لسنة 1909، وصدر قانون آخر يتضمن (65) مادة سمي قانون (نظام المطبوعات رقم 6 لسنة 1953) بتاريخ (26-9-1953)، ونص القانون على أن " الصحافة والمكتبة والمطبعة حرة، ولكل شخص الحق في حرية التعبير عن رأيه وفي إذاعة الآراء والأنباء بمختلف وسائل النشر ولا تقيد هذه الحرية إلا في إطار القانون "وأهم ما يميز هذا القانون انه وضع شرطا لإصدار مطبوعة وهو الحصول على رخصة من وزير الداخلية تمنح خلال شهر على الأكثر من تاريخ تقديم الطلب، بينما يصدر قرار الرفض " بقرار معلل يخضع للطعن أمام محكمة التمييز بصفتها محكمة عدل عليا" وخول القانون

وزير الداخلية حق ايقاف المطبوعة " لمدة لا تتجاوز ثلاثة أيام فقط" ثم إحالتها للقضاء (الموسى، 1998، ص 51).

ثانيا: قانون المطبوعات لسنة 1955

صدر القانون بتاريخ (30-3-1955) واحتوى القانون على (66) مادة، واشتدت العقوبات والغرامات بهذا القانون أكثر من الأول، حيث خول مجلس الوزراء صلاحية منح الرخص لإصدار المطبوعة وصلاحية الغائها إلى الفترة التي يراها مناسبة، ووضع القانون شروطا على المهنة ومن ضمنها أن يكون رئيس التحرير جامعيا واتم من عمره الثلاثة والعشرين عاما.

ثالثا: قانون الصحافة والمطبوعات لسنة 1967

صدر القانون بتاريخ (10-2-1967) ويتضمن (73)، واشترط هذا القانون وجود محرر مسؤول للصحيفة بلغ من العمر 21 عاما وان يكون جامعيا، وأن يكون قد حصل على شهادة الثانوية العامة مع ممارسة العمل الصحفي لمدة خمس سنوات متتابعة، واشترط القانون تفرغ الصحفي لوظيفته، وخول القانون مجلس الوزراء صلاحية منح الرخص ورفضها بشكل قطعي.

رابعا: قانون المطبوعات والنشر رقم 33 لسنة 1973

صدر القانون بتاريخ (1-7-1973) متضمنا (78) مادة، وعرف القانون الصحفي أنه "من اتخذ الصحافة مهنة أو مورد رزق له وفقا لأحكام هذا القانون"، ووضع القانون شروطا لإصدار مطبوعة من أبرزها: أن هنالك للمطبوعة المراد إصدارها رئيس تحرير أتم من عمره الثالثة والعشرين، أن يكون حاصلا على شهادة الثانوية العامة، أن يتمتع بخبرة لمدة خمس سنوات في العمل الصحفي، أو شهادة جامعية في المجال الصحفي وبدون خبرة، أو شهاد جامعية مع سنة

خبرة في العل الصحفي، وان يعمل بالمطبوعة عدد من المحررين، إضافة إلى اشتراك المطبوعة بوكالات أنباء عالمية.

ويعتبر هذا القانون من اطول قوانين الصحافة عمرا، واستمر العمل به لما يقرب من عشرين عاما، وأهم تعديل طرأ عليه عام 1978، وجاءت المادة (16) من القانون لتنص على أن "لمجلس الوزراء بتنسيب من وزير الإعلام منح الرخصة بإصدار المطبوعة الصحفية أو بإعادة ترخيصها أو يرفض منحها أو بسحبها أو بإلغائها، ويكون القرار قطعيا غير قابل للطعن أمام أي جهة إدارية أو قضائية". (شقير، ص 30)

خامسا: قانون المطبوعات والنشر رقم 10 لسنة 1993

صدر القانون بتاريخ (29-3-1993) متضمنا (54) مادة، وجاء القانون مع وجود مجلس النواب، وإعلان الحياة الديمقراطية وصدور الميثاق الوطني، حيث صاحب ذلك ظهور أشكال للتعددية الحزبية، وصدور عدد يوصف بالكبير من الصحف، ونص القانون في مادته الثالثة على أن "الصحافة والطباعة حرتان، وحرية الرأي مكفولة لكل أردني، وله أن يعرب عن رأيه بحرية، بالقول أو الكتابة أو التصوير أو الرسم في وسائل التعبير والإعلام"، وأتاح القانون للمواطنين التعبير عن آرائهم، وأكد على حق الحصول على المعلومات، وشدد القانون على "التقيد التام بأخلاق المهنة وآدابها".

سادسا: قانون المطبوعات والنشر المؤقت رقم 27 لسنة 1997

صدر القانون بتاريخ (17-5-1997) كقانون مؤقت بقرار من حكومة (عبد السلام المجالي)، وصدر في ذلك اليوم العدد الأول من "صحيفة العرب اليوم" كأول صحيفة أردنية مستقلة، وأعاد القانون للحكومة "السلطة في تعليق وإغلاق الصحف، وفرض غرامات مالية باهظة على منتهكي

القانون، وفرضت الحكومة نظاما واسعا من الرقابة"، وبعد ثلاثة أشهر من صدور القانون، علقت الحكومة صدور ثلاث عشرة صحيفة بحجة عدم تصويبها لأوضاعها كما نص القانون المؤقت، وحسب القانون فإنه على المطبوعة الأسبوعية "أن ترفع رأس مالها من (15) ألف دينار كما كان في القانون رقم 10 لسنة 1993 إلى (300) ألف دينار حسب القانون الجديد، مما أدى إلى توقف الصحف واحدة بسبب صعوبة تحصيل مثل هذا المبلغ خلال ثلاثة أشهر" (الكيلاني، 2002، ص11).

وحكمت محكمة العدل العليا في (26-1-1998) بعدم دستورية القانون المؤقت رقم 27 لسنة 1997، وجرى إعادة إصدار الصحف المغلقة. واستندت المحكمة في حكمها إلى المادة (94) من الدستور الأردني، والتي تبين من خلالها أن الحكومة تستطيع إصدار قوانين مؤقتة لمواجهة ظرف طارئ في غياب البرلمان، حيث كانت الحكومة قد نسبت بحل مجلس النواب قبل أيام من انتهاء ولايته الدستورية ثم قامت بإصدار القانون الموقت. وصدر القرار عن الهيئة العامة لمحكمة العدل العليا برئاسة القاضي سليمان عوجان. (نشر القرار في مجلة نقابة المحامين، العددان الأول والثاني، كانون الثاني وشباط 1998 ص 389).

ويعد قرار محكمة التمييز بعدم دستورية قانون المطبوعات والنشر المؤقت رقم 27 "الأهم في تاريخ الصحافة الأردنية" كما يرى (شقير، ص35) فألغى القرار قرارات الحكومة بتعليق صدور ثلاثة عشر صحيفة تم ايقافها بموجب ذلك القانون.

سابعا: قانون المطبوعات والنشر رقم 8 لسنة 1998

قدمت الحكومة مقترحا جديدا لقانون المطبوعات والنشر للبرلمان بعد قرار محكمة العدل العليا والمتعلق بعدم دستورية قانون المطبوعات والنشر المؤقت رقم 27 لسنة 1997، وصدرت الإرادة

الملكية بالمصادقة عليه من قبل الأمير الحسن بن طلال والذي كان نائبا للملك الراحل الحسين بن طلال وولي العهد في تلك الفترة.

واحتوى القانون بعض المواد التي أثارت حفيظة الجسم الصحفي كالمادة الخامسة والتي نصت على أنه " على كل المطبوعات احترام الحقيقة، وعدم نشر ما يتعارض مع مبادئ الحرية والمسؤولية الوطنية، وحقوق الإنسان، وقيم الأمة الإسلامية والعربية"، اعتبر بعض الباحثين كالباحثة (الكيلاني، 2002، ص 13) العبارات الواردة في المادة "فضفاضة في تفسيراتها".

ثامنا: قانون معدل لقانون المطبوعات والنشر رقم 30 لسنة 1999

صدر القانون في أيلول 1999 بشكل متوتر ما بين حكومة (عبد الرؤوف الروابدة) والصحفيين، وبعد أن دعا الملك عبدالله الثاني في بداية عهده إلى تغيير قانون المطبوعات والنشر رقم 8 لسنة 1998، بعد الانتقادات الواسعة التي وجهت للقانون، اجتمعت الحكومة مع كبار الصحفيين حول القانون الجديد، وزار رئيس الوزراء الروابدة نقابة الصحفيين آنذاك مؤكدا على أهمية اشراك الصحفيين في الحوارات للنهوض بواقع المهنة الصحفية، ولم تخرج الحكومة بتغييرات تتناسب وطموح الصحفيين بالرغم من أن القانون ألغى محظورات القوانين السابقة، ووصفت الحكومة الصحافة الأردنية بأنها " مرعوبة" موجهة اللوم للصحفيين، ورد الكاتب في صحيفة الرأي (فهد الفانك) على تصريحات الحكومة في مقال قائلا "الصحفيون مرعوبون، هذا صحيح، لكن رعبهم مبرر فهم يتلقون تعليمات متناقضة من المسؤولين تعيق حريتهم وتمنع المعلومات عنهم" (الكيلاني، 2002، ص 41).

تاسعا: قانون معدل لقانون المطبوعات والنشر لسنة 2003

صدر هذا القانون بتاريخ (16-4-2003)، ونشر القانون بالجريدة الرسمية في العدد رقم (4592)، وتضمن تعديل عدد من المواد والجمل الواردة في القانون الخاص بالمطبوعات والنشر، وتم بطلانه بموجب إعلان صادر بموجب المادة (94) من الدستور ومنشور بالجريدة الرسمية في عددها (4827) بتاريخ (16-5-2007) (ابو عرقوب، 2010، 54).

عاشرا: قانون المطبوعات والنشر رقم 8 لسنة 1998 وتعديلاته عام 2007

وافق القانون على إلغاء عقوبة حبس الصحفي بتاريخ (21-3-2007) وذلك بعد أن قام مجلس الأعيان برد مشروع القانون إلى مجلس النواب معترضا على إلغاء المادة 38 من قانون المطبوعات التي تسمح بتوقيف وحبس الصحفيين دون محاكمة، إلا أن مجلس النواب غلط العقوبات المفروضة على الصحفيين والتي وصلت لمبلغ 28 ألف دينار، ونصت المادة 38 من قانون المطبوعات والنشر على عقوبة الحبس عند النشر فيما يلي: (ابو عرقوب، 2010، ص54-55).

- ما يشتمل على تحقير الديانات المكفولة حريتها بالدستور، أو ذمها، أو قدحها، والإساءة اليها.
- ما يشتمل على التعرض أو الإساءة لأرباب الشرائع من الأنبياء سواء بالرسم أو الكتابة أو بأي وسيلة.
- ما يسيء لكرامة الأفراد وحريتهم الشخصية أو ما يتضمن معلومات أو إشاعات كاذبة بحقهم.
- كل ما يشكل اهانة للشعور والمعتقد الديني وإثارة النعرات المذهبية والعنصرية.

الحادي عشر: قانون المطبوعات والنشر رقم (32) وتعديلاته لسنة 2012

جاء التصديق على تعديلات قانون المطبوعات والنشر لسنة 2012 في جلسة برلمانية شهدت جدلا واسعا، وانسحاب عدد من النواب الذين رأوا أن التشريع يمس الحريات الصحفية خاصة بعد رفض طلبهم مناقشة هذه التعديلات مع نقابة الصحافيين، وجاء القانون الجديد ليحمّل رؤساء تحرير المواقع الإخبارية مسؤولية كل ما ينشر في فضائهم الإلكتروني حتى التعليقات الواردة من القراء، الأمر الذي اعتبره رؤساء تحرير مواقع إلكترونية أنه إجراء انتقامي، وعلقت منظمة (هيومن رايتس ووتش) على الموضوع وقالت "إن القانون الأردني المقترح الذي يطالب المنشورات الإلكترونية بالحصول على ترخيص والذي يمنح السلطات التنفيذية سلطة إغلاق المواقع غير المرخصة، هو قانون يهدد حرية التعبير على الإنترنت، أن مطلب امتناع مدراء المواقع عن نشر تعليقات المستخدمين التي "تخالف القوانين" يكون له هدف مشروع عندما تخرق التعليقات القوانين المعقولة. لكن القوانين الأردنية لا تدخل ضمن القوانين المعقولة التي لا تناقض المعايير الدولية لحرية التعبير. كما يمكن أن يستتبع نشر التعليقات المنطوية على القدح والذم أو تلك التي تحرض على العنف، ضرورة إزالة هذه التعليقات، لا أن تتم مقاضاة مدراء المواقع، كما تتطلب القوانين الأردنية".

وقال كريستوف ويلكى وهو باحث أول في هيومن رايتس ووتش: "لطالما فرضت الحكومة الأردنية قيوداً على كيفية تعبير الأردنيين عن آرائهم وأفكارهم. وها هي تحاول الآن مد هذه القيود إلى التعبير على الإنترنت" - https://www.hrw.org/ar/news/2012/09/10/247436

ويعتبر هذا القانون من أهم القوانين بمواده المعدلة، حيث نصت المادة (42) من القانون على أنه:

أ_ تنشأ في كل محكمة بداية غرفة قضائية متخصصة لقضايا المطبوعات والنشر، تتولى النظر في القضايا التالية:

1- الجرائم التي ترتكب خلافا لأحكام هذا القانون والجرائم التي ترتكب بواسطة المطبوعات أو وسائل الإعلام المرئي والمسموع المرخص بها خلافا لأحكام أي قانون آخر.

2- الدعاوى المدنية التي يقيمها أي متضرر للمطالبة بالتعويض المقرر له بمقتضى أحكام القانون المدني، وأحكام هذا القانون إذا نتج الضرر من أي فعل ارتكب بوساطة أي من المطبوعات أو وسائل الإعلام المرئي والمسموع.

ب_ تختص غرفة قضايا المطبوعات والنشر لدى محكمة بداية عمان دون سواها بالنظر بالقضايا التالية:

1- القضايا الجزئية والمدنية المشار اليها في الفقرة (أ) من هذه المادة إذا كانت داخلة في ضمن اختصاص المحاكم الواقعة في محافظة العاصمة.

2- الجرائم الواقعة على أمن الدولة الداخلي والخارجي المنصوص عليها في قانون العقوبات النافذ إذا تم ارتكابها بوساطة المطبوعات أو وسائل الإعلام المرئي والمسموع المرخص بها. (شقير، 2021)

الثاني عشر: قانون معدل لقانون المطبوعات والنشر رقم (4) لسنة 2015

صدر قانون المطبوعات والنشر المعدل لسنة 2015، وأقره المجلس السابع عشر النيابي وتضمن تعديلات شكلية لمواءمة التغيرات التي طرأت على دائرة المطبوعات والنشر، حيث الغيت دائرة المطبوعات والنشر ودمج بعض مهامها في أعمال هيئة الإعلام.

ويشير الخبير يحيى شقير (اتصال هاتفي بتاريخ 9-4-2021) إلى الاستراتيجية الإعلامية الأردنية للأعوام 2011- 2015، قد دعت إلى إلغاء العقوبات السالبة للحرية في كافة القوانين المتعلقة بالصحافة والإعلام، وتم تطبيق التوصية في قانوني المطبوعات والنشر وقانون الإعلام المرئي والمسموع، ولم يكن هنالك تنمر من قبل الصحفيين على الدولة، وتعتبر هذه النقطة مشجعة على فك الارتباط بين الإعلام وقانون محكمة أمن الدولة وقانون منع الإرهاب خاصة المادة (3) منه والتي تنص على تعكير صفو علاقات المملكة مع دولة أجنبية، والتي تعتبر تكرار لنص المادة (18) من قانون العقوبات المتعلقة بصفو علاقات المملكة مع دولة أجنبية.

ثانيا: قانون الإعلام المرئي والمسموع

كانت الحكومة قبل عام 2002 تحتكر البث الإذاعي والتلفزيوني، وحين جرى إقرار قانون الإعلام المرئي والمسموع المؤقَّت رقم 71 لسنة 2002 جرى تحرير البث ليشمل القطاع الخاص.

وتنظم هيئة الإعلام الأردني محتوى المحطات الإذاعية والتلفزيونية المرخصة وفقاً لتعليمات البرامج والإعلانات والدعايات التجارية، ووفقا لمجموعة أخرى من التعليمات للبرامج والإعلانات وتغطية الحملات الانتخابية النيابية و/أو البلدية (تعليمات هيئة الإعلام الأردني للبرامج والإعلانات والدعاية الترويجية، 2006، وتعليمات هيئة الإعلام الأردني للبرامج والإعلانات لتغطية حملات الانتخابات النيابية أو البلدية، 2010). وهذه التعليمات ملزمة قانونياً بمقتضى المادة 21 (ك) من قانون الإعلام المرئي والمسموع.

من حيث المعايير المتعلقة بالتوازن، تتطلب المادة 20 (1) من قانون الإعلام المرئي والمسموع إدراج ما يلي في تراخيص البث: "التزام المرخص له بشروط اتفاقية الترخيص .... وموضوعية بث الأخبار والأحداث...". وهذا وارد بالتفصيل في المادة 6 من التعليمات حيث ينبغي

على جهات البث تحري "الدقة والابتعاد عن التحيز ... عرض الأخبار وتغطية الأنشطة بموضوعية وحياد ونزاهة دون تحريف أو تغيير".

وبمقتضى المادة 4 من قانون الإعلام المرئي والمسموع، فإن أحد مهام هيئة الإعلام المرئي والمسموع هي "مراقبة أعمال الجهات المرخص لها" لضمان احترامهم لشروط الترخيص. ووفقاً للمادة 8 من القانون نفسه، يكون مدير هيئة الإعلام مسؤولا عن ضمان التزام كافة الجهات المرخص لها بشروط الترخيص ومراعاة السياسة العامة للإعلام المرئي والمسموع، بما في ذلك النظر في الشكاوى المقدمة إليه من الجمهور، والشكاوى المقدمة من مرخص له على مرخص له آخر.

وتنص المادة 5 من تعليمات هيئة الإعلام الأردني للبرامج والإعلانات والدعاية التجارية على أنه لدى الهيئة "الصلاحية لإيقاف أي برنامج إذاعي أو تلفزيوني و/أو دعاية مخالفة لأحكام قانون الإعلام المرئي والمسموع أو لوائحه التنظيمية أو أية قوانين أخرى ذات صلة، بالإضافة إلى هذه التعليمات".

ويشمل كل من قانون الإعلام المرئي والمسموع وتعليمات البرامج والإعلانات والدعاية التجارية ومدونة قواعد السلوك للعاملين في القطاع الإعلامي عدداً من المعايير المهنية لجهات البث الإعلامية، وهي كالآتي:

- التزام المرخص له بعدم بث أو إعادة بث كل ما من شأنه إثارة النعرات الطائفية والعرقية أو ما من شأنه الإخلال بالوحدة الوطنية أو الحض على الإرهاب والتفرقة العنصرية أو الدينية أو الإساءة إلى علاقات المملكة بالدول الأخرى (المادة 13/20 من قانون الإعلام المرئي والمسموع).

- التزام المرخص له بعدم بث أي موضوع أو تعليق اقتصادي من شأنه التأثير على سلامة الاقتصاد والنقد الوطني. (المادة 14/20 من قانون الإعلام المرئي والمسموع).
- التزام المرخص له بعدم بث مواد "مسيئة أخلاقياً أو تحرض الكراهية أو الإرهاب أو العنف أو الفتنة أو الطائفية أو التعصب العنصري الذي من شأنه إلحاق الضرر بالاقتصاد الوطني أو العملة المحلية أو انتهاك حرمة الأمن القومي والاجتماعي" (المادة 1/20 من قانون الإعلام المرئي والمسموع).
- ينبغي على جهات البث احترام "الثوابت الوطنية" بما فيها "الالتزام برؤى الملك عبد الله الثاني"، وفكرة أن "القوات المسلحة والأجهزة الأمنية هي السياج والدرع للوطن والحامية لأمنه واستقلاله"، "احترام القومية العربية ومبادئ الثورة العربية الكبرى بأن الشعب الأردني جزء من الأمة العربية والإسلامية" و"الحفاظ على الوحدة الوطنية والأمن القومي" (مقدمة مدونة السلوك).
- عدم قيام جهات البث بنشر محتوى "مسيء" لجوهر المعتقدات الدينية ويقدم تنازلات للقيم الوطنية والتراث والوحدة، أو يعكر الصفو العام والآداب العامة، كالبرامج الإباحية أو العنيفة" (المادة 6 من اللائحة التنفيذية لمنح التراخيص لجهات البث الإذاعية والتلفزيونية).
- دعم استقلالية ونزاهة القضاء وعدم بث ما يمكن أن يؤثر على سير العدالة. وينبغي على الإعلامي أن يكون حريصاً على عدم التشهير أو التحريض على العنف والكراهية ضد اي شخص أو مؤسسة على أساس الجنس أو العرق أو الدين أو الانتماء السياسي. (الفقرة 22 و24 من القسم الثاني لمدونة السلوك للعاملين في الإعلام المرئي والمسموع).

لجنة شكاوى الإعلام المرئي والمسموع

جاء تشكيل اللجنة استجابة للتطور السريع في مجال البث الإذاعي والتلفزيوني بهدف الارتقاء والنهوض بالمحتوى الإعلامي في إطار التشريعات الناظمة ومواثيق الشرف المهني. والإسهام في حل العديد من القضايا الإعلامية في مجال الإعلام المرئي والمسموع ، تنفيذاً للتعديل الجوهري في قانون الإعلام المرئي والمسموع رقم (26) لسنة 2015، الذي نص في المادة (4/ي) منه على تشكيل لجنة مكونة من مختصين لتلقي الشكاوى المتعلقة بالمحتوى الإعلامي أو المواد المبثوثة أو المسجلة لغايات العرض أو تداول الجمهور أو مرخص له على مرخص آخر، وقد تم تشكيل اللجنة بعد نفاذ القانون بتاريخ 2015/8/24 من ذوي الاختصاص للنظر في شكاوى الإعلام المرئي والمسموع، واستقبلت اللجنة خلال عام 2019 (6) شكاوى حول محتوى وسائل الإعلام المرئية والمسموعة، واستقبلت اللجنة (11) شكوى خلال عام 2020 حول محتوى عدد من وسائل الإعلام المرئية والمسموعة، ويتمحور دور اللجنة في كونها جهة وسيطة لحل النزاعات المتعلقة بالإعلام المرئي والمسموع ويتم اللجوء إليها اختيارياً، ويتم وقف النظر في الشكوى اذا كانت منظورة أمام القضاء وتكون مرجعيتها القوانين والأنظمة السارية المفعول وبالأخص قانون الإعلام المرئي والمسموع النافذ، وميثاق الشرف المهني الخاص بالعاملين في قطاع المرئي والمسموع، والمعايير الدولية ومبادئ العدالة والإنصاف (شقير، 2021، اتصال هاتفي).

ثالثا: قانون نقابة الصحفيين الأردنيين

صدر قانون نقابة الصحفيين الأردنيين لأول مرة عام 1953، واستحدث قانون مؤقت للنقابة 1983، ويتألف مجلس النقابة من نقيب وأعضاء يمثلون القطاعات المختلفة في النقابة سواء بالقطاع العام أو الخاص، وللنقابة مدير وجهاز إداري يتضمن عدة لجان يؤلفها المجلس من بين

أعضاء الهيئة العامة لمساعدة المجلس بنشاطاته المختلفة والمتنوعة كالعضوية، التأمين الصحي، الحريات الصحافية.

التقى رئيس الوزراء حينها (سمير الرفاعي)، بتاريخ (12-3-1951) الصحافيين ولامهم على تأخرهم في تأسيس نقابة للصحفيين، وبناء على ذلك بتاريخ (1-12-1951) قرر عدد من الصحافيين في أريحا انتخاب مجلس إداري انتقالي للنقابة لمدة أربعة أشهر، وجرى بعد ذلك انتخاب نقيب الصحافيين وفاز بالتزكية (صادق الشنطي) مالك جريدة الدفاع، وتكون أول مجلس للنقابة من صادق الشنطي نقيبا، وصبحي الكيلاني نائبا للنقيب، وخيري حماد أمينا للسر، وابراهيم سكجها نائبا لأمين السر، وسليم الشريف امينا للصندوق، ومسلم بسيسو مساعدا لأمين الصندوق (ابو عرقوب، 2010، ص 55-56).

مر على نقابة الصحفيين الأردنيين ثلاثة قوانين تهتم بتنظيم أعمال النقابة، فصدر القانون الأول للنقابة عام 1953، ونصت المادة (41) من القانون على أنه " إذا خالف مجلس النقابة الغايات التي أنشئ من اجلها النقابة، يجوز لوزير الداخلية أن يرفع الأمر إلى رئيس الوزراء، والدعوة إلى انتخابات جديدة"، بينما أقر القانون الثاني للنقابة كقانون مؤقت لسنة 1983 بتاريخ (19-12-1982).

المبحث الثالث: مواثيق الشرف الإعلامي

يشكل التزام الإعلاميين والمؤسسات التي يعملون بها بأخلاقيات المهنة التزاما ضمنيا بمسؤوليتهم الإعلامية تجاه الجمهور، واحترام حق المواطن في الإعلام، والحفاظ على مؤسسات الدولة وقوانينها والمصلحة العامة، مما يساهم في بناء المجتمع وتطويره من خلال تشكيل رأي عام قائم على المعلومات الصادقة والموضوعية، ويعد نشر معلومات غير مؤكدة في سبيل تحقيق

السبق الصحفي تجرد من تلك المسؤولية، كما يعتبر التشهير بالشخصيات العامة والحياة الخاصة بالأفراد انحرافاً يعارض أخلاقيات المهنة، وكذلك الأمر بالنسبة للتضخيم الإعلامي ونشر الشائعات، وبالتالي فإن تحسين ظروف العمل، والالتزام بأخلاقيات المهنة من شأنه أن يقلل من ضغوط المهنة، ويرفع من مستوى الأداء المهني من خلال توفير بيئة ملائمة لممارسة المهنة الإعلامية، مما يدفع الصحفي إلى أداء واجباته في إطار الالتزام بالموضوعية والصدق والدقة والحياد وغيرها من المعايير المهنية والأخلاقية الأخرى (عنصر، 2004، 14).

وفي العمل الإعلامي هنالك عدة مواثيق شرف أو أدلة سلوك المهني:

دولية: ميثاق شرف الاتحاد الدولي للصحافيين.

تم اعتماد هذا الإعلان العالمي بمثابة معيار للأداء المهني للصحافيين الذين يقومون بجمع ونقل وتوزيع المعلومات بالإضافة إلى أولئك الذين يقومون بالتعليق على الأنباء أثناء تناولهم للأحداث، وتم تبني هذا لإعلان من قبل المجلس العالمي للفيدرالية الدولية للصحفيين عام 1954 وتم تعديله من قبل المجلس عام 1986، وينص على ما يلي:

- احترام الحقيقة وحق الجمهور في الوصول إليها هو أولى واجبات الصحفي.
- خلال أدائهم لعملهم سيقوم الصحافيون وفي جميع الأوقات بالدفاع عن الحرية من خلال النقل الأمين والصادق للأنباء ونشرها وكذلك الحق في إبداء تعليقات وآراء نقدية بشكل عادل.
- سيقوم الصحفي بنشر تلك الأنباء وفقا للحقائق التي يعلم مصدرها فقط ولن يقوم بإخفاء معلومات هامة أو تزييف وثائق.
- يستخدم الصحفي وسائل مشروعة للحصول على الأنباء أو الصور أو الوثائق.

– سيقوم الصحافي ببذل أقصى طاقته لتصحيح وتعديل معلومات نشرت ووجد بأنها غير دقيقة على نحو مسيء.

– سيلتزم الصحفي بإتباع السرية المهنية فيما يتعلق بمصدر المعلومات الذي يطلب عدم إفشائه.

– على الصحفي التنبه للمخاطر التي قد تنجم عن التمييز والتفرقة اللذين قد يدعو إليهما الإعلام، وسيبذل كل ما بوسعه لتجنب القيام بتسهيل مثل هذه الدعوات التي قد تكون مبنية على أساس عنصري أو الجنس أو اللغة أو الدين أو المعتقدات السياسية وغيرها من المعتقدات أو الجنسية أو الأصل الاجتماعي.

– سيقوم الصحفي باعتبار ما سيأتي على ذكره على أنه تجاوز مهني خطير: الانتحال، التفسير بنية السوء، الافتراء، الطعن، القذف، الاتهام على غير أساس، قبول الرشوة سواء من أجل النشر أو لإخفاء المعلومات.

–على الصحافيين الجديرين بصفتهم هذه أن يؤمنوا أن من واجبهم المراعاة الأمينة للمبادئ التي تم ذكرها. ومن خلال الإطار العام للقانون في كل دولة، وفيما يخص القضايا المهنية على الصحفي أن يراعي استقلالية زملائه باستثناء أي شكل من أشكال التدخل الحكومي أو غيره.

اقليمية: ميثاق الشرف الصحفي العربي الصادر عن اتحاد الصحفيين العرب.

ينقسم الميثاق إلى مقدمة ومبادئ عامة ومسؤوليات وواجبات لخاصة بالحكومات والمؤسسات وأصدر الميثاق لسبب سياسي يتماشى مع خصوصية الفترة التي أقر بها الميثاق عام (1965) وهي الفترة التي شهدت الحرب العربية الإسرائيلية، وتفكك العرب وضعفوا بعد النكبة عام (1948)، والعدوان الثلاثي على مصر عام (1956)، وأكد الميثاق على حرية التعبير وحق الاطلاع وفي نفس الوقت أكد الميثاق على دور الإعلام في تأكيد القيم الدينية والمثل العليا المتواجدة في التراث

البشري، إضافة إلى القيم الأخلاقية، واعتبر الميثاق أن خرق هذه المفاهيم يعتبر خرقا لأخلاقيات المهنة الصحفية. (ابو عرقوب، 2010، ص 39)

وطالب الميثاق الصحافة العربية بضرورة الاهتمام بالتضامن العربي، وعدم نشر ما يشكل نقدا للعلاقات العربية، وبين الميثاق بعض المفاهيم كالعنصرية، العصبية الدينية والتعصب بأشكاله وأكد الميثاق على ضرورة تجنب هذه الأمور في العمل الصحافي، وأكد الميثاق على ضرورة التزام الصحافة بعدم الطعن في كرامة الشعوب، واحترام اختياراتها الوطنية وسياداتها وعدم التدخل في شؤونها العربية، مما يشير إلى أن الإعلام العربي ممنوع من توجيه النقد بأي شكل، ومنع الميثاق توجيه النقد للزعماء العرب واعتبر الميثاق ذلك بقدسية الرسالة الإعلامية وشرفها. (المصدر السابق)

ونلاحظ أن ميثاق الشرف الصحفي العربي قيد الصحفيين ليتماشوا مع مصالح الأنظمة بهدف فرض السيطرة على وسائل الإعلام وبالتالي كسب الوسائل الإعلامية لجانب الحكومات والأنظمة العربية.

ميثاق الصحفيين والإعلاميين العرب

عرفت مواثيق الشرف العربي بعد منتصف العقد السابع من القرن الماضي حيث أقر مجلس الجامعة العربية في الرابع عشر من أيلول 1978 ميثاق الشرف الإعلامي العربي والذي جاء تنفيذا لميثاق التضامن العربي الصادر عن مؤتمر القمة العربي الذي عقد في المغرب بالدار البيضاء عام 1965 وجاء لإيجاد سياسة اعلامية عربية على المستوى القومي والإنساني وكالتزام بتوصيات اللجنة الملائمة للإعلام العربي، وقد نصت المادة الثانية عشرة من الميثاق على أن تكفل الحكومات العربية حرية التعبير والضمير المهني للعاملين في المجال الإعلامي العربي ونصت

على أن تكفل الحكومات حرية تنقل الإعلاميين العرب في مختلف أنحاء الوطن العربي وتضمن الميثاق أن حق المؤلف يكفله القانون ويتوجب وضع تشريعات لحماية حقه في كافة الدول العربية.

واشتمل الميثاق الإعلامي العربي على المبادئ العامة كحق التعبير والاطلاع بالإضافة إلى اشتماله للمسؤوليات كتحمل وسائل الإعلام العربية مسؤولية خاصة تجاه المواطن العربي وأن تقدم له الحقيقة وأن تخدم قضاياه وأن تعرفه بالوطن العربي وتراثه وتاريخه والامكانات المادية والبشرية به وان تحرص الوسائل الإعلامية العربية على مبدأ التضامن العربي في كل ما تقدمه للرأي العام ورفض مبادئ التمييز العنصري والعصبية الدينية والتعصب بكل اشكاله مع التأكيد على ضرورة التزام الإعلاميين العرب بالصدق في تأديتهم لرسالتهم وأن يتصفوا بالموضوعية مع احترام السيادة الوطنية، وعدم تحويل الإعلام لوسيلة للتحريض للعنف وعدم تجريح رؤساء الدول والحفاظ على قدسية الرسالة الإعلامية وشرفها (مشاقبة، 2017).

محلية: ميثاق شرف الصحفيين الأردنيين.

قررت الهيئة العامة لنقابة الصحفيين بالمملكة الأردنية الهاشمية في اجتماعها بتاريخ 2003/4/25، اعتماد ميثاق الشرف الصحفي بنصه التالي وقررت اصداره ليكون مرجعا لجميع العاملين في مختلف وسائل الصحافة والإعلام ووسائل الاتصال الجماهيري، يسترشدون به ويلتزمون بما جاء فيه، وأن هذا الميثاق يعتبر جزء من النظام العام وأن أي مخالفة له تعتبر مخالفة مسلكية وتصرف ينال من شرف المهنة.

وألزمت المادة (1) الصحافيين بما يلي:

أ . بالمحافظة على سرية مصادر معلوماته كما يلتزم بالتحقق من صحة المعلومات والأخبار قبل نشرها والتقيد بسلوكه المهني بمبادئ الشرف والاستقامة والنزاهة.

ب . احترام القيم الدينية باعتبارها أساسا للتراث الحضاري والفكري.

ج . الدفاع عن قضايا الحرية وتعميق ممارسة الديمقراطية وتأييد حق المواطن في المشاركة إيجابيا في أمور وطنه وقضاياه اليومية.

د . العمل على تأكيد الوحدة الوطنية وصيانتها لتكون أساسا لقوة المجتمع وتطوره.

هـ التأكيد على التاريخ المشترك والحاضر والمستقبل للأمة ومساندة حركات التحرير في أرجاء العالم وشجب حركات التمييز العنصري في العالم.

و . عدم استغلال المهنة للحصول على مكاسب شخصية بدون وجه حق وتجنب عبارات السب والقدح والتجريم الشخصي والالتزام بالمسؤولية الوطنية دون شطط أو ابتذال أو ترخص.

ز . تأكيد سيادة القانون ومساندة العدالة فيما يتصدى له القضاء والابتعاد عن الإثارة في نشر الجرائم والفضائح وعدم نشر التقارير والمقالات والصور المنافية للأخلاق والآداب العامة واحترام سمعة الأسر والعائلات والأفراد والأمور الحياتية الخاصة بالمواطنين.

ح . تجنيب نقابة الصحفيين أية خلافات أو مهاترات بين الأسرة الصحفية والحفاظ على كيان النقابة لخدمة رسالة الصحافة والعاملين فيها والاحتكام إلى قوانينها وأنظمتها فيما يتصل بالمسائل الصحفية.

وحظرت المادة (2) الصحفي مما يلي:

أ . ممارسة المهنية الصحفية بصورة تخالف القوانين والأنظمة المعمول بها والتعليمات الخاصة بالنقابة.

ب . القيام بأي عمل أو تصرف يتنافى مع كرامة المهنة أو يسيء إلى النقابة أو إلى المنتسبين إليها.

ج . الخروج على قواعد اللياقة وتقاليد المهنة في التعامل مع زملائه أو مع الآخرين، أو تجريح أعضاء الأسرة الصحفية دون حق أدبي أو مادي تقره القوانين والأنظمة أو تقاليد المهنة.

د . قبول أي هبات أو تبرعات أو عينية أو مساعدات أخرى مهما كان نوعها أو صورتها إلا بموافقة مسبقة من المجلس.

هـ. مخالفة وعرقلة تطبيق قانون النقابة ونظامها الداخلي والتعليمات الصادرة بموجبها.

و . استغلال الكلمة المكتوبة أو المرسومة استغلالا خاصا لمنفعة شخصية ضارة بالغير.

ز . إثارة غرائز الجمهور بأية وسيلة من وسائل الإثارة وتضليل الجمهور بالمعلومات غير الصحيحة وتصوير الوقائع تصويرا غير أمين. واستغلال وسائل النشر للوشاية والتشهير.

ح . نشر البيانات والمعلومات المغلوطة وتجاهل تصحيحها فور الاطلاع على الحقيقة.

وعرف الميثاق الصحافة بأنها "مسؤولية اجتماعية ورسالة وطنية" وأكد الميثاق على ضرورة الالتزام بالمبادئ المهنية المهمة في العمل الصحافي الأخلاقي كضرورة الالتزام بالدقة والموضوعية والتحقق من المعلومات، وعدم نشر الأسرار الشخصية للأسر والأفراد وغيرها من المبادئ المهنية الأخرى.

بيان رؤساء تحرير الصحف الأمريكية عن مبادئ أخلاقيات الصحافة

وافقت جمعية رؤساء تحرير الصحف الأمريكية على بيان مبادئ أخلاقيات الصحافة في اجتماع لمجلس إدارتهم في الثالث والعشرين من تشرين أول عام 1975، ويعتبر البيان تكملة لما صدر عام 1922 تحت اسم " قوانين لبيان قواعد الصحافة" والذي بدوره تطرق لأخلاقيات الصحافة، وبدأ البيان بالاستشهاد بالتعديل الأول في الدستور الأمريكي الذي يحمي حرية التعبير من أي تعد عليها، ويتعهد ويضمن البيان من خلال الصحافة للشعب حقا دستوريا يقع تحت

مسؤولية الصحفيين، ويحتوي البيان عددا من المواد المتعلقة بالحرية، المسؤولية، الصدق، كتابة القصة الخبرية، استقلال الصحفي، وغيرها من المواد (ابو عرقوب، 2010، ص 30).

قواعد أخلاقيات العمل الصحفي في وكالة الاسوشيتد برس (AP)

وضع مجلس إدارة جمعية مديري تحرير وكالة الاسوشيتد برس في الخامس عشر من نيسان عام 1975، قواعد نموذجية وجهت للصحف والعاملين بها تتعلق بالسلوك الصحفي، لقياس ادائهم المهني، وتنطبق تلك المعايير على قسم الأخبار وممن يسهم في صناعة الخبر، وتوصل مديرو تحرير الوكالة إلى أنه يجب أن تكون الصحيفة عادلة، دقيقة، ومستقلة، بالاستناد على أن الحقيقة هي المبدأ الأساسي، وأن تتحرى الصحيفة الدقة، وتتجنب الإهمال أو الانحياز، وأن تقوم الصحيفة بنشر الأخبار بغض النظر عن مصالحها الخاصة، وأن توفر منبرا لتبادل الآراء والنقد والتعليق (ابو عرقوب، 2010، ص 31)

المبحث الرابع: القنوات التلفزيونية الأردنية

في الوقت الذي تنتشر به وسائل الإعلام بأنماطها المختلفة والتي تتنوع ما بين الملكية الخاصة، ووسائل الإعلام التابعة للدولة والمعروف باسم " الإعلام الرسمي"، في الأردن تتوفر وسائل الإعلام ذات الملكية الخاصة إضافة إلى وسائل الإعلام التابعة للدولة، ويبلغ إجمالي القنوات التلفزيونية الأردنية حتى نهاية عام (2018) (47) قناة (أبو حصيرة، 2019، ص 127)، فيما يبلغ عدد القنوات التلفزيونية الأردنية التي يمتلكها أردنيون وموجهة للأردنيين (17) قناة، منها (15) قناة خاصة وقناتان حكوميتان، وتبث أربع قنوات فقط نشرات إخبارية هي (رؤيا، الأردن اليوم، الحقيقة الدولية، اليرموك)، بينما تبث القنوات الأخرى مجموعة من البرامج المحلية مثل البرامج الحوارية والسياسية والاجتماعية، أما باقي القنوات؛ فهي ما يعرف بفضائيات السلايد التي

تعتمد بشكلٍ أساسي على بث الإعلانات والصور الثابتة (اليونسكو، 2015، 94)، وتتمثل أبرز القنوات التلفزيونية الأردنية في كل مما يلي:

مؤسسة الإذاعة والتلفزيون الأردني

افتتح المغفور له جلالة الملك الحسين بن طلال بتاريخ (1968/4/27) محطة التلفزيون في منطقة أم الحيران، وكانت ساعات البث في بداية الانطلاقة (4) ساعات، تبدأ من الساعة السابعة وحتى الحادية عشر مساءً، ثم تم زيادة ساعات البث لتصل إلى (5) ساعات، وخلال العامين (1970–1971) بدأ التلفزيون الأردني بعمليات النقل الخارجي والبث التعليمي بالتعاون مع وزارة التربية والتعليم. (التلفزيون الأردني، 2020).

وفي عام 1972 بدء البث من قناة جديدة، فخصصت القناة الأولى للبرامج المحلية والعربية، وخصصت القناة الثانية للبرامج الأجنبية، وبهذا أصبح التلفزيون الأردني أول قناة عربية تبث باللغات الأجنبية، كما أصبح يقدم نشرات إخبارية باللغات العربية والإنجليزية والفرنسية والعبرية، وبعد عام ارتبط التلفزيون بالأقمار الصناعية عبر المحطة الأرضية للأقمار الصناعية من البقعة، فأصبحت البرامج التلفزيونية مباشرة من مراكزها المختلفة، إضافة إلى نقل الأحداث والفعاليات العالمية الكبرى (العمرو، 2015، ص 47).

وفي عام 1981 تم إنشاء الشركة الأردنية للإنتاج التلفزيوني والإذاعي والسينمائي للمساهمة في تغطية حاجات التلفزيون الأردني من البرامج المختلفة، تهدف إلى إنتاج المسلسلات والبرامج التلفزيونية والإذاعية، وتزويد السوق المحلي والعربي بها، لكن ارتفاع مديونية الشركة أدى إلى إغلاقها، ليتم إعادة إنشائها تحت مسمى المدينة الإعلامية عام (2001) المملوكة للقطاع الخاص، وأصبحت مقراً رئيسياً تبث منه العديد من القنوات الفضائية الأردنية والعربية (الموسى، 2009،

ص 362). وفي عام 1985 تم دمج الإذاعة والتلفزيون في مؤسسة واحدة هي "مؤسسة الإذاعة والتلفزيون"، وصدر قانون جديد ينظم عملها، ثم افتتحت عام 1993 القناة الفضائية الأردنية، كما افتتحت القناة العربية الأردنية عام 1998 لتبث جلسات مجلس الأمة وأبرز الأحداث العربية والعالمية، وفي عام 2001 خضعت مؤسسة الإذاعة والتلفزيون إلى إعادة هيكلة، فتم دمج القناة الأولى والثانية في قناة واحدة. (الكايد، 2008، ص 295).

وبالرغم من وجود قانون لمؤسسة الإذاعة والتلفزيون الأردني (رقم 35 لسنة 2000) إلا أنه أيضاً ملزم "بالتقيد بالسياسة العامة للإعلام والخطط الوطنية المقررة والتعليمات الصادرة عن الهيئة بموجب أحكام هذا القانون وبما لا يتعارض مع قانون المؤسسة (وفقاً للمادة 24 الفقرة (أ) من قانون الإعلام المرئي والمسموع).

تلفزيون المملكة

أنشئ تلفزيون المملكة بموجب" نظام محطة الإعلام العام المستقلة وتعديلاته رقم 53 لسنة 2015" لتكون كمحطة عامة مستقلة بمقتضى المادة 5 (مكرر) من قانون مؤسسة الإذاعة والتلفزيون الأردني رقم 34 لعام 2000. وبدأ بثها بتاريخ 2018/07/16، كنواة لمنظومة إعلام خدمة عام، وصدرت إرادة ملكية سامية بتعيين فهد الخيطان رئيساً لمجلس إدارة القناة، ويتجسد مفهوم الخدمة الإعلامية العامة بالإعلام المستقل عن تدخلات السلطات والمصالح الاقتصادية، فهي مملوكة للقطاع العام، والممولة من موازنة الدولة، والممثلة لمختلف فئات المجتمع وأطيافه، بحيث تضمن التعددية والتشاركية التي تعكس اهتمامات المواطنين دون تهميش أو إقصاء لفئة على حساب فئة أخرى.

وتهدف قناة المملكة إلى تطوير نموذج أردني لإعلام الخدمة العامة، والذي يقوم على المهنية والاستقلالية والمسؤولية، وتمثيل قيم الدولة والمجتمع الأردني وثقافته، والحصول على ثقة المشاهد الأردني والعربي، والمشاركة في بناء الثقافة العامة في المجتمع، وتوظيف التكنولوجيا وتطبيقات الإعلام الرقمي للوصول إلى الجمهور، وتمثيل مختلف فئات المجتمع الأردني بجميع مناطقه، وتقديم فهم أكثر شمولاً وعمقاً للشؤون المحلية (قناة المملكة، 2019).

وتقدم القناة مجموعة من البرامج السياسية والاقتصادية والاجتماعية وغيرها، إلى جانب النشرات الإخبارية التي تتناول فيها أبرز الأحداث والقضايا المحلية والعربية والدولية وتحليلها عبر الاستعانة بخبراء ومختصين، من خلال دورة برامجية متكاملة تهدف إلى مراعاة اهتمامات الجمهور الأردني ورغباته، وتقديم مضمون إعلامي متنوع يخاطب مختلف فئات الجمهور، وقد استطاعت بذلك جذب أعداد كبيرة من الجمهور الأردني، وتمكنت من منافسة القنوات التلفزيونية الأردنية الأخرى في وقت قياسي، اعتماداً على جرأتها في طرح مختلف الموضوعات والقضايا المحلية، وانتقاد المسؤولين والوزراء، وفتح ملفات كانت مختلف المؤسسات الأخرى تتجنب الحديث عنها، مما ساهم في انتشارها محلياً وعربياً، كما تمتلك القناة شبكة مندوبين ومراسلين منتشرين في مختلف مناطق المملكة لتسليط الضوء على الموضوعات التي تمس حياتهم المواطنين، ونقلها إلى أصحاب الاختصاص المعنين بها (أبو حصيرة، 2019، ص 137).

قناة رؤيا

قناة رؤيا، قناة فضائية أردنية خاصة، انطلقت بتاريخ 2011/1/1 وتهدف القناة إلى إحداث تغيير جذري في نظرة المشاهد الأردني والعربي إلى الإمكانات المحلية، والمساهمة في تكوين فكرة ايجابية لتغطية إعلامية عربية، تمتاز بالدقة والحيادية وتقدم أحدث ما توصل إليه القطاع السمعي

البصري من تكنولوجيا. وتعمل قناة رؤيا على نهج يوازن بين الانفتاح العالمي والالتزام بالهوية العربية وما يرافقها من مبادئ وقيم، فتتيح منبرا للتواصل والتفاعل مع المشاهد لطرح أهم المواضيع الحياتية، لتخاطب بذلك مختلف فئات الجمهور المتعدد الاهتمامات والتوجهات، وتعتمد القناة على استوديوهاتها الرئيسية، وعلى أحدث المعدات والبنية التحتية المتوفرة، كما تعاقدت مع خبراء مختصين من داخل الأردن وخارجه ليتولوا عمليات التنظيم المالي والإداري والهندسي والخطط البرامجية والخدمات المساندة مثل الديكور والموسيقى والجرافيك والتجهيزات الفنية الرقمية عالية الجودة (قناة رؤيا، 2021).

وتبث القناة يومياً مجموعة نشرات إخبارية، أبرزها النشرة الإخبارية الرئيسية التي تركز على الأخبار المحلية بالدرجة الأولى من خلال الاعتماد على شبكة مندوبين منتشرين في مختلف محافظات المملكة بهدف تقديم خدمة إخبارية حية ومباشرة أو مسجلة لأهم الأحداث المحلية، إلى جانب ذلك تتواصل القناة مع المسؤولين والمختصين للتعليق على الأخبار والنشاطات والأحداث والفعاليات الأردنية، مع التركيز على الوضع الاقتصادي الأردني؛ واستضافة خبراء بتلك الأحداث لتحليلها والتعليق عليها، وإعداد تقارير إخبارية إزاء الأوضاع الاجتماعية والسياسية والاقتصادية الأردنية التي تمس حياة المواطنين (أبو حصيرة، 2019، ص 139)

ثالثاً: الدراسات السابقة

1. Ham, (1995). "Australian Journalists Professional and Ethical Value". اتجاهات الصحفيين الاستراليين نحو مهنتهم (1995)

قامت هذه الدراسة ببحث اتجاهات الصحفيين الاستراليين نحو مهنتهم وكيفية رؤيتهم لأدوار وسائل الإعلام الإخبارية، والمواقف المهنية التي تحتاج إلى اتخاذ قرارات أخلاقية من خلال استبيان تم توزيعه على عينة الدراسة.

وخرجت الدراسة بنتائج عدة أبرزها: أن الصحفيين المستجيبين للاستبانة قد اعطوا معدلا مرتفعا للأخلاقيات في مهنة الإعلام والصحافة بشكل عام، وافادوا أن بعض الممارسات اللاأخلاقية يمكن تسويغها باستثناء سلوك نشر معلومات ادلى بها مصدر خاص تعهد الصحفي له بعدم نشرها.

2. Allen, Lipschultz, Harris; and Hilt, (2002). "Ethics in Local Television Newsrooms: A Comparison of Assignment Editors and Producers". المبادئ الأخلاقية في غرف الأخبار التلفزيونية (2002)

ناقشت الدراسة أخلاقيات غرف الأخبار وأخلاقيات صناعة القرار أثناء النقاشات في فرق الأخبار. استخدمت الدراسة المنهج الوصفي من خلال مقابلات معمقة مع رؤساء التحرير والمنتجين الإخباريين في (36) محطة تلفزيونية من أصل (211) اجريت عليها الدراسة.

وخرجت الدراسة بنتائج عدة أبرزها: ان السعي للحصول على التقييم الافضل والتنافس المحموم بين المحطات هو العامل الاساس في حدوث الهفوات والتجاوزات، وأن تعيين مراسلين بخبرات متواضعة أسهم إسهامًا كبيرا في حدوث هذه الهفوات، وأن السعي للتقييم اذا اجتمع مع قلة الخبرة فانه يصبح مزيجا خطيرا على أخلاق المهنة رغم أن غالبية الذين شملتهم الدراسة كانوا قد

درسوا مساقات تتعلق بالأخلاقيات، وأوصت الدراسة بأهمية وجود كتيب "دليل مكتوب" ناظم لأخلاق وسلوك المنتجين editors assignment كما أن تدريب الطواقم واخضاعهم لبرامج تدريبية امر بالغ الاهمية ولا بد من تطبيقه.

3. **Voakes, (2003). "Rights Wrongs and Responsibilities: Law in the Newsroom".**

المسؤوليات الأخلاقية والحقوق القانونية اثناء عمل الصحفيين اليومي داخل غرفة الأخبار (2003)

بحثت الدراسة في موضوع التوفيق بين المسؤوليات الأخلاقية والحقوق القانونية أثناء عمل الصحفيين اليومي داخل غرفة الأخبار، من خلال دراسة مسحية طبقت على 137 صحفي فضلا عن اجراء 22 مقابلة مع صحفيين آخرين.

وخرجت الدراسة بعدد من النتائج أبرزها ان هنالك ثلاثة نماذج توضح العلاقة بين القانون والأخلاق في العمل الصحفي وهي: نموذج المسؤولية الجديد، نموذج الممالك المنفصلة: وهو النموذج الذي يفترض وجود فصل واضح بين القانون والأخلاق، نموذج المطابقة أو العلاقة: وهو نموذج يفترض وجود ربط وصلة بين القانون والأخلاق.

4. **Zaideh, (2003). "A critical Analysis of How Media Ethics Have been Corrupted by Corporate Interests with Specific Reference to Al Jazeera Coverage of The War in Iraq".**

تشوه الأخلاق المهنية الخاصة بالإعلام من خلال دراسة حالة تغطية قناة الجزيرة للحرب على العراق عام 2003.

ناقشت الدراسة تشوه الأخلاق المهنية الخاصة بالإعلام من خلال دراسة حالة لتغطية قناة الجزيرة للحرب على العراق عام 2003، استخدمت الباحثة المنهج الوصفي من خلال تحليل الحالة.

وخرجت الباحثة بعدد من النتائج أبرزها أن الجزيرة قامت باستخدام المواد الإعلامية بطريقة تجارية لجذب الاعلانات خلال تغطيتها الحرب الاميركية على العراق على حساب المعايير المهنية والأخلاقية للعمل الإعلامي، حيث انها فضلت استخدام التغطية، وحدث الحرب الاميركية لزيادة اعداد مشاهديها، وبالتالي زيادة الدخل المالي، متجاهلة الأخلاقيات التي تحكم اداء المؤسسة الإعلامية، مما أثر على عدم تحقيق الهدف الاساسي للقناة وهو خدمة الجمهور وتزويدهم بالحقائق والوقائع.

5. **Al-Nawawy, (2007). "Between the Newsroom and the Classroom, Education Standards and Practices for Print Journalism in Egypt and Jordan".**

بين غرفة الأخبار والفصل الدراسي، معايير وممارسات التعليم للصحافة المطبوعة في مصر والأردن (2007).

هدفت الدراسة إلى استطلاع بيئات الإعلام المطبوع في مصر والأردن. استخدمت الدراسة المنهج الوصفي من خلال استطلاع عينة من اساتذة الصحافة في الجامعات العربية وممارسو الصحافة في الصحف العربية اليومية في مصر والأردن، لتحديد درجة المحاذاة بين النظرية والممارسة الصحفية في كلا البلدين.

وكشفت الدراسة أن معظم اساتذة الصحافة والممارسين في مجال الصحافة يعتقدون أن هناك فجوة بين تعليم الصحافة والمهنية في مصر والأردن. واقترحت إجابات المستجيبين على الأسئلة المفتوحة بعض الطرق لسد هذه الفجوة مثل زيادة مواد التدريب العملي وربط مخرجات التعلم بحاجة سوق العمل.

6. **Cooper, (2008). "Between the summits: What the Americans think about media ethics?"**

" ما رأي الأمريكيين في أخلاقيات الإعلام؟" (2008).

هدفت الدراسة إلى التعرف على اهم تخوفات الجمهور الامريكي ماضيا وحاضرا من سلوكيات وسائل الإعلام الأخلاقية. اعتمدت الدراسة على مراجعة لاستطلاعات الرأي التي اجريت حول أخلاقيات الإعلام في امريكا لعشرين عاما، وبحثت الدراسة 1000 دراسة سلوكية أخلاقية لوسائل الإعلام ورأي الجمهور مع اجراء مقارنات على نتائجها.

وكشفت الدراسة عن وجود مخاوف عدة للجمهور الامريكي تجاه السلوكيات غير الأخلاقيات التي تقوم بها وسائل الإعلام بتنوعها بين التلفزيون والانترنت والعاب الفيديو وغيرها، كما كشفت الدراسة ان هذه المخاوف تتعلق بمسألة الأخلاقيات. واظهرت المقارنات عددا من النتائج أبرزها: وجود 24 تخوفا لدى الجمهور الامريكي توزعت ضمن نسب معينة، فسلوك " التحيز" من قبل وسائل الإعلام احتل المرتبة الاولى، وسلوك " خيانة الامانة"، "ثم اقتحام الخصوصية"، و"عدم الدقة"، ومحتوى العنف، السلوكيات المركزة على الجريمة وسيطرة الشركات على الأخبار والمخاوف المتعلقة بتقارير الحرب في العراق.

7. **دراسة أبو عرقوب (2010) "اتجاهات الصحفيين الأردنيين إزاء ميثاق الشرف الصحفي".**

هدفت الدراسة إلى معرفة اتجاهات الصحفيين الأردنيين إزاء ميثاق الصحفي الصادر عن نقابة الصحفيين الأردنيين والعلاقة ما بين ميثاق النقابة وقانون المطبوعات والنشر رقم 8 لسنة 1998وتعديلاته. استخدمت الدراسة المنهج الوصفي بواسطة اسلوب المسح الميداني، ضم مجتمع الدراسة الصحفيين الأردنيين الذين يعملون في الصحفي اليومية والمنتسبين للنقابة، اختار الباحث

عينة عشوائية تكونت من 50% من الصحفيين المسجلين بالنقابة ويعملون في أربع صحف يومية وتم الاختيار لأفراد العينة اعتمادا على سجلات نقابة الصحفيين الأردنيين.

خرجت الدراسة بنتائج عدة اهمها: ان غالبية الصحفيين اطلعوا على قانون المطبوعات والنشر، وعلى ميثاق الشرف الصحفي الصادر عن نقابة الصحفيين الأردنيين، وان معظمهم التحقوا بدورات تدريبية لها علاقة بقوانين الصحافة والأخلاقيات.

8. دراسة الدبيسي (2011) "المعايير المهنية في الصحافة الإلكترونية الأردنية".

هدفت الدارسة إلى معرفة مدى توافر وتحقيق المعايير المهنية في نشر المواد الإخبارية والتقارير، ومعرفة الآثار السلبية لضعف المهنية في الصحافة الإلكترونية الأردنية وكيف تؤثر على الحياة الاقتصادية والسياسية والاجتماعية. واستخدم الباحث منهج المسح الوصفي بواسطة صحيفة استقصاء استطاع من خلالها استطلاع آراء 120 صحفيا أردنيا.

خرجت الدراسة بعدد من النتائج منها إن الصحافة الإلكترونية الأردنية لا تلتزم دائما في تطبيق قواعد التحرير الصحفي، وتنشر أحيانا ما يعتبر انتهاكا للحرية الشخصية، وأن الصحافة الإلكترونية الأردنية تنشر بعض الأخبار دون التأكد من مصداقيتها أو دون ذكر مصادرها وهو الامر الذي يؤثر على المهنية بشكل عام، وان هناك العديد من المآخذ على كيفية تطبيق الصحافة الإلكترونية الأردنية للمعايير المهنية.

9. **Colistra, (2012). "Shaping and Cutting the Media Agenda: Television Reporters' Perceptions of Agenda- and Frame-Building and Agenda-Cutting Influences"**

كوليسترا ، (2012). "تشكيل وتقليص أجندة وسائل الإعلام: تصورات مراسلي التلفزيون حول جدول الأعمال - وتأثيرات بناء الإطار وتقليص جدول الأعمال.

هدفت الدراسة إلى معرفة تصورات مراسلي التلفزيون عن كيفية محاولة العوامل الداخلية والخارجية للتأثير على المحتوى الإخباري وقرارات التغطية ومدى نجاحها في ذلك من خلال استخدام المنهج المسحي على عينة قوامها (618) مفردة من المراسلين التلفزيونيين.

وخرجت الدراسة بنتائج عدة منها: وجود تأثيرات خارجية على المدراء في غرف الأخبار والذي ينعكس بدوره على المراسلين التلفزيونيين، وأن عدم وجود عدد كافي من المراسلين يؤثر سلبياً على أداء المراسلين العاملين في القنوات المدروسة، كما ثبت وجود تأثير لمالكي القنوات التلفزيونية على أداء المراسلين العاملين بها، إذ تعمل تلك القنوات على خدمة المصالح الاقتصادية لأصحابها، مما يدفع المدراء في غرف الأخبار إلى ممارسة الضغط على الصحفيين لدعم هذه المصالح، إلى جانب أن التأثيرات التنظيمية لا تؤثر بشكل غير مباشر على المحتوى عن طريق التأثير أولاً على مديري غرف الأخبار داخل القنوات التلفزيونية؛ وإنما يمكن أن تؤثر بشكل مباشر على تصورات المراسلين حول المحتوى الإخباري واتجاهات التغطية التي ينبغي إنجازها. وخلصت الدراسة إلى التأكيد على ادراك الصحفيين لقيمة التدريب الإعلامي ودوره في الارتقاء المهني بالإضافة إلى ضرورة تحسين الاوضاع المادية للصحفيين، وان حرية الحصول على المعلومات والعلاقة مع المصادر يعد من أبرز التحديات التي تواجه تطوير المهنية الصحفية.

10. دراسة حجازين (2016) "المعايير المهنية للقائم بالاتصال وأثرها على انتقاء الأخبار في وكالة الأنباء الأردنية (بترا)".

هدفت الدارسة للتعرف على المعايير المهنية ضمن إطار نظرية حارس البوابة الإعلامية، التي تحكم عمل الصحفي في وكالة الأبناء الأردنية بترا، وتأثير هذه المعايير على نوعية المادة الإخبارية المنتجة من قبل الوكالة ومحتواها، ومدى تأثير التشريعات النافذة والناظمة كالدستور الأردني، قانون المطبوعات والنشر وميثاق الشرق الصحفي على طبيعة الأخبار. واعتمدت الدراسة اسلوب المسح الشامل لمجتمع الدارسة من صحفيين، مندوبين ومحررين في مركز الوكالة الرئيسي في العاصمة عمان، ومكاتبها المنتشرة في محافظات المملكة، ومراسلي الوكالة خارج الأردن.

خرجت الدراسة بعدة نتائج منها: أن قناعات وأفكار المراسل الصحفي والمندوب تظهر في منتجه الإخباري، وإن الصحفيين يراعون التشريعات ذات الصلة بمهنة الصحافة عند كتابة الأخبار وتحريرها، وان لدى المندوبين والمحررين ميلا في وكالة الأنباء الأردنية تجاه مراعاة ثقافة المجتمع بما تحمله من تقاليد وأعراف وثوابت وإن كان ذلك على حساب الوقائع والحقائق، وإن هنالك سياسة لتغطية المناسبات التي لا تتفق مع معتقدات المندوبين والمحررين الصحفيين الشخصية بكتابة أخبار متعلقة بها دون إخفاء أو ازالة لأي عناصر قد لا تتوافق مع معتقداتهم الشخصية.

11. دراسة العسولي (2017) "المعايير المهنية والأخلاقية للصحافة الإلكترونية الفلسطينية".

هدفت الرسالة إلى تطوير المعايير المهنية والأخلاقية التي يمكن أن تحكم الصحافة الالكترونية لجعل الصحافة أكثر مصداقية، وتوصيف بيئة مهنية وأخلاقية محفزة لتطوير الصحافة الالكترونية، إضافة إلى توفير حماية قانونية للمحتوى الإعلامي العربي والفلسطيني الذي يتعرض للقرصنة. وتم استخدام المنهج التحليلي والمنهج المقارن، حيث تم تحليل مضمون موقعي صحيفتي

القدس ونيويورك تايمز لمدة 6 شهور باستخدام الاسبوع الصناعي، واستخدمت صحيفة الاستقصاء كأداة رئيسة للدراسة، وزعت على عينة عمدية بلغ قوامها (90) مفردة.

وخرجت الدراسة بنتائج عدة اهمها: إن النشر الالكتروني غير المهني يؤثر على النسيج الاجتماعي والاقتصادي والسياسي والفكري، وان صحيفة القدس تتسم بالمهنية والمصداقية والحياد في نقل الأخبار وتستخدم اشكالا تحريرية وفنية متنوعة في تغطيتها الإعلامية، وإن الصحافة الالكترونية تتمتع بحرية محدودة، وان المسؤولية الاجتماعية والضوابط التشريعية تقيد القائم بالاتصال للالتزام بالمعايير المهنية والأخلاقية.

12. Henderson & Cremedas Study (2017) "Are Traditional Journalism Principles Still Alive and Well in Today's Local TV Newsrooms?"

دراسة Henderson & Cremedas "هل مبادئ الصحافة التقليدية لا تزال حية وجيدة في غرف الأخبار التلفزيونية المحلية اليوم؟ (2017).

هدفت الدراسة إلى معرفة ما إذا كان الصحفيون التلفزيونيون المحليون لا يزالون يلتزمون بالمبادئ الصحفية التقليدية، ومعرفة المعايير الصحفية التي يطبقونها في تغطيتهم الصحفية من خلال إجراء مسح ميداني على عينة قوامها (348) مفردة من المراسلين التلفزيونيين وبينت الدراسة أن أبرز القيم المهنية التي يلتزم بها المبحوثون هي "التحقق من القصة الإخبارية قبل نشرها".

وتوصلت النتائج أيضا إلى أن (78%) من المبحوثين يقومون ن بتغطية الموضوعات والقضايا التي يتوجب ابلاغ الجمهور بها وليس القضايا التي يريدون معرفتها، وأن (61%) من المبحوثين ما زالوا يمارسون دور حارس البوابة على الأخبار والمعلومات دائما التي يتم بثها، وأوضحت النتائج أن (79%) من المبحوثين لم يقدموا أي قصة أو خبر دون التحقق من معلوماتهم بشكل كامل، وان (89%) منهم يقدمون المعلومات بطريقة جاذبة.

13. دراسة أبو حصيرة (2019) "مصداقية القنوات التلفزيونية حسب مدركات القائم بالاتصال والنخبة والجمهور في الأردن".

هدفت الدراسة إلى معرفة العوامل المؤثرة على مصداقية القنوات التلفزيونية الأردنية عند معالجتها للقضايا المحلية من وجهة نظر القائم بالاتصال، من خلال استخدام المنهج المسحي على عينة قوامها (105) مفردة من العاملين في القنوات التلفزيونية الأردنية.

وتوصلت الدراسة إلى نتائج عدة منها: أن أبرز تأثيرات السياسة التحريرية على مصداقية تلك القنوات هي "التركيز على زوايا محددة في التغطية الإخبارية وتسليط الضوء على شخصيات وأماكن معينة"، وأبرز تأثيرات قيم المهنة وأخلاقياتها "الالتزام بمواثيق الشرف وأخلاقيات الممارسة الصحفية"، وأبرز تأثيرات نمط الملكية "التبعية للسلطة السياسية وعدم خلق مساحات للحرية للحديث في الشأن الذي لا يتفق مع رؤيتها"، وأبرز تأثيرات القوانين والتشريعات "تعيين المديرين والإعلاميين وتحديد مسؤولياتهم ولا سيما الحكومية منها"، وأبرز تأثيرات المصادر "نوعية المصادر التي تعتمد عليها القناة"، وأبرز تأثيرات الجمهور "تلبية رغبات الجمهور واحتياجاتهم وحقهم في المعرفة."

14. دراسة أحمد (2020) "العوامل المؤثرة على الأداء المهني للصحفيين العاملين في وكالات الأنباء العربية".

هدفت الدراسة إلى معرفة تأثير العوامل الداخلية والخارجية على الأداء المهني للصحفيين في وكالة الأنباء الأردنية مقارنة بوكالة الأنباء اللبنانية من خلال استخدام المنهج المسحي على عينة قوامها(200) مفردة مقسمة بالتساوي على وكالتي الدراسة. استخدمت الدراسة المنهج المسحي من خلال عينة من الصحفيين العاملين في وكالتي الأنباء الأردنية واللبنانية.

وخلصت الدراسة إلى أن (84%) من المبحوثين قد التحقوا بدورات تدريبية صحفية، فيما بلغت نسبة من لم يلتحقوا بالدورات (16%) لعدة أسباب أبرزها "أوقات انعقاد الدورات وقلة الدورات وندرتها"، وكانت أبرز الدورات التي التحق بها الصحفيون هي "التحرير الصحفي" و"تطوير مهارات استخدام الكمبيوتر والإنترنت"، وجاءت عبارة "تحديد طرق اختيار الموضوعات والقضايا في الوكالة" في مقدمة تأثيرات السياسة التحريرية، كما جاءت عبارة "ضمان الحصول على المعلومات " في مقدمة تأثيرات القوانين والتشريعات الصحفية، في حين جاءت عبارة "عدم المساس بالأديان والمعتقدات" في مقدمة أخلاقيات المهنة، وعبارة "تدعيم قيم المجتمع" في مقدمة تأثيرات العوامل الاجتماعية.

15. حراحشة (2020) " العوامل المؤثرة على الأداء المهني للمراسل في القنوات التلفزيونية الأردنية دراسة ميدانية".

هدفت الدراسة لمعرفة نوع ودرجة تأثير العوامل الداخلية (أساليب إدارة العمل الإعلامي، والسياسة التحريرية، ونمط الملكية)؛ والعوامل الخارجية (القوانين والتشريعات الصحفية، وقيم المهنة وأخلاقياتها، ومصادر الأخبار، والجمهور) على الأداء المهني للمراسلين التلفزيونيين في القنوات التلفزيونية الأردنية، من خلال استخدام منهج المسح الميداني على عينة طبقية بنسبة (50%) من المراسلين التلفزيونيين العاملين في (التلفزيون الأردني، قناة المملكة، قناة رؤيا)، حيث بلغ قوامها (48) مراسلاً.

وخرجت الدراسة بنتائج عدة أبرزها:

أ. أن "العلاقات الجيدة بين الإدارة العليا والمراسلين تؤثر إيجابياً على أدائهم المهني" قد جاءت في مقدمة تأثيرات أساليب إدارة العمل الإعلامي في القناة على المراسلين العاملين بها.

ب. أن أبرز تأثيرات السياسة التحريرية للقناة على أداء المراسلين هي: "تخضع المواد الإعلامية التي يتم إنتاجها للرقابة والمراجعة المسيّسة داخل القناة"

ج. أبرز تأثيرات نمط الملكية على الأداء هي "تلتزم القناة بالدفاع عن مصالح الجهة المالكة وتوجهاتها".

وأشارت الدراسة إلى أن أبرز تأثيرات القوانين التشريعات الإعلامية على أداء المراسلين قد تمثلت في "صعوبة تطبيق قانون حق الحصول على المعلومات"، وأن أبرز تأثيرات قيم المهنة وأخلاقياتها قد تمثلت في استقاء المعلومات من مصادر موثوقة ذات مصداقية عالية"، كما جاءت "ضعف خبرة المصدر وعدم ارتباط تخصصه في الموضوع أو القضية التي تتم معالجتها يؤثر سلبياً على الأداء المهني" في مقدمة تأثيرات مصادر الأخبار، فيما تمثلت أبرز تأثيرات الجمهور على أداء المراسلين في الابتعاد عن الموضوعات التي تؤدي للصراع بين الجمهور".

التعليق على الدراسات السابقة

بعد عرض الدراسات السابقة يلاحظ ما يلي:

1- يلاحظ أن الدراسات السابقة تناولت المعايير المهنية والأخلاقية في الصحف أو المواقع الإخبارية الإلكترونية وهناك ندرة في البحوث التي تناولت هذه المعايير وتطبيقها في غرف الأخبار في التلفزيون.

2- بينت هذه الدراسات تباين تطبيق المعايير الأخلاقية بين الإعلاميين أنفسهم وتأثر قرارات النشر بتقديراتهم وليس التزاما بالمواثيق الأخلاقية.

3- أجريت الدراسات الميدانية على عينات مختلفة الأحجام، إلا أن أغلب الدراسات الميدانية اتخذت العدد (100-300) كعدد مناسب للمبحوثين الذين أُجريت معهم المقابلات الميدانية.

4- قلة الدراسات التي تناولت مسألة المعايير المهنية والأخلاقية التي تحكم اداء الإعلاميين الأردنيين في غرف الأخبار، حيث تناولت معظم الدراسات السابقة العوامل المؤثرة في العمل الإعلامي عموما أو في وسائل الإعلام الأخرى، وآليات تقويم الأداء، دون البحث بشكل متعمق في مسألة المعايير الأخلاقية والمهنية بالنسبة للإعلاميين الأردنيين.

وتطرقت بعض الدراسات إلى الاهتمام بدور مواثيق الشرف الصحفية، ورأي الجمهور وتقييمهم لمدة تطبيق وسائل الإعلام لأخلاقيات الصحافة، ومدى وجود تخوفات لدى الجمهور من عدم التقيد بأخلاقيات المهنة الصحفية كما هو موضح في دراسة (Cooper).

استفادة الباحثة من الدارسات السابقة

أ. أسهمت الدراسات السابقة في تحديد المنهج العلمي الذي تعتمد عليه الدراسة الحالية، وهي: المنهج الوصفي، ومنهج دراسة الحالة.

ب. أسهمت الدراسات السابقة في تحديد أدوات جمع البيانات، وهي أداة الاستبيان بالمقابلة لجمع بيانات الدراسة الميدانية من عينة الخبراء.

ج. استطاعت مساعدة الباحثة تحديد أهداف الدراسة الحالية، وتساؤلاتها.

د. أسهمت الدراسات السابقة في تحديد الأطر النظرية التي يمكن أن تستفيد منها في الدراسة الحالية والتي تمثلت في نظرية المسؤولية الاجتماعية.

هـ. استفادت الباحثة في صياغة التعريفات الاجرائية للدراسة.

وتختلف الدراسة الحالية عن الدراسات السابقة بأنها تتعرف على المعايير المهنية والأخلاقية في غرف الأخبار في ثلاث محطات تلفزيونية أردنية كما هي في الواقع de facto وليس كما هي في القوانين والمواثيق de jure.

الفصل الثالث
منهجية الدراسة (الطريقة والإجراءات)

يتناول هذا الفصل عرضا لمنهج الدراسة ومجتمع الدراسة وعينتها وأداتها والتحقق من دلالات صدقها وثباتها، والإجراءات والمعالجة الإحصائية.

منهج الدراسة

تنتمي هذه الدراسة إلى الدراسات الوصفية المسحية Descriptive Survey Research، التي تهدف إلى رصد وتحليل وجهات نظر الإعلاميين العاملين في غرف الأخبار تجاه المعايير المهنية والأخلاقية. وتعتمد الدراسة على منهج المسح الذي يعد أحد المناهج الأساسية في البحوث الوصفية بهدف التعرف على الظاهرة أو الحدث من حيث المحتوى والمضمون والوصول إلى نتائج وتعميمات تساعد في فهم الواقع وتطويره وتكوين قاعدة أساسية من البيانات في موضوع معين (عليان، 2007 ص 52).

ويعرف المنهج الوصفي على أنه " يستهدف الحقائق الراهنة المتعلقة بطبيعة ظاهرة، أو موقف، أو مجموعة من الأحداث، أو مجموعة من الأوضاع، بهدف الحصول على معلومات كافية، ودقيقة عنها، دون الدخول في أسبابها، أو التحكم فيها". ويعرف المسح على أنه " إحدى طرق البحث العلمي التي تندرج تحت تقسيمات المنهج الوصفي، وتتكيف طبيعته وفقا لمجال البحث وتخصصه". (عمر، 210-217)

ويقوم المنهج المسحي الذي على جمع البيانات والحقائق والمعلومات حول موقف أو قضية أو ظاهرة معينة، بقصد استخلاص النتائج اللازمة لتشكيل فهم أكبر لتلك القضية أو لبيان جوانبها والتنبؤ بتطوراتها (بدر، 1996، ص 289)، وفي هذه الدراسة تم التطبيق على الإعلاميين في

غرف الأخبار العاملين في القنوات التلفزيونية الأردنية (التلفزيون الأردني، قناة المملكة، قناة رؤيا)، بهدف معرفة مدى الالتزام والمعرفة بالمعايير المهنية والأخلاقية التي تحكم عملهم.

مجتمع الدراسة

يعرف مجتمع الدراسة على أنه " جميع المفردات أو وحدات الظاهرة تحت البحث، فقد يكون المجتمع مكونا من سكان مدينة أو مجموعة من الأفراد في منطقة ما أو مجموعة من العمال يعملون في حقول معينة". (النعيمي وآخرون، ص 80)

يتكون مجتمع الدراسة من الإعلاميين العاملين في غرف الأخبار بقنوات (التلفزيون الأردني، قناة المملكة وقناة رؤيا)، ويقدر عددهم بحوالي (200 صحفياً وإعلامياً).

عينة الدراسة

اعتمدت الدراسة على العينة العشوائية البسيطة، وتعرف على أنها" المعاينة التي يكون فيها احتمال اختيار أي وحدة مساويا لاختيار الوحدة الأخرى" (النعيمي وآخرون، ص 82).

وتعتمد العينة العشوائية والتي تعتبر احدى أنواع العينات الاحتمالية، تعمد على نظرية الاحتمالات في اختيار وحداتها وتقدير معالمها، وتعد هذه العينة من أكثر العينات شيوعا (المصدر السابق، ص 82).

تكونت عينة الدراسة من (100) اعلامي من الإعلاميين الأردنيين في غرف الأخبار في القنوات التلفزيونية (التلفزيون الأردني، رؤيا، المملكة) حيث تم اختيارهم بطريقة العينة الحصصية، وتشمل العاملين في غرف الأخبار بقنوات (التلفزيون الأردني، قناة المملكة وقناة رؤيا). الجدول

(1) يبين توزيع أفراد عينة الدراسة وفقاً لمتغيرات الجنس، العمر، المؤهل الأكاديمي، سنوات الخبرة، مكان العمل.

الجدول (1)

توزيع أفراد عينة الدراسة وفقاً للمتغيرات الجنس، العمر، المؤهل الأكاديمي، سنوات الخبرة، مكان العمل

المتغير		العدد	النسبة
الجنس	ذكر	67	%67
	انثى	33	%33
العمر	أقل من 30 سنة	19	%19
	30- أقل من 35 سنة	38	%38
	35- أقل من 40 سنة	12	%12
	40- أقل من 45 سنة	14	%14
	45 سنة فأكثر	17	%17
المؤهل الأكاديمي	بكالوريوس	66	%66
	دراسات عليا	34	%34
سنوات الخبرة	أقل من 10 سنة	46	%46
	10 سنوات - أقل من 15 سنة	26	%26
	15 سنة فأكثر	28	%28
مكان العمل	التلفزيون الأردني	29	%29
	قناة المملكة	61	%61
	قناة رؤيا	10	%10
المجموع		100	%100

ويتبين من خلال النتائج أعلاه أن نسبة المبحوثات قد بلغت 33% مقارنة مع 18-19% من العاملات في نقابة الصحفيين، ونلحظ من ذلك أن المحطات التلفزيونية تميل إلى توظيف النساء بشكل أكبر من الصحف اليومية، وحسب تفسير الناطق باسم الحكومة الأسبق أسماء خضر (اتصال هاتفي بتاريخ 15-4-2021)، على نسبة المبحوثات "إن نسبة 33% تعتبر نسبة معقولة ومتزايدة مقارنة مع السنوات الماضية، لكن الثغرة هي ثغرة تحمل المسؤولية القيادية في صنع القرار

ورسم سياسات تحريرية، ووجودها في كل المواقع يعتبر مهم، ولكن قبل أن نحقق المناصفة وقبل أن تشغل مواقع قيادية بالمناصفة، حين تكون النسب في المواقع القيادية نسب مرتفعة، عندها اذا نقول أن المرأة الأردنية قد حققت فعلا المساوة في القطاع الإعلامي إلهام والمتمثل في غرف الأخبار، ونتوقع أن تكون المفاضلة بين شخص وآخر في غرف الأخبار للشاشة الصغيرة (التلفزيون) وللشاشة الكبيرة (المجتمع) قائمة على المؤهل والكفاءة بعيدا عن الجنس".

أداة الدراسة

تم اختيار الاستبانة كأداة للدراسة، وذلك لانسجامها مع أهداف وطبيعة الدراسة، وتتضمن الاستبانة مقدمة تعريفية بموضوع الدراسة، وتم وضع الأسئلة البحثية للوصول إلى المعلومات التي تسعى إليها الدراسة، ولتحقيق أهداف الدراسة تم تطوير استبانة بالرجوع إلى الأدب النظري والدراسات السابقة، كما تم تقسيم الاستبانة إلى أربعة مجالات هي (تأثير قيم المهنة وأخلاقياتها على ادائي المهني بغرفة الأخبار، تأثير السياسة التحريرية للقناة على أدائي المهني بغرفة الأخبار، تأثير العمل الإعلامي في القناة على أدائي المهني، تأثير القوانين والتشريعات الصحفية على أدائي المهني في غرفة الأخبار)، وتكونت الاستبانة من (48) فقرة، لتحديد مستوى تأثير المعايير المهنية والأخلاقية والقانونية التي تحكم أداء الإعلاميين في غرف الأخبار، والملحق (1) يبين الاستبانة.

تعرف الاستبانة على أنها أحد الأساليب الأساسية التي تستخدم في جمع بيانات أولية أو أساسية من العينة المختارة أو من جميع مفردات مجتمع البحث بواسطة توجيه أسئلة محددة معدة مسبقا، بهدف التعرف إلى حقائق معينة أو وجهات نظر المبحوثين أو اتجاهاتهم (سميسم، 1992، ص56).

متغيرات الدراسة

أ- المتغيرات المستقلة: المعايير المهنية والأخلاقية في غرف الأخبار

ب- المتغيرات التابعة: التغطية الإخبارية في القنوات الثلاث.

ج- المتغيرات الوسيطة: المتغيرات الديموغرافية وتشمل الجنس، العمر، المؤهل الأكاديمي، سنوات الخبرة، مكان العمل.

صدق وثبات أداة الدراسة

حرصت الباحثة على التأكد من صدق الاستبانة وثباتها وموافقتها لهدف الدراسة وذلك من خلال:

أولاً: الصدق الظاهري

للتحقق من صدق الاستبانة تم توزيعها بصورتها الأولية على مجموعة من الخبراء والمختصين من الجامعات الأردنية والبالغ عددهم (5) والملحق (2) يوضح أسماءهم ورتبهم العلمية وتخصصاتهم، إضافة إلى مستشار وخبير في قوانين الإعلام بهدف إبداء آرائهم في فقرات الاستبانة من حيث وضوح المعنى والصياغة اللغوية ودرجة مناسبتها للمجال الذي تتبع له، وأي تعديلات وملحوظات يرونها مناسبة، وتم الأخذ بملاحظات المحكمين وكانت نسبة الاتفاق اعلى من (80%) بما يحقق أهداف الدراسة.

ثانيا: الثبات

تم التحقق من ثبات أداة الدراسة باستخدام طريقة الاتساق الداخلي المتمثلة باستخدام معامل كرونباخ ألفا، والجدول (2) يبين النتائج.

الجدول (2)

معاملات ثبات مجالات الاستبانة

مجالات الاستبانة	قيمة معامل الثبات
تأثير قيم المهنة وأخلاقياتها على ادائي المهني بغرفة الأخبار	0.922
تأثير السياسة التحريرية للقناة على أدائي المهني بغرفة الأخبار	0.883
تأثير العمل الإعلامي في القناة على أدائي المهني	0.881
تأثير القوانين والتشريعات الصحفية على أدائي المهني في غرفة الأخبار	0.893

يبين الجدول (2) ان معامل ثبات الاستبانة بلغ (0.894)، وتراوحت معاملات ثبات الابعاد بين (0.881–0.922)، وتدل هذه القيم على ان ثبات المقياس مناسب.

تصحيح أداة الدراسة

تم تحديد مستوى تأثير المعايير المهنية والأخلاقية والقانونية التي تحكم أداء الإعلاميين في غرف الأخبار، وذلك باستجابات عينة الدراسة على مقياس ليكرت الخماسي المكون من خمس درجات للموافقة مرتبة تنازلياً على النحو الآتي: موافق بشدة (5 درجات)، موافق (4 درجات)، محايد (3 درجات)، معارض (درجتان)، معارض بشدة (درجة واحدة).

وثم تحديد معيار الحكم على متوسطات أداة الدراسة، من خلال تقسيمها إلى ثلاث درجات: منخفضة، ومتوسطة، ومرتفعة، وفقاً للمعادلة الآتية:

طول الفئة = (القيمة العليا للبديل – القيمة الدنيا للبديل) / عدد المستويات

= (5 −1) /3 = 1.33

وفي ضوء ذلك تم اعتماد المحك الآتي للحكم على الأداة وفقراتها:

مستوى تأثير منخفض: تمثلها قيم المتوسطات الحسابية الواقعة بين (1–2.33).

مستوى تأثير متوسط: تمثلها قيم المتوسطات الحسابية الواقعة بين (2.34–3.66).

مستوى تأثير مرتفع: تمثلها قيم المتوسطات الحسابية الواقعة بين (3.67–5.00).

المعالجة الإحصائية

تم الاعتماد على برنامج التحليل الإحصائي (SPSS) لتحليل بيانات الدراسة، حيث تم استخدام كل من المقاييس الإحصائية التالية: التكرارات، النسب المئوية، الوسط الحسابي والانحرافات المعيارية، كما تم استخدام اختبار (اختبار تحليل التباين المتعدد (5-Way Anova)، ومعامل الارتباط بيرسون.

الفصل الرابع
نتائج الدراسة

النتائج المتعلقة بالسؤال الأول: هل تؤثر القيم المهنية والأخلاقية على الأداء المهني للإعلاميين الأردنيين في غرف الأخبار؟

للإجابة عن هذا السؤال تم حساب المتوسطات الحسابية والانحرافات العيارية لاستجابات الإعلاميين الأردنيين على فقرات مجال تأثير قيم المهنة وأخلاقياتها على الأداء المهني بغرفة الأخبار، والجدول (3) يبين النتائج.

الجدول (3)

المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لاستجابات الإعلاميين الأردنيين على فقرات مجال تأثير قيم المهنة وأخلاقياتها على الأداء المهني بغرفة الأخبار

الرقم	الفقرة	الرتبة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	النسبة المئوية	التقدير
2	تحري الدقة عند معالجة مختلف الموضوعات والقضايا.	1	4.71	.498	94.2%	مرتفع
16	استقاء المعلومات من مصادر ذات مصداقية عالية.	2	4.65	.540	93.0%	مرتفع
15	استقاء المعلومات من مصادر موثوقة.	3	4.64	.600	92.8%	مرتفع
6	الالتزام بالآداب العامة السائدة في المجتمع.	4	4.62	.634	92.4%	مرتفع
1	عدم المساس بالأديان والمعتقدات والمذاهب الدينية والطائفية.	5	4.56	.743	91.2%	مرتفع
3	تحري الموضوعية عند معالجة مختلف الموضوعات والقضايا.	5	4.56	.626	91.2%	مرتفع
17	الالتزام بالمسؤولية الاجتماعية تجاه المجتمع	7	4.54	.611	90.8%	مرتفع
9	عدم التعرض للحياة الخاصة للأفراد.	8	4.52	.759	90.4%	مرتفع
5	الالتزام بمواثيق الشرف الإعلامي عند تناول مختلف الموضوعات والقضايا.	9	4.47	.731	89.4%	مرتفع
13	التوازن في عرض الرأي والرأي الاخر.	10	4.45	.627	89.0%	مرتفع

الرقم	الفقرة	الرتبة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	النسبة المئوية	التقدير
7	الالتزام بالعادات والتقاليد السائدة في المجتمع.	11	4.41	.726	88.2%	مرتفع
12	عدم كشف مصادر المعلومات.	12	4.40	.796	88.0%	مرتفع
8	الالتزام بالقيم السائدة في المجتمع.	13	4.38	.736	87.6%	مرتفع
14	استخدام أساليب مشروعة للحصول على المعلومات.	14	4.34	.802	86.8%	مرتفع
4	تحري الحياد عند معالجة مختلف الموضوعات والقضايا.	15	4.30	.882	86.0%	مرتفع
11	الموازنة بين حق الجمهور في المعرفة وخصوصية الأفراد والجماعات.	15	4.30	.759	86.0%	مرتفع
10	عدم التعرض للحياة الخاصة للمسؤولين.	17	4.24	.866	84.8%	مرتفع
تأثير قيم المهنة وأخلاقياتها على الأداء المهني			4.48	.471	89.6%	مرتفع

يتضح من الجدول (3) أن مستوى تأثير قيم المهنة وأخلاقياتها على الأداء المهني جاء مرتفعًا حيث بلغ المتوسط الحسابي (4.48) وبنسبة 89.6% وهو أمر جيد لعينة الدراسة. وكانت المتوسطات الحسابية لإجابات أفراد عينة الدراسة على فقرات مجال تأثير قيم المهنة وأخلاقياتها على الأداء المهني تراوحت ما بين (4.24-4.71)، وكان مستواها مرتفعًا، مما يشير إلى احترام المستطلعة آراؤهم لأخلاقيات المهنة بشكل عام حسب تفسير الخبير يحيى شقير (رسالة ايميل بتاريخ 2012/4/7). وكانت الفقرة التي حصلت على أعلى متوسط حسابي هي الفقرة الثانية، والتي تنص على "تحري الدقة عند معالجة مختلف الموضوعات والقضايا" بمتوسط حسابي (4.71) وبنسبة 94.2%، ويشير ذلك إلى ممارسة فضلى عندما تكون دقة المعلومة أهم من السرعة، إضافة إلى معرفة الإعلاميين العاملين في غرف الأخبار الأردنية بالمعايير المهنية، أما الفقرة التي حصلت على أقل متوسط حسابي هي الفقرة العاشرة، والتي تنص على "عدم التعرض للحياة الخاصة للمسؤولين" بمتوسط حسابي (4.24) وبنسبة 84.8%، مما يشير إلى صعوبة بين

المستطلعة آراؤهم في إيجاد التوازن بين نقد المسؤولين وعدم التعرض لحياتهم الخاصة خاصة إذا كانت حياتهم الخاصة ترتبط بوظيفتهم، في حين يرى مدير الأخبار في قناة رؤيا جواد العمري (رسالة ايميل بتاريخ 10-4-2021) أن هنالك بعض العوامل التي ساهمت في نشر وترسيخ قيم العمل المهني لدى العاملين في وسائل الإعلام في الأردن، ومنها على سبيل المثال:

- الانفتاح الإعلامي وتنوع المصادر، الذي وفر للجمهور بدائل يستطيع من خلالها الوصول إلى المصادر التي تلتزم بالمصداقية والموضوعية، ما جعل الإعلاميين المحليين يكافحون لأجل كسب الجمهور، وتوفير المعايير المطلوبة التي تحترم عقل الجمهور، وتخاطب وعيه وثقافته.
- وجود تشريعات ناظمة للعمل الإعلامي، تفرض الالتزام بالدقة في نقل المعلومة، تحت طائلة المسائلة القانونية والمحاسبة، مثل قانون المطبوعات والنشر، قانون نقابة الصحفيين، قانون الجرائم الإلكترونية، قانون المرئي والمسموع، بالإضافة إلى قانون العقوبات، ورغم أن هذه القوانين عليها ملاحظات فيما يخص تأثيرها على حرية التعبير، إلا أنها قيدت من نشر المواد التي لا تستند إلى مصدر، وعززت من الحذر في نشر معلومات مضللة وغير دقيقة.
- العمل المؤسسي الذي ساهم في توفير التدريب والاطلاع على تجارب الآخرين في مجال الإعلام، من خلال مشاركة الإعلاميين في دورات تدريبية ومؤتمرات وورش عمل، نظمتها مؤسسات محلية ودولية، إضافة إلى دور الجامعات التي ساهمت في توفير الأساس الأكاديمي لخريجي الإعلام الذين انخرطوا في المهنة على مدى السنوات الماضية.
- التنافس بين مؤسسات الإعلام الخاصة والعامة على كسب ثقة الجمهور، من خلال توفير المعلومة من مصادرها، والتحقق من دقة المعلومة، حيث أصبح كسب الجمهور هدف تجاري تكسب المؤسسة من خلاله حصة أكبر في سوق الإعلانات التجارية.

وتتفق النتائج أعلاه مع دراسة (حراحشة، 2020) التي توصلت إلى أن أبرز تأثيرات قيم المهنة وأخلاقياتها قد تمثلت في استقاء المعلومات من مصادر موثوقة ذات مصداقية عالية، والالتزام بالمسؤولية الاجتماعية تجاه المجتمع والجمهور، وعدم التعرض للحياة الخاصة للأفراد والمسؤولين، وتتفق النتائج أعلاه ايضا مع دراسة (العسولي، 2017) والتي خلصت إلى أن المسؤولية الاجتماعية تقيد القائم بالاتصال بالمعايير المهنية والأخلاقية، كما تتفق مع دراسة (Henderson & Cremedas, 2017) التي أوضحت أن أبرز القيم المهنية التي يلتزم بها المبحوثون هي "التحقق من القصة الإخبارية قبل نشرها"، وتختلف النتائج مع دراسة (حجازين، 2016) والتي خلصت إلى أن "84.2% من أفراد عينة الدراسة اتفقوا على أن قناعات المراسل الصحفي والمندوب تظهر في المنتج الإخباري"، وتختلف النتائج ايضا مع دراسة (الدبيسي، 2011) والتي خلصت إلى أن "الصحافة الإلكترونية الأردنية لا تلتزم دائما في تطبيق قواعد التحرير الصحفي، وتنشر أحيانا ما يعتبر انتهاكا للحرية الشخصية"، وتختلف النتائج أعلاه مع دراسة (أبو حصيرة، 2019) والتي خلصت إلى أن أبرز تأثيرات قيم وأخلاقيات المهنة على القنوات التلفزيونية الأردنية قد تمثلت في "الالتزام بمواثيق الشرف وأخلاقيات الممارسة الصحفية".

النتائج المتعلقة بالسؤال الثاني: هل تؤثر السياسة التحريرية للقنوات التلفزيونية (التلفزيون الأردني، رؤيا، المملكة) على الأداء المهني للإعلاميين في غرف الأخبار؟

للإجابة عن هذا السؤال تم حساب المتوسطات الحسابية والانحرافات العيارية لاستجابات الإعلاميين الأردنيين على فقرات مجال تأثير السياسة التحريرية للقناة على أدائي المهني بغرفة الأخبار، والجدول (4) يبين النتائج.

الجدول (4)

المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لاستجابات الإعلاميين الأردنيين على فقرات مجال تأثير السياسة التحريرية للقناة على أدائي المهني بغرفة الأخبار

الرقم	الفقرة	الرتبة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	النسبة المئوية	التقدير
1	تبث القناة ما يتفق مع سياستها التحريرية فقط.	1	4.08	.911	81.6%	مرتفع
11	تعتمد القناة كتابا استرشاديا لأسلوب تحرير الأخبار تلزم الصحفيين العمل به.	2	3.55	1.065	71.0%	متوسط
4	وجد ضغوط على العاملين في غرفة الأخبار أثناء عملهم.	3	3.45	1.145	69.0%	متوسط
3	عدم وجود مستوى عالٍ من الحرية لممارسة العمل الإعلامي.	4	3.36	1.191	67.2%	متوسط
10	تخضع المواد الإعلامية التي يتم إنتاجها للرقابة والمراجعة المسيّسة داخل القناة.	5	3.35	1.132	67.0%	متوسط
2	التركيز على جوانب معينة من الموضوع وإهمال جوانب أخرى	6	3.21	1.052	64.2%	متوسط
7	التدخل من قبل جماعات تمارس ضغوطات معينة (احزاب، اجهزة امنية، وزراء، نواب، غيرها)	7	3.16	1.193	63.2%	متوسط
5	عدم القدرة على نقد الأداء الحكومي ومؤسسات الدولة.	8	3.12	1.270	62.4%	متوسط
9	إلزام العاملين بغرفة الأخبار بالسياسة التحريرية وإن كان على حساب قيم المهنة ومعاييرها.	9	2.99	1.199	59.8%	متوسط
6	عدم القدرة على نقل الحقائق والمعلومات.	10	2.84	1.146	56.8%	متوسط
8	تركز السياسة التحريرية على تحقيق مصالح وأهداف مالكي القناة.	11	2.80	1.201	56.0%	متوسط
تأثير السياسة التحريرية للقناة على أدائي المهني بغرفة الأخبار			3.27	.794	65.4%	متوسط

يتضح من الجدول (4) أن مستوى تأثير السياسة التحريرية للقناة على أدائي المهني بغرفة الأخبار جاء متوسطاً حيث بلغ المتوسط الحسابي (3.27)، أما المتوسطات الحسابية لإجابات

أفراد عينة الدراسة على فقرات مجال تأثير السياسة التحريرية للقناة على أدائي المهني بغرفة الأخبار تراوحت ما بين (2.80-4.08)، وكانت الفقرة التي حصلت على اعلى متوسط حسابي هي الفقرة الاولى، والتي تنص على " تبث القناة ما يتفق مع سياستها التحريرية فقط" بمتوسط حسابي (4.08)، أما الفقرة التي حصلت على أقل متوسط حسابي هي الفقرة الثامنة، والتي تنص على "تركز السياسة التحريرية على تحقيق مصالح وأهداف مالكي القناة" بمتوسط حسابي (2.80)، وبالتالي فإن هنالك تأثيراً متوسطاً للسياسة التحريرية للقناة على أدائي المهني بغرفة الأخبار.

ومن خلال النتائج السابقة نجد أن إلزام العاملين بغرفة الأخبار بالسياسة التحريرية وإن كان على حساب قيم المهنة ومعاييرها، وعدم القدرة على نقل الحقائق والمعلومات، وأن السياسة التحريرية تركز على تحقيق مصالح وأهداف مالكي القناة، قد حصلت هذه البنود على أقل متوسطات حسابية، وقد يرجع ذلك إلى أن القنوات التلفزيونية تلتزم بالمعايير والمبادئ المهنية في تغطياتها من قبل عامليها في غرف الأخبار، وأن سياستها التحريرية منبثقة أساسا من هذه القيم والمعايير، ولذلك لم تؤثر بشكل مرتفع على الأداء المهني للعاملين في غرف الأخبار، ونجد أن فقرة "تبث القناة ما يتفق مع سياستها التحريرية فقط" قد سجلت أعلى متوسط حسابي (4.08) بما نسبته 81.6% وقد يرجع ذلك إلى أنه كل محطة تلفزيونية تعمل وفق سياسة تحريرية تتضمن تعليمات محددة تلزم العاملين بغرف الأخبار بها وتعتبر السياسة التحريرية هي الشخصية التي تشكل المحطات التلفزيونية وتميزها عن غيرها وفق معايير هذه السياسة التي يجد العاملون بغرف الأخبار أنها تؤثر عليهم بشكل ما وما يجعل ذلك يؤثر على ادائهم المهني ايضا بطبيعة الحال.

وتتفق النتائج أعلاه مع دراسة (حراحشة، 2020) التي توصلت إلى أن "عدم القدرة على نقل الحقائق"، "وإلزام المراسلين بالسياسة التحريرية ولو على حساب نقل الحقائق"، قد جاءت في

المراتب الأخيرة بين تأثيرات السياسة التحريرية على أداء المراسلين التلفزيونين، وتختلف النتائج أعلاه مع دراسة (أحمد، 2020) والتي توصلت إلى أن "تحديد طرق اختيار الموضوعات والقضايا في الوكالة" قد جاءت في مقدمة تأثيرات السياسة التحريرية، وتختلف النتائج ايضا مع دراسة (أبو حصيرة، 2019) والتي توصلت إلى " أن أبرز تأثيرات السياسة التحريرية على مصداقية تلك القنوات هي "التركيز على زوايا محددة في التغطية الإخبارية وتسليط الضوء على شخصيات وأماكن معينة".

النتائج المتعلقة بالسؤال الثالث: ما هو تأثير العمل الإعلامي في غرف الأخبار في كل من: التلفزيون الأردني، فضائية المملكة، وقناة رؤيا على الاداء المهني للإعلاميين؟

للإجابة عن هذا السؤال تم حساب المتوسطات الحسابية والانحرافات العيارية لاستجابات الإعلاميين الأردنيين على فقرات مجال تأثير العمل الإعلامي في القناة على أدائي المهني، والجدول (5) يبين النتائج

الجدول (5)

المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لاستجابات الإعلاميين الأردنيين على فقرات مجال تأثير العمل الإعلامي في القناة على أدائي المهني

الرقم	الفقرة	الرتبة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	النسبة المئوية	التقدير
2	تؤثر العلاقات الجيدة بين الإدارة العليا والعاملين بغرفة الأخبار إيجابياً على أدائهم المهني.	1	4.29	.849	85.8%	مرتفع
1	يتم ترتيب القضايا والموضوعات بحسب أهميتها بالنسبة للقناة والجمهور.	2	4.20	.824	84.0%	مرتفع
3	تتم متابعة وتقييم أداء العاملين بغرفة الأخبار بشكل دوري.	3	3.98	1.005	79.6%	مرتفع
8	تقوم القناة بممارسة مختلف أشكال الرقابة على أداء العاملين في غرفة الأخبار لضمان التزامهم بالمعايير المهنية والأخلاقية.	4	3.83	.874	76.6%	مرتفع

الرقم	الفقرة	الرتبة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	النسبة المئوية	التقدير
5	يتم توزيع الموضوعات بناءً على قدرتهم على معالجتها.	5	3.69	1.097	73.8%	مرتفع
9	يتم منح العاملين بغرفة الأخبار وقتاً كافياً لإنجاز الأعمال المطلوبة منهم.	6	3.66	.967	73.2%	مرتفع
7	تعقد القناة دورات تدريبية متخصصة للعاملين بغرفة الأخبار.	7	3.65	1.016	73.0%	متوسط
4	يتم توزيع الموضوعات بناءً على كفاءة العاملين في غرفة الأخبار.	8	3.62	1.144	72.4%	متوسط
6	تعمل القناة على إشراك العاملين في غرفة الأخبار في عملية صناعة القرار التحريري.	9	3.43	1.175	68.6%	متوسط
11	تضمن القناة تكافؤ فرص الترقي الوظيفي.	10	3.00	1.193	60.0%	متوسط
10	يتم توزيع المكافآت والامتيازات على العاملين في غرفة الأخبار بعدالة.	11	2.82	1.143	56.4%	متوسط
تأثير العمل الإعلامي في القناة على أدائي المهني			3.65	.699	73.0%	متوسط

يتضح من الجدول (5) أن مستوى تأثير العمل الإعلامي في القناة على أدائي المهني جاء متوسطاً حيث بلغ المتوسط الحسابي (3.65)، أما المتوسطات الحسابية لإجابات أفراد عينة الدراسة على فقرات مجال تأثير العمل الإعلامي في القناة على أدائي المهني تراوحت ما بين (2.82–4.29)، وكان مستواها يتراوح بين المتوسط والمرتفع، وكانت الفقرة التي حصلت على اعلى متوسط حسابي هي الفقرة الثانية، والتي تنص على " تؤثر العلاقات الجيدة بين الإدارة العليا والعاملين بغرفة الأخبار إيجابياً على أدائهم المهني " بمتوسط حسابي (4.29) وبنسبة 85.8%، أما الفقرة التي حصلت على أقل متوسط حسابي هي الفقرة العاشرة، والتي تنص على " يتم توزيع المكافآت والامتيازات على العاملين في غرفة الأخبار بعدالة" بمتوسط حسابي (2.82) وبنسبة 73.0%، وبالتالي فإن هنالك تأثيراً متوسطاً لتأثير العمل الإعلامي في القناة على أدائي المهني.

ومن خلال النتائج أعلاه نجد أن العلاقات الجيدة بين الإدارة العليا والمراسلين من شأنها أن تسهم في زيادة شعور الإعلاميين في غرف الأخبار بالتقدير والانتماء لمهنتهم، إذ تعتبر هذه العلاقات بمثابة عوامل تحفيزية تدفع الإعلاميين إلى تحسين أدائهم وإنجاز مهامهم بمهنية أعلى، ويعتبر ترتيب الموضوعات حسب أهميتها للقناة والجمهور من الأمور التي من شأنها أن تُشعِر الإعلاميين بأنهم مساهمون فاعلون في تحقيق الأهداف التنموية والمسؤولية الإعلامية نحو جماهير ومجتمعات هذه القنوات، وعلى جانب آخر؛ يظهر مجيء " تكافؤ فرص الترقي الوظيفي، والعدالة في توزيع المكافآت" في مراتب متأخرة وتسجيل أقل متوسطات حسابية بين تأثيرات العمل الإعلامي الإدارة على الأداء المهني للإعلاميين العاملين في غرف الأخبار، وخاصة في ظل انتشار جائحة كورونا التي زادت من مدة العمل لبعض الإعلاميين بعد تسجيل اصابات بين صفوف الموظفين والتي تحتاج لغيرهم لتغطية العمل ضمن الحد الأدنى من الإعلامين في غرف الأخبار، مما دفعهم إلى قضاء ساعات عمل أطول في وضع ومواقع قد تكون خطيرة وتهدد حياتهم، وبالتالي فقد يشعر الإعلاميون بأن القناة التي يعملون بها لا تلتزم بمبدأ العدالة في توزيع المكافآت والامتيازات، ولم تعمل على تحسين دخلهم وتعديل مرتباتهم بما يتناسب مع الوضع الحالي، وتقول مدير عام محطة الإعلام العامة المستقلة (قناة المملكة) دانة الصياغ على النسب أعلاه (رسالة ايميل بتاريخ 14-4-2021) " أعتقد أن الأجوبة المتواترة من العاملين في القنوات الثلاث منطقية للغاية، العمل في غرف الأخبار التلفزيونية له خصوصية كبيرة فهو عمل تشاركي بطبعه، وهو بذلك يختلف عن أي عمل تلفزيوني آخر أو العمل في الصحافة المكتوبة مثلا، فالأساس في العمل الإخباري التلفزيوني، خاصة في قناة إخبارية، هو السرعة والدقة والشراكة بين الصحفي والمنتج والمراسل ورئيس التحرير، وهذا لا يتأتى إن لم يكن الفريق متجانسا وعلاقته مبنية على الثقة بقدرات الآخر وتقييمه للأمور، وهذا ينسحب طبعا على العلاقة بين الإدارة والعاملين في غرفة الأخبار، وان لم تكن

العلاقة مبنية على الشفافية والتقدير فلن يستطيع الصحفيون القيام بعملهم. أما صناعة القرار التحريري فهو جزء لا يتجزأ من العمل اليومي للصحفي التلفزيوني حيث يخرج مباشرة على المشاهد لينقل حدثا أو مشهدا وتقع على عاتقه تقدير الموضوع ونقله بشفافية لا تحكمها إلا المعايير المهنية ودليل الأخبار المعتمد (واتحدث هنا تحديدا عن القنوات الإخبارية)، وتقييد الحكم التحريري المهني للزملاء بعدم اشراكهم في صناعة القرار سيؤثر سلبا وحتما على أدائهم".

وتتفق النتائج أعلاه مع دراسة (حراحشة، 2020) والتي توصلت إلى أن "العلاقات الجيدة بين الإدارة العليا والمراسلين تؤثر إيجابياً على أدائهم المهني" والتي جاءت في مقدمة تأثيرات أساليب إدارة العمل الإعلامي في القناة.

تفق مع دراسة (Colistra, 2012) التي أشارت إلى وجود علاقة بين التأثيرات الإدارية وأداء المراسلين وقرارات التغطية داخل القنوات التلفزيونية، وتختلف النتائج أعلاه مع دراسة (ابو عرجة، 1997) والتي خلصت إلى التأكيد على ادراك الصحفيين لقيمة التدريب الإعلامي ودوره في الارتقاء المهني بالإضافة إلى ضرورة تحسين الاوضاع المادية للصحفيين العاملين في الصحف اليومية.

النتائج المتعلقة بالسؤال الرابع: ما هو تأثير القوانين والتشريعات الصحفية على الاداء المهني للإعلاميين الأردنيين في غرف الأخبار؟

للإجابة عن هذا السؤال تم حساب المتوسطات الحسابية والانحرافات العيارية لاستجابات الإعلاميين الأردنيين على فقرات مجال تأثير القوانين والتشريعات الصحفية على أدائي المهني في غرفة الأخبار، والجدول (6) يبين النتائج.

الجدول (6)

المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لاستجابات الإعلاميين الأردنيين على فقرات مجال تأثير القوانين والتشريعات الصحفية على أدائي المهني في غرفة الأخبار

الرقم	الفقرة	الرتبة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	النسبة المئوية	التقدير
7	عدم وجود تشريعات كافية لحماية حرية العمل الإعلامي.	1	4.03	.883	80.6%	مرتفع
9	حظر معالجة بعض الموضوعات والقضايا التي تمس حياة المواطنين.	2	3.95	.917	79.0%	مرتفع
5	صعوبة الحصول على المعلومات بالسرعة اللازمة.	3	3.91	.957	78.2%	مرتفع
6	الرقابة المشددة على القنوات التلفزيونية لاسيما ذات الملكية الخاصة.	4	3.81	.870	76.2%	مرتفع
8	عدم وضوح المحظورات في القوانين بشكل دقيق خاصة صياغتها بعمومية وبكلمات تقبل أكثر من تفسير	5	3.79	.955	75.8%	مرتفع
1	إخضاع المعالجة الإعلامية للرقابة الحكومية المتشددة.	6	3.60	.900	72.0%	متوسط
4	المبالغة في العقوبات التي يتعرض لها الإعلاميون عند مخالفتهم للقوانين.	7	3.48	1.165	69.6%	متوسط
3	الحد من حرية القنوات في ممارسة مسؤوليتها تجاه المجتمع والجمهور.	8	3.41	1.116	68.2%	متوسط
2	توقيف وحبس الإعلاميين عند تناولهم لقضايا دون الأخرى.	9	3.28	1.125	65.6%	متوسط
تأثير القوانين والتشريعات الصحفية على أدائي المهني في غرفة الأخبار			3.69	.723	73.8%	مرتفع

يتضح من الجدول (6) أن مستوى تأثير القوانين والتشريعات الصحفية على أدائي المهني في غرفة الأخبار جاء مرتفعًا حيث بلغ المتوسط الحسابي (3.69)، أما المتوسطات الحسابية لإجابات أفراد عينة الدراسة على فقرات مجال تأثير القوانين والتشريعات الصحفية على أدائي المهني في غرفة الأخبار تراوحت ما بين (3.28–4.03)، وكان مستواها يتراوح بين المتوسط والمرتفع،

وكانت الفقرة التي حصلت على اعلى متوسط حسابي هي الفقرة السابعة، والتي تنص على " عدم وجود تشريعات كافية لحماية حرية العمل الإعلامي " بمتوسط حسابي (4.03) بنسبة 80.6%، أما الفقرة التي حصلت على أقل متوسط حسابي هي الفقرة الثانية، والتي تنص على " توقيف وحبس الإعلاميين عند تناولهم لقضايا دون الأخرى " بمتوسط حسابي (3.28) بنسبة 65.6%.

وحسب النتائج نجد أن هنالك تأثيراً مرتفعاً تأثير القوانين والتشريعات الصحفية على الأداء المهني للإعلاميين العاملين في غرف الأخبار، وقد تعزى هذه النتائج إلى أن القوانين والتشريعات الناظمة للعمل الإعلامي قد انعكست على القنوات التلفزيونية بشكلٍ عام، وعلى الإعلاميين العاملين في غرف الأخبار بشكلٍ خاص، حيث ساهمت تلك القوانين والتشريعات بشعور الإعلامين بأنهم بحاجة لحماية تشريعية تمكنهم من ممارسة عملهم بحرية خاصة بعد تراجع مستوى الحريات الإعلامية، وحرية الرأي والتعبير والنشر، حيث تساهم في التضييق في كثيرٍ من الأحيان على ممارسة الإعلاميين لوظائفهم في نقل الحقيقة للجمهور، ولم تقدم هذه التشريعات والقوانين ضمانات كافية لتسهيل عملهم، أو لحمايتهم من التوقيف، فعلى الرغم من إقرارها لمواد ولبنود عديدة تنص على حقهم في الحصول على المعلومات؛ إلا أن اللجوء لتلك القوانين من شأنه أن يزيد في صعوبة الحصول على المعلومات من الجهات ذات العلاقة في بعض الأحيان؛ لكون المدة القانونية لتزويد الإعلامي بها من قِبل المصدر قد تكون طويلة، وغير متناسبة مع طبيعة المعلومات والقضية المراد تغطيتها، ويرجع الأكاديمي والخبير بالتشريعات الإعلامية صخر الخصاونة (رسالة هاتفية بتاريخ 2021/4/9) ذلك إلى أن" التشريعات التي تكفل حرية الرأي والتعبير متوفرة، حيث أن نص المادة 15 من الدستور الأردني ينص على كفالة حرية الرأي والتعبير، وحرية الصحافة والطباعة، والأردن قد صادقت على العهد الدولي وتنص كافة التشريعات مثل المطبوعات والنشر وقانون نقابة

الصحفيين على كفالة هذه الحقوق، ومن هنا نقول أن حرية الراي والتعبير لا تقاس بالغالب بوجود التشريعات انما تقاس بمقدار المساحة الحقيقية للممارسة، لكن للأسف النصوص الواردة أعلاه تقيدها، إن الحرية يجب أن تكون متفقة مع القوانين لذلك نجد أن الممارسة والتطبيق لقواعد قانونية تحد من حريات الصحافة والتعبير. وعند النظر إلى مجموعة القوانين التي تنظم عمل الإعلام نجد أنها تندرج طائفة القوانين الجزائية أي يعتبر الخروج عنها جريمة يفرض القانون لها عقوبة، وهذه العقوبات تبدأ من الغرامات وانتهاء بالسجن.

ومن هنا باتت الصحافة أو الصحفي يمارس الرقيب الذاتي على نفسه خوفا من إيقاع العقوبات الواردة بالقوانين، فالخوف من الحبس يحول دون التعبير وممارسة الصحفي لدوره في الإعلام وحق الجمهور بالمعرفة".

وتختلف النتائج أعلاه مع دراسة (أبو حصيرة، 2019) التي توصلت إلى أن أبرز تأثيرات القوانين والتشريعات قد تمثلت في "تعيين المديرين والإعلاميين وتحديد مسؤولياتهم ولاسيما الحكومية منها"، وتختلف ايضا مع دراسة (أحمد، 2020) التي خلصت إلى أن عبارة "ضمان الحصول على المعلومات" قد جاءت في مقدمة تأثيرات القوانين والتشريعات على أداء الصحفيين.

النتائج المتعلقة بالسؤال الخامس: هل توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة (α=0.05) في مستوى الأداء المهني للإعلاميين الأردنيين في غرف الأخبار تعزى للمتغيرات: الجنس، العمر، المؤهل الأكاديمي، سنوات الخبرة، مكان العمل؟

للإجابة عن هذا السؤال تم استخراج المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية مستوى الأداء المهني للإعلاميين الأردنيين في غرف الأخبار تعزى للمتغيرات: الجنس، العمر، المؤهل الأكاديمي، سنوات الخبرة، مكان العمل، والجدول (7) يبين النتائج.

الجدول (7)

المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية مستوى الأداء المهني للإعلاميين الأردنيين في غرف الأخبار تبعاً للمتغيرات: الجنس، العمر، المؤهل الأكاديمي، سنوات الخبرة، مكان العمل

المتغير	مستويات المتغير	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري
الجنس	ذكر	3.8491	.29701
	انثى	3.9144	.36599
العمر	أقل من 30 سنة	3.8620	.26665
	أقل من 35 سنة – 30	3.8643	.29996
	أقل من 40 سنة – 35	3.7446	.39979
	أقل من 45 سنة – 40	3.8536	.38293
	45 سنة فأكثر	3.9975	.30189
المؤهل الأكاديمي	بكالوريوس	3.8594	.29561
	دراسات عليا	3.8924	.36921
سنوات الخبرة	أقل من 10 سنة	3.8494	.29280
	سنوات – أقل من 15 سنة 10	3.8534	.37122
	15 سنة فأكثر	3.9215	.32196
مكان العمل	التلفزيون الأردني	3.9677	.31473
	قناة المملكة	3.8313	.31055
	قناة رؤيا	3.8292	.37394

يبين الجدول (7) وجود فروق ظاهرية في المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية مستوى الأداء المهني للإعلاميين الأردنيين في غرف الأخبار تعزى للمتغيرات: الجنس، العمر، المؤهل الأكاديمي، سنوات الخبرة، مكان العمل، ولمعرفة فيما إذا كانت هذه الفروق الظاهرية ذات دلالة إحصائية تم استخدام تحليل التباين المتعدد (5 WAY ANOVA)، والجدول (8) يبين النتائج.

الجدول (8)

تحليل التباين المتعدد (5 WAY ANOVA) للفروق في مستوى الأداء المهني للإعلاميين الأردنيين في غرف الأخبار تعزى للمتغيرات: الجنس، العمر، المؤهل الأكاديمي، سنوات الخبرة، مكان العمل

المقياس	مجموع المربعات	درجات الحرية	متوسط المربعات	قيمة ف	مستوى الدلالة	مربع إيتا
الجنس	.042	1	.042	.401	.528	.004
العمر	.390	4	.097	.933	.449	.040
المؤهل الأكاديمي	.011	1	.011	.103	.749	.001
سنوات الخبرة	.126	2	.063	.602	.550	.013
مكان العمل	.257	2	.129	1.230	.297	.027
الخطأ	9.304	89	.105			
الكلي	10.203	99				

يبين الجدول (8) عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية في مستوى الأداء المهني للإعلاميين الأردنيين في غرف الأخبار تعزى للمتغيرات: الجنس، العمر، المؤهل الأكاديمي، سنوات الخبرة، مكان العمل، حيث كانت قيم ف غير دالة احصائياً عند مستوى دلالة (0.05)، وقد بلغ حجم الأثر للجنس على مستوى الأداء المهني (0.4%)، وتشير هذه النتيجة إلى أن الأداء المهني للإعلاميين والإعلاميات متقارب جدا بغض النظر عن نوعهم الاجتماعي، أما العمر (4%) وتشير هذه النتيجة إلى التأثيرات على أداء الإعلاميين بصرف النظر عن أعمارهم، بينما المؤهل العلمي (0.1%) وتشير هذه النتيجة إلى تقارب درجة التأثير على أداء الإعلاميين بصرف النظر عن مؤهلاتهم الأكاديمية، وسنوات الخبرة (1.3%) وتشير هذه النتيجة إلى تقارب درجة التأثير على أداء الإعلاميين بصرف النظر عن خبرتهم، وأخيراً مكان العمل (2.7%) وتشير هذه النتيجة إلى تقارب درجة التأثير على أداء الإعلاميين بصرف النظر عن مكان عملهم بالرغم من اختلاف السياسة التحريرية من تلفزيون لآخر.

النتائج المتعلقة بالسؤال السادس: هل توجد علاقة ارتباطية ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة (α=0.05) بين الأداء المهني والمتغيرات الديموغرافية (الجنس، العمر، المؤهل الأكاديمي، سنوات الخبرة، مكان العمل) للإعلاميين الأردنيين في غرف الأخبار؟

للإجابة على هذا السؤال تم استخدام معامل ارتباط بيرسون بين الأداء المهني والمتغيرات الديموغرافية (الجنس، العمر، المؤهل الأكاديمي، سنوات الخبرة، مكان العمل)، والجدول (9) يوضح النتائج:

الجدول (9)

قيم معامل ارتباط بيرسون بين الأداء المهني والمتغيرات الديموغرافية (الجنس، العمر، المؤهل الأكاديمي، سنوات الخبرة، مكان العمل)

أوجه المقارنة		الأداء المهني	الجنس	العمر	المؤهل العلمي	سنوات الخبرة
الجنس	قيمة الارتباط	.060	–	–	–	–
	مستوى الدلالة	.553	–	–	–	–
العمر	قيمة الارتباط	.046	-.243*	–	–	–
	مستوى الدلالة	.648	.015	–	–	–
المؤهل العلمي	قيمة الارتباط	.062	.080	-.041	–	–
	مستوى الدلالة	.541	.429	.688	–	–
سنوات الخبرة	قيمة الارتباط	.086	-.257*	.785*	.007	–
	مستوى الدلالة	.392	.010	.000	.944	–
مكان العمل	قيمة الارتباط	-.146	-.102	-.280*	-.192	-.150
	مستوى الدلالة	.148	.311	.005	.056	.136

يتضح من الجدول (9) عدم وجود علاقة بين الأداء المهني والمتغيرات الديموغرافية (الجنس، العمر، المؤهل الأكاديمي، سنوات الخبرة، مكان العمل)، إذ كانت قيم الارتباط غير دالة إحصائياً عند مستوى دلالة (α=0.05)، ووجود علاقة عكسية ذات دلالة إحصائية بين الجنس والعمر، وقد بلغ معامل الارتباط (0.243−)، وبين الجنس وسنوات الخبرة، وقد بلغ معامل الارتباط (0.257−)، وبين مكان العمل والعمر، وقد بلغ معامل الارتباط (0.280−)، وهي قيم دالة إحصائياً عند مستوى دلالة (α=0.05)، ووجود علاقة طردية بين سنوات الخبرة والعمر، وإذ بلغ معامل الارتباط (0.785)، وهي قيمة دالة إحصائياً عند مستوى دلالة (α=0.05).

الفصل الخامس
النتائج والتوصيات

النتائج

تشير نتائج الدراسة فيما يخص " تأثير المعايير المهنية والأخلاقية على أداء الإعلاميين الأردنيين في غرف الأخبار" إلى كل مما يلي:

1. النسبة العظمى من المبحوثين كانوا ذكورا وبلغت نسبتهم (67%) مقابل (33%) من الإناث، وأن (79.1%) قد التحقوا بدورات للعمل داخل غرف الأخبار.
2. أبرز تأثيرات إدارة العمل الإعلامي في القناة على أداء الإعلاميين في غرف الأخبار هي: "تؤثر العلاقات الجيدة بين الإدارة العليا والعاملين في غرف الأخبار إيجابياً على أدائهم المهني"، و"يتم ترتيب القضايا والموضوعات بحسب أهميتها بالنسبة للقناة والجمهور"، في حين كانت أقل هذه التأثيرات هي: "تضمن القناة تكافؤ فرص الترقي الوظيفي" و"تحقق العدالة في توزيع المكافآت والامتيازات على العاملين في غرف الأخبار".
3. أبرز تأثيرات السياسة التحريرية للقناة على الأداء المهني للإعلاميين العاملين بغرف الأخبار هي: "تبث القناة ما يتفق مع سياستها التحريرية فقط"، و"تعتمد القناة كتابا استرشاديا لأسلوب تحرير الأخبار تلزم الصحفيين به"، فيما كانت أقل هذه التأثيرات هي: "عدم القدرة على نقل الحقائق والمعلومات"، و "تركز السياسة التحريرية على تحقيق مصالح وأهداف مالكي القناة".
4. أبرز تأثيرات القوانين والتشريعات الإعلامية على الأداء المهني للإعلاميين العاملين بغرف الأخبار هي: "عدم وجود تشريعات كافية لحماية حرية العمل الإعلامي"، و "حظر معالجة بعض الموضوعات والقضايا التي تمس حياة المواطنين"، فيما كانت أقل هذه التأثيرات هي:

"الحد من حرية القنوات في ممارسة مسؤوليتها تجاه المجتمع والجمهور"، و "توقيف وحبس المراسلين عند تناولهم لبعض القضايا الهامة".

5. أبرز تأثيرات قيم المهنة وأخلاقياتها على الأداء المهني للإعلاميين العاملين بغرف الأخبار هي: " تحري الدقة عند معالجة مختلف الموضوعات والقضايا"، و " استقاء المعلومات من مصادر موثوقة ذات مصداقية عالية "، فيما كانت أقل هذه التأثيرات هي: "الموازنة بين حق الجمهور في المعرفة وخصوصية الأفراد والجماعات"، و"عدم التعرض للحياة الخاصة للمسؤولين".
6. حاجة الإعلاميين العاملين بغرف الأخبار لحماية تشريعية تمكنهم من ممارسة عملهم بحرية خاصة بعد تراجع مستوى الحريات الإعلامية.

التوصيات

بناءً على نتائج الدراسة الميدانية، توصي الباحثة بما يلي:

1. أهمية أن تعمل القنوات التلفزيونية الأردنية على ضمان تكافؤ فرص الترقي الوظيفي للعاملين بغرف الأخبار، من خلال توضيح أسس وشروط الترقي الوظيفي، بحيث تنطبق على جميع العاملين في غرف الأخبار، وذلك بالنظر إلى إجابات المبحوثين التي ترى أن القنوات لا تضمن ذلك، ولا تحقق العدالة في توزيع الامتيازات عليهم ومنح الترقيات لهم.
2. على الحكومة التحول من العقوبات الجزائية إلى الغرامات المالية في المخالفات التي تقع من الصحفيين اثناء عملهم.
3. أن تعمل القنوات التلفزيونية الأردنية على تضييق الفجوة الجندرية في غرف الأخبار واعطاء الإعلامية فرصة لتكون في موقع إدارة صنع القرار في غرف الأخبار.

4. أن تعمل القنوات التلفزيونية الأردنية على إعادة النظر في السياسة التحريرية للقنوات التلفزيونية الأردنية، ورفع مستوى الحرية الإعلامية للعاملين في غرف الأخبار، ومنحهم صلاحيات أوسع للحكم على الموضوعات وتصنيفها بناءً على أهميتها المجتمعية لدى المواطنين، وتخفيض مستوى الرقابة المسيّسة على الموضوعات التي ينتجونها.
5. أن تعمل هيئة الإعلام المرئي والمسموع على تعريف الجمهور باللجنة المختصة بالنظر في الشكاوى الواردة بحق الوسائل الإعلامية المرئية والمسموعة.
6. على الحكومة إعادة النظر بقوانين حق الحصول على المعلومات، وتقديم ضمانات إضافية للإعلاميين العاملين في غرف الأخبار، بهدف حمايتهم، وتسهيل عملهم، وتعزيز صلاحياتهم للوصول إلى المعلومات من مصادرها.
7. على العاملين في القنوات التلفزيونية الأردنية الحرص والعمل على تعزيز التزامهم بمواثيق الشرف الإعلامي وأخلاقيات المهنة مثل المصداقية والموضوعية والحياد والتوازن والمسؤولية الاجتماعية وغيرها، باعتبارها الأساس لممارسة المهنة.
8. أن تعمل القنوات التلفزيونية الأردنية على تعزيز مهارات الإعلاميين العاملين بغرف الأخبار من الناحية المهنية.
9. على الحكومة بشكل مباشر او غير مباشر خفض مستوى التدخل في عمل غرف الأخبار في القنوات التلفزيونية الأردنية.

المصادر والمراجع

المراجع العربية

أبو حصيرة، رامز (2019). "مصداقية القنوات التلفزيونية حسب مدركات القائم بالاتصال والنخبة والجمهور في الأردن"، **(أطروحة دكتوراه غير منشورة)، جامعة القاهرة، قسم الإذاعة والتلفزيون.**

أبوعرجة، تيسير (1997)." المهنية في الصحافة الأردنية"، دراسة ميدانية، **المجلة المصرية لبحوث الإعلام في كلية الإعلام**، جامعة القاهرة، العدد الثاني.

أبوعرجة، تيسير (2017). الإعلام العربي والتحديات المهنية والأخلاقية، **مجلة آداب الفراهيدي**، العدد 27، ص 238-308.

ابوعرقوب، محمد (2010). اتجاهات الصحفيين الأردنيين إزاء ميثاق الشرف الصحفي. **رسالة ماجستير مقدمة لكلية الإعلام بجامعة الشرق الأوسط، عمان، الأردن.**

أحمد، عامر (2020). العوامل المؤثرة على الأداء المهني للصحفيين العاملين في وكالات الأنباء العربية: دراسة مقارنة على وكالتيْ الأنباء الأردنية واللبنانية، **(أطروحة دكتوراه غير منشورة)، جامعة القاهرة: كلية الإعلام، قسم الصحافة.**

الإمام الغزالي، **إحياء علوم الدين**، بدون ط، مكتبة ومطبعة المشهد الحسيني، القاهرة.

إمام، إبراهيم (1969). **الإعلام والاتصال بالجماهير**. القاهرة، مصر، مكتبة الإنجلو مصرية.

بدر، أحمد (1996). **أصول البحث العلمي ومناهجه**، ط 6، القاهرة، المكتبة الأكاديمية.

بوتر، ديبورا (2006). **دليل الصحافة المستقلة**، إصدار وزارة الخارجية الأمريكية.

بوشيخ، حسينة (2014). بيئة العمل الصحفي وأثرها في ممارسة أخلاقيات المهنة، **مجلة رؤى استراتيجية، المجلد 2، العدد 6، ص 122-167.**

حجاب، محمد منير (2004). " **المعجم الإعلامي**"، القاهرة، دار الفجر.

حجازين، فايق وآخرون (2016). المعايير المهنية للقائم بالاتصال وأثرها على انتقاء الأخبار في وكالة الأنباء الأردنية–بترا، **المجلة العربية للإعلام والاتصال، العدد 15، جامعة الملك سعود، الرياض.**

حراحشة، أنس بكر (2020). العوامل المؤثرة على الأداء المهني للمراسل في القنوات التلفزيونية الأردنية، **رسالة ماجستير مقدمة لجامعة اليرموك، اربد، الأردن.**

حسام الدين، محمد (2003). **المسؤولية الاجتماعية للصحافة**، بدون ط، الدار اللبنانية المصرية، القاهرة.

الدبيسي، عبد الكريم علي (2011). المعايير المهنية للصحافة الإلكترونية الأردنية، بحث محكم ومنشور، **المجلة العراقية للمعلومات**، المجلد الثاني عشر، العددان 1–2، بغداد.

شقير، يحيى (2001). **الحريات الصحفية في الأردن مقارنة**، عمان، نقابة الصحفيين الأردنيين.

شقير، يحيى (2001). **مقدمة في التشريعات والسياسة الإعلامية في الأردن**، عمان، 2011.

شقير، يحيى (2011). **مقدمة في التشريعات والسياسة الإعلامية في الأردن**. اصدار برنامج دعم الإعلام في الأردن (ايركس وكلية الاتصال بجامعة بنسلفانيا الأمريكية).

شلط، أيوب (2018). الضغوط المهنية والإدارية في المؤسسات الصحفية الفلسطينية وانعكاساتها على الأداء المهني، **(رسالة ماجستير غير منشورة)، الجامعة الإسلامية بغزة، قسم الصحافة.**

الشين، يوسف حامد (2003). " **مدخل جديد إلى علم التفسير**"، الإسكندرية، دار الأندلس.

صالح، سليمان (2012). **أخلاقيات الإعلام**، الطبعة الثالثة، عمان، الأردن، دار حنين للنشر والتوزيع.

الصبيحي، محمد (2017). إدراك الإعلاميين السعوديين لأدوارهم الوظيفية في بيئة الإعلام الرقمي، **المجلة العربية للإعلام والاتصال، العدد 18، ص 39–112.**

صدقة، جورج (2009). **الأخلاق الإعلامية بين المبادئ والواقع**، بيروت، مؤسسة مهارات.

الطويل، توفيق (1960). **الفلسفة الأخلاق، الإسكندرية**، مؤسسة المعارف.

عبد المجيد، ليلى (2005). "**التشريعات الإعلامية**"، القاهرة، جامعة القاهرة للتعليم المفتوح.

العسولي، حاتم علي (2017). المعايير المهنية والأخلاقية للصحافة الإلكترونية الفلسطينية. **رسالة دكتوراه مقدمة لكلية علوم الاتصال بجامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا، الخرطوم، السودان.**

علاوي، طالب، علو، حيدر (2015). "**صناعة الأخبار في القنوات الفضائية العربية المتخصصة**"، عمّان، دار أسامة للنشر والتوزيع.

عليان، ربحي، وغنيم، عثمان (2000). **مناهج وأساليب البحث العلمي: النظرية والتطبيق، الأردن**، دار صفاء للنشر والتوزيع.

عمر، السيد أحمد مصطفى (2008). **البحث الإعلامي– مفهومه إجراءاته ومناهجه**، عمان، مكتبة الفلاح.

عمران، أميمة (2002). القائم بالاتصال في الصحافة الإقليمية وأخلاقيات المهنة، **مجلة كلية الآداب**، العدد 12، ص 1–75.

عنصر، أحمد (2004) "انزلاقات الصحافة تهدد حرية التعبير"، نقلاً عن: بوشيخ، حسينة (2014) بيئة العمل الصحفي وأثرها في ممارسة أخلاقيات المهنة، **مجلة رؤى استراتيجية، المجلد 2، العدد 6، ص 122–167.**

فرغل، ناصر (2013). التناول الإخباري للقضايا الإفريقية في القنوات الفضائية العربية: دراسة مقارنة بين قناتي النيل للأخبار والجزيرة، **(أطروحة دكتوراه غير منشورة)، جامعة القاهرة، كلية الإعلام، مصر.**

فهمي، محمد سيد (1984). **الإعلام من المنظور الاجتماعي**، بدون 1، دار المعارف، الإسكندرية.

الفيروز، آبادي (2004). **القاموس المحيط**، طباعة بيت الأفكار الدولية، عمّان، الأردن.

القادري، نهاوند (2009). معضلة التوفيق بين حرية التعبير واحترام أخلاقيات الممارسة الصحفية: الحالة اللبنانية، **المؤتمر الدولي: أخلاقيات الممارسة الصحفية في عالم متحول** تونس، معهد علوم الإعلام والاتصال ومؤسسة كونراد آدينارو.

الكيلاني، سائدة (2002). **حرية الصحافة في الأردن**، عمان، مؤسسة الأرشيف العربي.

ابن منظور (1988). لسان العرب، إحياء التراث العربي – بيروت.

مراد، كامل خوشيد (2014). **الاتصال والإعلام الجماهيري**، الطبعة الثانية، عمان، الأردن، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة.

مركز حماية وحرية الصحفيين (2017) **حالة الحريات الإعلامية في الأردن لعام 2017: التقرير السنوي** الأردن، مركز حماية وحرية الصحفيين.

المزاهرة، منال (2012). " **نظريات الاتصال**"، عمّان، دار المسيرة للنشر والتوزيع.

المشاقبة، بسام (2012). **أخلاقيات العمل الإعلامي**، عمان، دار أسامة للنشر والتوزيع.

مهدي، محمد عبود، أخلاقيات العمل الصحفي – المفهوم والممارسة، **مجلة أهل البيت، العدد الثالث**.

الموسى، عصام سليمان (2009). "**تطور الصحافة الأردنية**"، عمان منشورات لجنة تاريخ الأردن.

ناصر، ابراهيم (2005). **التربية الأخلاقية**، عمان، دار الأوائل للنشر.

النجار، عبير (2013). الأردن: نحو التوازن بين الجنسين في غرفة الأخبار. في طبعة كارولين م. بيرلي، **The Palgrave International Handbook of Women and Journalism** . لندن، بلجريف ماكميلن، صفحات 419 – 428. (مشار إليها في: اليونسكو 2015. تقييم تنمية الإعلام في الأردن. ص 121).

النعيمي وآخرون، محمد عبدالعال (2009). **طرق مناهج البحث العلمي**، عمان، الوراق للنشر والتوزيع.

هستر، ألبرت (1992). **دليل الصحفي في العالم الثالث**، القاهرة، ترجمة موسى الكيلاني، الجمعية المصرية لنشر المعرفة والثقافة.

هوهنبرج، جون (1990). **الصحفي المحترف**، ترجمة: عبد الرؤوف، كمال، ط1، الدار العربية للنشر والتوزيع، القاهرة.

واصل، خالد (2017). محددات صناعة القرار التحريري في الصحافة المصرية وانعكاساتها على الأداء المهني، **(أطروحة دكتوراه غير منشورة)، جامعة القاهرة، قسم الصحافة، مصر.**

اليونسكو (2015). **تقييم تنمية الإعلام في الأردن بناءً على مؤشرات اليونسكو لتنمية الإعلام،** عمّان، مكتب اليونسكو.

المراجع الأجنبية

Allen, Chris W.; Lipschultz, Jeremy Harris; and Hilt, Michael L., "**Ethics in Local Television Newsrooms: A Comparison of Assignment Editors and Producers**" (2002). Communication Faculty Publications. 47.

Blasi. B (2004) Peace Journalism and the News Production Process, **Conflict & Communication Online**, Vol. 3, No. 1-2, pp. 2-12.

Cohen, E., (1997). **Journalism Ethics: A Reference Handbook**, Michigan, ABC-CLIO.

Colistra. R (2012) Shaping and Cutting the Media Agenda: Television Reporters' Perceptions of Agenda and Frame Building and Agenda Cutting Influences, **Journalism & Communication Monographs**, Vol. 14, No. 2, pp. 85-146.

Cooper, Tom (2008). **"Between The Summits: What The Americans Think about Media Ethics"** (Journal of mass media ethics), (4),( ), (15-27).

Fredrick S. Siebert, Theodore Peterson, and Wilbur Schramm (1984). Four Theories of the Press. University of Illinois Press, Urbana, Chicago, USA

Ham, John Henning, (1995). **"Australian Journalists' Professional and Ethical Value"**(Journalism and Mass Communication Quarterly). (73), (1), (206-241).

Henderson. K & Cremedas. M (2017) Are Traditional Journalism Principles Still Alive and Well in Today's Local TV Newsrooms? **Electronic News**, Vol. 11, No. 4, pp. 245-262.

Jensen, T., (1997). **Ethical Issues in Communication Process**, LEA, New Jerssy163.

Michell. D et al (2006) **Dictionary of Human Resources and Personal Management,** 3rd Ed (London: A & C Black Publishers).

Mohammed el-Nawawy (2007). **Between the newsroom and the classroom education standards and practices for print journalism in Egypt and Jordan.** The International Communication Gazette, VOL. 69(1): 69–90, SAGE Publications, London.

Sekaran, U. (2003). Research Methods for Business, a Skill-Building Approach. 4th ed. John Wiley, Inc.

Voakes, P.S, (2003)."**Rights' Wrongs and Responsibilities: Law in the Newsroom**", (Journal of Mass Media Ethics). (1), (15), (14-29).

Zaideh, Sawsan, (2003)." **A critical Analysis of How Media Ethics have been Corrupted by Corporate Interests with Specific Reference to Al jazeera Coverage of The War in Iraq**". (Unpublished Master dissertation), Nottingham Trent University, London, UK.

المواقع الإلكترونية

قناة المملكة (2019) **قناة المملكة: الرؤية،** تاريخ الاسترجاع: 2021/1/20، على الموقع الرسمي للقناة: https://www.almamlakatv.com/pages/3.

قناة رؤيا (2021) **عن القناة،** تاريخ الاسترجاع: 2021/1/20، على الموقع الرسمي للقناة: https://roya.tv.

التلفزيون الأردني (2020) **تلفزيون المملكة الأردنية الهاشمية،** تاريخ الاسترجاع: 2021/1/22، على الموقع الرسمي للتلفزيون: http://www.jrtv.jo.

مركز الدراسات الإستراتيجية بالجامعة الأردنية 2019، نبض الشارع الأردني – 10 ضمن سلسلة استطلاعات المؤشر الأردني (2019)

Available on line http://jcss.org/ShowNewsAr.aspx?NewsId=804

تم الاسترجاع بتاريخ: 2021/3/15

https://www.hrw.org/ar/news/2012/09/10/247436-

تم الاسترجاع بتاريخ: 16-3-2021

http://www.afkaronline.org/arabic/archive

تم الاسترجاع بتاريخ: 18-3-2021

http://www.sahafi.jo/files/art.php?id=65eb6227569309d1c4c760d68108a03ff2b3dd83-

قانون الإعلام المرئي والمسموع (رقم 26 لسنة 2015)، تم الاسترجاع بتاريخ 19-3-2021: قانون الإعلام المرئي والمسموع Jordan Media Monitor – JMM |

قانون ميثاق شرف الفيدرالية الدولية للصحافيين، تم الإسترجاع بتاريخ 21-3-2021، ميثاق شرف الفيدرالية الدولية للصحافيين(tomohna.net)

ميثاق الشرف الصحفي الأردني لعام 2003 الصادر عن نقابة الصحفيين الأردنيين وتعديلاته، تم الاسترجاع بتاريخ 23-3-2021، ميثاق الشرف الصحفي – نقابة الصحفيين الأردنيين (jpa.jo)

المقابلات

1. اتصال هاتفي مع وزير الإعلام الأسبق أسماء خضر بتاريخ 14-4-2021.

2. مدير الأخبار في قناة رؤيا جواد العمري حسب الإيميل بتاريخ 10-4-2021.

3. مدير محطة الإعلام العامة المستقلة (قناة المملكة) حسب الأيميل بتاريخ 14-4-2021.

4. المحامي والخبير بالتشريعات الإعلامية د. صخر الخصاونة رسالة هاتفية بتاريخ 9-4-2021.

5. الخبير بقوانين الإعلام يحيى شقير اتصالات هاتفية بشهر اذآر 2021، واتصال هاتفي بتاريخ: 2021/4/9، وحسب الإيميل بتاريخ 7-4-2021.

الملحقات

ملحق رقم (1)
أداة الدراسة (الإستبانة)

الأستاذ الإعلامي / الأستاذة الإعلامية

تقوم الباحثة بإجراء دراسة مسحية بعنوان " **المعايير المهنية والأخلاقية التي تحكم أداء الإعلاميين الأردنيين في غرف الأخبار دراسة مسحية** " وذلك بهدف التعرف على المعايير المهنية والأخلاقية والقانونية التي تحكم أداء الإعلاميين في غرف الأخبار في كل من: التلفزيون الأردني، فضائية المملكة، وقناة رؤيا، وللتعرف على المعيقات التي تحد من تطبيق المعايير المهنية والأخلاقية في غرف الأخبار، وذلك استكمالاً للحصول على درجة الماجستير في اتخصص الإعلام من كلية الإعلام / جامعة الشرق الاوسط.

لذا يرجى من حضرتكم التكرم بالإجابة عن أسئلة الاستبانة بدقة وموضوعية، علماً أن جميع المعلومات لن يتم استخدامها إلا لأغراض البحث العلمي فقط.

شاكراً لكم حسن تعاونكم

الباحثة: صفاء برغش خوالدة

الخصائص الديموغرافية

االنوع الاجتماعي:

( ) ذكر ( ) أنثى

1) العمر:

( ) أقل من 30 سنة ( ) 30 – أقل من 35 سنة ( ) 35 – أقل من 40 سنة
( ) 40 – أقل من 45 سنة ( ) 45 – أقل من 50 سنة ( ) 50 سنة فأكثر

2) المؤهل الأكاديمي:

(دبلوم)
(بكالوريوس)
(ماجستير)
(دكتوراه)
التخصص .....

3) القناة التي تعمل بها:

التلفزيون الأردني

قناة رؤيا

قناة المملكة

4) الوظيفة التي تعمل بها:

رئيس تحرير

مدير تحرير

محرر

مراسل

مذيع

منتج أخبار

اخرى يرجى ذكرها.....

5) الدخل الشهري:

أقل من 500 دينار

500 دينار – أقل من 750 دينار

750 دينار فأكثر

6) سنوات الخبرة في مجال الإعلام:

أقل من 5 سنوات

5 سنوات – أقل من 10 سنة

10 سنوات – أقل من 15 سنة

15 سنة فأكثر

7) هل التحقت بدورات تدريبية في مجال عملك؟

( ) نعم ( ) لا

8) لمن أجاب ب "لا"، ما أسباب عدم التحاقك بدورات تدريبية؟ (يمكن اختيار أكثر من إجابة)

تدني إمكانيات التدريب في القناة التي أعمل بها.

عدم وجود الوقت المناسب للالتحاق بدورات تدريبية.

قلة الدورات التي تناسب مجال عملي.

التمييز بين الموظفين في غرفة الأخبار في إلحاقهم بدورات تدريبية.

ضعف تحفيز القناة للالتحاق بدورات تدريبية.

الدورات التدريبية التي تعقدها القناة ليست في مجال وظيفتي الحالية.

الدورات التدريبية المرتبطة بعملي مكلفة بالنسبة لي.

عدم استفادة الزملاء الذين التحقوا سابقاً بمثل تلك الدورات.

أخرى أذكرها.....

9) لمن أجاب ب "نعم"، ما نوعية الدورات التدريبية التي التحقت بها؟ (يمكن اختيار أكثر من إجابة)

دورات في العمل بغرف الأخبار.

دورات في أخلاقيات المهنة.

دورات في قوانين الإعلام.

دورات إعداد التقارير المصورة.

تطوير المهارات الاتصالية.

دورات توعية تجاه المسؤولية الاجتماعية.

دورات في تغطية الأزمات والقضايا العاجلة.

دورات ذات علاقة بالتشريعات الإعلامية.

أخرى يرجى ذكرها.....

10) تؤثر قيم المهنة وأخلاقياتها على ادائي المهني بغرفة الأخبار من خلال: (يمكن اختيار اكثر من اجابة)

الرقم	العبارة	موافق بشدة	موافق	محايد	معارض	معارض بشدة
1.	عدم المساس بالأديان والمعتقدات والمذاهب الدينية والطائفية.					
2.	تحري الدقة عند معالجة مختلف الموضوعات والقضايا.					
3.	تحري الموضوعية عند معالجة مختلف الموضوعات والقضايا.					
4.	تحري الحياد عند معالجة مختلف الموضوعات والقضايا.					
5.	الالتزام بمواثيق الشرف الإعلامي عند تناول مختلف الموضوعات والقضايا.					
6.	الالتزام بالآداب العامة السائدة في المجتمع.					
7.	الالتزام بالعادات والتقاليد السائدة في المجتمع.					
8.	الالتزام بالقيم السائدة في المجتمع.					
9.	عدم التعرض للحياة الخاصة للأفراد.					
10.	عدم التعرض للحياة الخاصة للمسؤولين.					
11.	الموازنة بين حق الجمهور في المعرفة وخصوصية الأفراد والجماعات.					
12.	عدم كشف مصادر المعلومات.					
13.	التوازن في عرض الرأي والرأي الاخر.					
14.	استخدام أساليب مشروعة للحصول على المعلومات.					
15.	استقاء المعلومات من مصادر موثوقة.					
16.	استقاء المعلومات من مصادر ذات مصداقية عالية.					
17.	الالتزام بالمسؤولية الاجتماعية تجاه المجتمع					

11) تؤثر السياسة التحريرية للقناة على أدائي المهني بغرفة الأخبار من خلال:

الرقم	العبارة	موافق بشدة	موافق	محايد	معارض	معارض بشدة
.1	تبث القناة ما يتفق مع سياستها التحريرية فقط.					
.2	التركيز على جوانب معينة من الموضوع وإهمال جوانب أخرى					
.3	عدم وجود مستوى عالٍ من الحرية لممارسة العمل الإعلامي.					
.4	وجد ضغوط على العاملين في غرفة الأخبار أثناء عملهم.					
.5	عدم القدرة على نقد الأداء الحكومي ومؤسسات الدولة.					
.6	عدم القدرة على نقل الحقائق والمعلومات.					
.7	التدخل من قبل جماعات تمارس ضغوطات معينة (احزاب، اجهزة امنية، وزراء، نواب، غيرها)					
.8	تركز السياسة التحريرية على تحقيق مصالح وأهداف مالكي القناة.					
.9	إلزام العاملين بغرفة الأخبار بالسياسة التحريرية وإن كان على حساب قيم المهنة ومعاييرها.					
.10	تخضع المواد الإعلامية التي يتم إنتاجها للرقابة والمراجعة المسيّسة داخل القناة.					
.11	تعتمد القناة كتابا استرشاديا لأسلوب تحرير الأخبار تلزم الصحفيين العمل به.					

12) تأثير العمل الإعلامي في القناة على أدائي المهني من خلال:

الرقم	العبارة	موافق بشدة	موافق	محايد	معارض	معارض بشدة
.1	يتم ترتيب القضايا والموضوعات بحسب أهميتها بالنسبة للقناة والجمهور.					
.2	تؤثر العلاقات الجيدة بين الإدارة العليا والعاملين بغرفة الأخبار إيجابياً على أدائهم المهني.					
.3	تتم متابعة وتقييم أداء العاملين بغرفة الأخبار بشكل دوري.					
.4	يتم توزيع الموضوعات بناءً على كفاءة العاملين في غرفة الأخبار.					
.5	يتم توزيع الموضوعات بناءً على قدرتهم على معالجتها.					
.6	تعمل القناة على إشراك العاملين في غرفة الأخبار في عملية صناعة القرار التحريري.					
.7	تعقد القناة دورات تدريبية متخصصة للعاملين بغرفة الأخبار.					
.8	تقوم القناة بممارسة مختلف أشكال الرقابة على أداء العاملين في غرفة الأخبار لضمان التزامهم بالمعايير المهنية والأخلاقية.					
.9	يتم منح العاملين بغرفة الأخبار وقتاً كافياً لإنجاز الأعمال المطلوبة منهم.					
.10	يتم توزيع المكافآت والامتيازات على العاملين في غرفة الأخبار بعدالة.					
.11	تضمن القناة تكافؤ فرص الترقي الوظيفي.					

13) تأثير القوانين والتشريعات الصحفية على أدائي المهني في غرفة الأخبار من خلال:

الرقم	العبارة	موافق بشدة	موافق	محايد	معارض	معارض بشدة
.1	إخضاع المعالجة الإعلامية للرقابة الحكومية المتشددة.					
.2	توقيف وحبس الإعلاميين عند تناولهم لقضايا دون الأخرى.					
.3	الحد من حرية القنوات في ممارسة مسؤوليتها تجاه المجتمع والجمهور.					
.4	المبالغة في العقوبات التي يتعرض لها الإعلاميون عند مخالفتهم للقوانين والتي تكون غير متناسبة مع المخالفة المرتكبة.					
.5	صعوبة الحصول على المعلومات بالسرعة اللازمة.					
.6	الرقابة المشددة على القنوات التلفزيونية لاسيما ذات الملكية الخاصة.					
.7	عدم وجود تشريعات كافية لحماية حرية العمل الإعلامي.					
.8	عدم وضوح المحظورات في القوانين بشكل دقيق خاصة صياغتها بعمومية وبكلمات تقبل أكثر من تفسير					
.9	حظر معالجة بعض الموضوعات والقضايا التي تمس حياة المواطنين.					

14) كيف تؤثر القوانين والتشريعات الصحفية على أدائك المهني في غرفة الأخبار؟

الرقم	العبارة	موافق بشدة	موافق	محايد	معارض	معارض بشدة
.10	إخضاع المعالجة الإعلامية للرقابة الحكومية المتشددة.					
.11	توقيف وحبس الإعلاميين عند تناولهم لقضايا دون الأخرى.					
.12	الحد من حرية القنوات في ممارسة مسؤوليتها تجاه المجتمع والجمهور.					
.13	المبالغة في العقوبات التي يتعرض لها الإعلاميون عند مخالفتهم للقوانين.					
.14	صعوبة تطبيق قوانين حق الحصول على المعلومات.					
.15	الرقابة المشددة على القنوات التلفزيونية لاسيما ذات الملكية الخاصة.					
.16	عدم وجود قوانين كافية لحماية حرية العمل الإعلامي.					
.17	عدم وجود ضمانات كافية لتسهيل عمل الإعلاميين في غرفة الأخبار عند استقاء المعلومات.					
.18	حظر معالجة بعض الموضوعات والقضايا التي تمس حياة المواطنين.					
أخرى أذكرها						

ملحق رقم (2)

قائمة بأسماء السادة المحكمين

الرقم	الاسم	الرتبة الأكاديمية والتخصص	جهة العمل
1	الدكتور كامل خورشيد	أستاذ مشارك في كلية الإعلام	جامعة الشرق الأوسط
2	الدكتور عبدالكريم الدبيسي	أستاذ مشارك في كلية الإعلام	جامعة الشرق الأوسط
3	الدكتورة حنان الشيخ	أستاذ مساعد، عميد كلية الإعلام	جامعة الشرق الأوسط
4	الدكتور صخر الخصاونة	أستاذ مساعد	معهد الإعلام الأردني
5	الأستاذ يحيى شقير	خبير القوانين والتشريعات الإعلامية، عضو لجنة شكاوى الإعلام المرئي والمسموع	هيئة الإعلام المرئي والمسموع